



هل الجنة للمسلمين وحدهم؟

قراءة في مفهوم الخلاص الأخرى

الشيخ حسين أحمد الخشن

إصدار
المركز الإسلامي الثقافي
مجمع الإمامين الحسينين (ع)

الطبعة الأولى
١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

إصدار المركز الإسلامي الثقافي

لبنان - حارة حريك - جمع الإمامين الحسين عليهما السلام

هاتف: ٠١/٥٥٧٠٠٠ - ٠١/٥٤٤٤٠٢

خليوي: ٠٣/٥٦٥٠٧٤

* * *

البريد الإلكتروني

info@tawasolonline.net

info@fadlullahlibrary.com

* * *

الموقع الإلكترونية - المركز الإسلامي الثقافي

www.tawasolonline.net

www.fadlullahlibrary.com

youtube/tawasolonline

Facebook:

مكتبة العلامة المرجع السيد فضل الله العامة

تواصل أون لاين

هل الجنة للمسلمين وبنهم؟

قراءة في مفهوم الخلاص الآخروي

الشيخ حسين أحمد الخشن

إصدارات المرکز الإسلامي الثقافي

لبنان - حارة حرليك - جمع الإمامين الحسينين عليهما السلام

أهلاً

إليك سيدِي يا رسول الله
عنواناً للرحمة وداعية للحب
وملهمًا للإنسانية.

إلى جنابك القدسي
ومن خلالك
إلى الإنسان المعذب
المقهور، المهدور
والمحاصر بين سياط التكفير وسبات التكثير
أرفع هذا العمل
رجاء شفاعتك يوم المحشر

حسين أحمد الخشن

مُقدمة

يخوض أستاذ الدراسات العليا في المعهد الشرعي الإسلامي، سماحة الشيخ حسين الخشن في دراسته هذه - والتي نال عليها شهادة الامتياز من الجامعة الإسلامية - بيروت - في عملية بحث علمي حول مفردة من المفردات التي ثار الجدل حولها منذ نشوء الأديان والمذاهب والطوائف، وأحسب أن هذه المفردة كانت سبباً لحروب وعداواتٍ ومشاحناتٍ ودمار وزهق للأرواح وما إلى ذلك، وهي، أن الجنة لمن؟ هل هي للمسلمين وحدهم، وأي فريقٍ من المسلمين هم الناجون؟ وهل هي للمسيحيين واليهود دون سواهم، وأية فرقٍ من فرقهم هي الناجية؟

وهنا يحضرني رأي الفقيه المجدد المرجع السيد فضل الله (رض) عن حديثه عن الجنة، بأن مفاتيح الجنة ليست بأيدينا، ندخل إليها من نشاء ونخرج منها من نشاء، هي بيد الله تعالى وحده، الذي تتسع رحمته يوم القيمة حداً يجعل إيليس نفسه يطمع في هذه الرحمة.

والسؤال: هل الجنة للمسلمين وحدهم؟ أنا أزعم أن سماحة الشيخ الخشن أجاب بعلمية عالية، وموضوعية رصينة عن السؤال، حيث إن دراسته جاءت جريئةً وشجاعةً واضحةً استندت إلى آراء واجتهادات إسلامية أصليةٍ ضمّنها اجتهاده الشخصي وكان للقرآن الكريم وللأحاديث الشريفة الصحيحة دورها في تأصيل هذه الآراء والاجتهادات.

ونحن في المركز الإسلامي الثقافي إذ ننشر هذه الدراسة، فلأنّنا نشجع على البحث العلمي الرّصين، مفسّحين في المجال أمام الطّاقات الفكرية لإبراز قدراتها العلمية للأجيال التي تبحث دوماً عن الحقيقة، مستلهمين روح السيد فضل الله (رض) في البحث والتحليل والنقاش العلمي، وترسيخ دور العقل، وإبراز الدور الحضاري والإنساني والرسالي للفكر الإسلامي الأصيل.

والله الموفق والمسدّد

مدير المركز الإسلامي الثقافي
شفيق محمد الموسوي

ت 2 (نوفمبر) 2011 م

ذو الحجّة 1432 هـ



٥٥٦

بين يدي البحث

«قيل لعليّ بن الحسين عليه السلام: إنَّ الحسن البصري قال: ليس العجب ممَّن هلك كيف هلك، وإنَّما العجب ممَّن نجا كيف نجا! فقال عليه السلام: «أنا أقول: ليس العجب ممَّن نجا كيف نجا، وإنَّما العجب ممَّن هلك كيف هلك مع سعة رحمة الله!»⁽¹⁾.

يمثُل «الخلاص» أو «التَّجَاهَةُ» من العذاب والفوز بالتعيم الأبدي طموحاً يتطلع إليه كلّ من آمن باليوم الآخر، أو الحياة الأبديّة، حتى من أتباع الديانات غير التَّسماوية، ورغم اختلاف المؤمنين وتفاوتهم في درجة حضور هذا المفهوم في نفوسهم وفاعليته في حياتهم، فإنَّه يبقى الأمل الذي يحدو الجميع، بمن فيهم العُصاة، ويفتح لهم باب التفاؤل إزاء مصيرهم الآخروي، أجل ربما وصل بعض الناس في معارج الكمال حتَّى تجاوزوا فيه مرحلة طلب التَّجَاهَة من النار، ليكون رضا الحق ورضوانه هو مطلبهم وغايتهم، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام: «إلهي ما عبدتك خوفاً من نارك ولا طمعاً في جنتك، لكن وجدتك أهلاً للعبادة فعبدتك»⁽²⁾.

(1) المجلسي، محمد باقر (ت ١١١١ هـ)، بحار الأنوار الجامعة للدرر أخبار الأئمة الأطهار، مؤسسة الوفاء، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٩٨٣ م، ج ٧٥، ص ١٥٣.

(2) المصدر نفسه، ج ٦٧، ص ١٨٦.

الخلاص لدى الأديان

ويعتقد أتباع كلّ دينٍ من الأديان أنَّ لا نجاة لأحدٍ من الناس إلَّا باتباع دينهم والإقرار بمعتقداتهم، فاليهود يرون أنَّ الخلاص هو باتباع اليهودية، وكذلك الحال لدى المسيحيين الذين أطلقوا على المسيح وصفَ المخلص، وتذكر نصوصهم المقدسة آنَّه «ليس بأحدٍ غيره الخلاص، ليس اسم آخر تحت السماء قد أُعطيَ بين الناس، به ينبغي أن نخلص»⁽¹⁾. وقد أشار القرآن الكريم إلى دعوى اليهود والنصارى هذه، في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ [البقرة: 111]. وهكذا يعتقد المسلمون أيضاً أنَّهم وحدهم أهل النجاة، ﴿وَمَنْ يَتَّبِعَ عِزَّ الْإِسْلَامِ دِيَنَا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: 85].

ويسبّب البعض في الحديث عن صعوبة النجاة يوم القيمة وقلة الناجين من الناس، فقد نُقلَ عن أحد الدُّعاةِ المسيحيين في القرن الثالث عشر قوله: «إنَّ نسبة الناجين يوم القيمة لا تتجاوز الواحد من كلَّ مائة ألف شخص! أي عشرة على مليون! وأما البقية فمصيرهم إلى النار وبئس المصير»⁽²⁾.

وما يقوله هذا الداعي المسيحي يقول نظيره الكثيرون من الدُّعاةِ اليهود أو المجروس أو المسلمين أو غيرهم، ويروي كلَّ فريق روايات ومؤثراتٍ دينية تؤكّد مزاعمه، ومفادها: أنَّ الغالبية العظمى من الناس هم في النار معدّبون، وعن رحمة الله مطرودون، أمّا الجنة، التي عرّضها كعرض

(1) الكتاب المقدس، أعمال الرسل، الإصحاح 4، المقطع 12.

(2) صالح، هاشم، مدخل إلى التأثير الأوروبي، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط 1، 2005 م، ص 26.

السماءات والأرض، فهي لقلة قليلة من أتباع هذا الدين أو هذا المذهب أو تلك الجماعة!

وبالدخول إلى دائرة كل دين، سنكتشف أن كل فرقاً أو نحلات من أتباع هذا الدين أو ذاك، تحتكر النجاة لنفسها وتحكم على سائر الفرق بالهلاك والضلال، فهذا الأمر نجده لدى اليهود، ولدى المسيحيين، وهكذا نجد أن كل فرقاً من فرق المسلمين تزعم أن النجاة حكراً عليها وعلى أتباعها، وهذا يدل بوضوح على أن منطق الفرقة الناجية متشرّد لدى أتباع الأديان كافة، وليس لدى المسلمين فحسب، حيث نلحظ أن كل فرقاً من فرقهم المتعددة تزعم أنها الفرقة الناجية دون سواها.

ويذهب بعضهم إلى أكثر من ذلك، فيرى أنه حتى فيدائرة المذهبية المصغرة هناك من لا يدخل الجنة. وإن تعجب فعجب من قول بعض العلماء إن جمعاً من المقتولين في حروب أمير المؤمنين عليه السلام ليسوا بناجين يوم القيمة، قال رحمة الله: «وعلى هذا فالمقتولون في حروبه الثلاثة إن كانت بيتهم على بيعة الغدير فهم الشهداء السعداء، وإن كانت على بيعة من قبله فالظهور عندي أنهم ليسوا بناجين، كما نطقت به الأخبار أن من عمل منهم ولم يكن بدلالة ولبي الله فهو باطل...»⁽¹⁾. ويقصد بيعة الغدير «البيعة لحقيقة الرسالة والنبوة..»⁽²⁾.

إن الانطباع الذي تعطيه هذه الأقوال والمروريات، المنتشرة لدى الغالبية

(1) القزويني، الشيخ فضل علي (ت 1367 هـ)، الإمام الحسين وأصحابه، تحقيق السيد أحمد الحسيني، ط 1، قم-إيران، 1415 هـ ج 1، ص 33.

(2) المصدر نفسه.

من أتباع الديانات والفرق المختلفة، وأن الله خلق الخلق للعذاب لا للرّحمة، وأنّ الأصل في الناس أن يُعذَّبوا ويعاقبوا، وأما الجنة والرّحمة فهما استثناء!

إنّ ما تقدّم من رؤى سوداوية وأفكار متشدّدة ومنفرة عن الدين وأهله يفرض علينا -ولا سيّما بعد أن غدا هذا الخطاب يُطرح عبر الفضائيات ويستمع إليه الملايين من المسلمين وغيرهم -دراسة هذه القضية الخطيرة دراسةً موضوعيةً تستهدِي حكم العقل وصحيح النقل، بهدف استجلاء الموقف الأقرب إلى الحقّ، وتقديم تصوّر مقنع ومتماسٍ يجib على الأسئلة الملحة على هذا الصعيد، وأهمّها: آنه ما هو معيار النّجاة والخلاص الآخروي في المنطق الإسلامي؟ وما هي المعتقدات والأعمال المُنجية؟ وهل أن النّجاة حكْر على طائفة معينة أو أتباع دين معين؟

هذه الأسئلة وسوها ممّا يدور في الإطار نفسه وسوف نحاول التّماس إجابات مقنعة لها في الفصول الخمسة لهذه الدراسة على التفصيل التالي:
- في الفصل الأول نتناول بالبحث ركائز الخلاص الآخروي وضوابط النّجاة.

- وفي الفصل الثاني نسلط الضوء على مسألة النار، لماذا خلقت ولائي هدف؟ وكيف نفهم الخلود فيها؟ وهل ينسجم ذلك مع عدالة الله؟ وهل ثمة محطة أخرى يوم القيمة غير الجنة والنّار؟

- وفي الفصل الثالث يدور الحديث حول الفرقـة الإسلامية الناجية يوم القيمة.

بين يدي البحث

- وفي الفصل الرابع نسلط الضوء على المصير الآخروي لغير المسلمين ونبين حكم عباداتهم وأعمالهم.

- أما الفصل الخامس والأخير فيدور الحديث فيه حول المصير الآخروي للشرايع الاجتماعية التالية: ناصبي العقول، الأطفال، الأولاد غير الشرعيين.

حسين أحمد الخشن
11 جمادى الأولى 1432 هـ
الموافق 15/04/2011 م





الفصل الأول

النجاة ضوابط ومعايير

* العدالة والحكمة

* السعادة والشقاء بالولادة أم بالإرادة؟

* الحجّة الظاهرة والحجّة الباطنة

* الإيمان والعمل ركيزتا الخلاص الأخرى

* في رحاب الرحمة الإلهية

* التصنيف الاعتقادي والشرعى للناس وعلاقته بالخلاص

العدالة والحكمة

إن محاكمة الأفكار والأراء المتشددة أو المتساهلة في قضية الحساب الأخرى لا بد أن تنطلق من إقرار جملة من المعايير والضوابط التي تحكم قضية الثواب والعقاب، وتحديد الركائز الأساسية التي يقوم عليها الخلاص الأخرى.

أول هذه المعايير، التي لا بد أن تؤخذ في الحسبان، معيار العدالة بما تعنيه من إعطاء الحقوق إلى أصحابها دون تمييز أو تفضيل بغير وجه. ونظيره معيار الحكمة، بما تعنيه من وضع الأمور في مواضعها، فالعدالة والحكمة، وهما صفتان من صفات الحق سبحانه، هما الأساس الذي يرتكز عليه مبدأ الحساب، فمقتضى عدله تعالى، أن يعطي كل ذي حق حقه وأن لا يظلم أحداً مثقال ذرة، وهكذا فإن مقتضى حكمته أن لا يعذب إلا من يستحق العذاب، فالميزان عنده في الثواب والعقاب واضح وقويم، وهو ميزان الحق والعدل، إذ ليس في قاموس العدالة الإلهية شيء اسمه الانتقام أو التشفّي أو الاستنسابية أو العجلة أو الكيل بمكيالين أو الترجيح دون مرجح، فذلك كله ظلم وجوز، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا. وهي أمور أشار إليها الإمام علي بن الحسين عليه السلام في دعائه حين قال: «وقد علمت يا إلهي أن ليس في حكمك ظلم، ولا في نقمتك عجلة، وإنما يعجل من يخاف الفوت، وإنما يحتاج إلى الظلم الضعيف، وقد تعاليت يا إلهي».

هل الجنة للمسلمين وحدهم؟

عن ذلك علوًا كبيراً»⁽¹⁾.

إن مقتضى عدله سبحانه وتعالى أن لا يعذب إلا من يستحق العذاب وأن يكون عذابه منسجماً مع مقدار الجرم، وتحقيق العدل هو الغرض الأساسي من البعث، فقد أعد الله يوم القيمة بهدف إقامة العدل وإحقاق الحق وإنصاف المظلوم من ظالمه ومحاسبة الظالم، ولذا لا مجال هناك للظلم والمحسوبيات أو الإفلات من الحساب، إن شعار يوم القيمة هو: ﴿إِنَّ يَوْمَ الْحِسَابِ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ يَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [غافر: 17].

لامزاجية في الحساب

إن اعتماد منطق العدل واعتباره ضابطاً يحكم عملية البحث في هذه القضايا، ويشكّل مرجعاً أساسياً لا يمكن تجاوزه في الاستنتاج واتخاذ المواقف، معناه أن قضية النجاة أو الهلاك، أو لنقل قضية الثواب أو العقاب، لا تتم جزافاً ولا اعتباطاً، وإنما تحكمها معايير واضحة يدركها العقل، ولذا لا بد من انسجام الحساب ثواباً أو عقاباً مع ما ثبت من عدله تعالى وتنزّهه عن الظلم، كما يرى العدلية⁽²⁾، وفقاً لقاعدة الحُسْن والقُبْح العقليتين⁽³⁾.

(1) الصحيفة السجادية، من دعائه في دفع كيد الأعداء.

(2) العدلية هم الشيعة والمعزلة.

(3) يراد بالقاعدة أن حُسْن الأشياء وقبحها عقليان وليس شرعين، فالعدل حسن، لأن الشرع أمرّ به، بل هو حسن بحكم العقل، ولذا أمر به الشرع، والظلم قبح، لأن الشرع نهى عنه، بل لأن الظلم قبح في منطق العقل نهى الشرع عنه، والخلاصة: إن المعيار في حُسْن الأشياء وقبحها هو العقل لا الشرع، ولهذه القاعدة ثمار عديدة في علم الكلام والأصول والفقه..

إن الاعتراضية في الحساب وعدم ارتکازه على موازين يقبلها العقل والوجدان، هي من الأمور التي لا بد أن يُنَزَّهَ الله عنها لتنافيها مع منطق العدل، وما يحکم به العقل القطعي، وعلى سبيل المثال: لو أن شخصين من الناس كانوا على مستوى واحدٍ من الكفر والجحود أو التمرد والعصيان فمقتضى العدل أن يتساويا في العقاب، أمّا إدخال أحدهما النار وإدخال الآخر الجنة دونما مر جح فهو الظلم عينه، وقد تنزه المولى عن ذلك.

مثال آخر: لو أن شخصين مكتملَي الإيمان صحيحة العقيدة سائرَيْن على جاذبة الشريعة دونما ميزة أو فضيلة لأحدِهما على الآخر، فإنَّ مقتضى الحكمة والعدالة أيضاً أن يتساويا في الثواب، ولا يُعقل أن يفضل الحكيم بينهما، لتَنَزَّهَه عن الاستنسابية أو المزاجية في أفعاله.

لكنَّ المثال الأخير يبقى مثار جدلٍ بين العلماء، إذ كيف نوائم بين ذلك وبين القول بأنَّ الثواب هو تفضيلٌ من الله وليس استحقاقاً؟ وهذا ما سوف نتطرق إليه لاحقاً.

ولا تزر وازرة وزر أخرى

إن منطق العقل المشار إليه يقضي بأن تتحمّل كل نفس وزرَّ أعمالها كما قال الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَبَّتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: 38]، ﴿وَلَا تَنْكِسْ بُكُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَيْهَا﴾ [الأعراف: 164]، وأمّا أن يُعاقب الإنسان على ذنب اقترفه غيره فهو الظلم بعينه، وهذا إنْ حدث ووقع في عالم البشر، فإنه من غير الممكن أن يقع في مملكة الله سبحانه، قال تعالى: ﴿وَلَا تِرُرُّ وَازِرَةٌ وَزَرَّ أُخْرَى﴾ [الأعراف: 164]، إنَّ معاقبة إنسان على ما اقترفه آخر لا يقل

بشاعة عن معاقبة الإنسان على ما ليس في اختياره، كما في مؤاخذته على عرقه أو لونه أو غير ذلك من الصفات التي ورثها من والديه، أو محاسبته على ما صدر منه بغير وعي وإرادة، كالأفعال أو الأقوال التي تصدر منه أثناء نومه مثلاً.

وزر «الخطيئة الأولى»

وفي ضوء ذلك، فإننا نرفض عقيدة «الخطيئة الأولى» والتي تنص على أنه وبعصيان آدم أمر الله سبحانه بأن لا يأكل من فاكهة الجنة فقد ارتكب خطيئة، أوجبت خروجه من الجنة ولزمه أبناءه وذريته، فالجنس البشري عن بكرة أبيه قد لوثته خطيئة آدم وحواء طبقاً لمعتقد المسيحية. ينقل ولو دیورانت عن جراتيان gratian في كتابه decretum (القرار) (حوالي 1150) وهو الكتاب الذي اتخذته الكنيسة بصفة غير رسمية جزءاً من تعاليمها: «كل آدمي ولد نتيجة لاتصال الرجل بالمرأة يولد ملوثاً بالخطيئة الأولى معرضاً للعقوق والموت، ولهذا فهو طفل مغضوب عليه» لا ينجيه من الخبث واللعنة إلا رحمة الله وموت المسيح الذي كفر عن آثامه، «ولا ينقذ الإنسان من العنف والشهوة والشره وينجيه هو المجتمع الذي يعيش فيه من الهلاك إلا المثل التي ضربه المسيح الشهيد في الوداعة، ودماثة الخلق»، ويضيف دیورانت قائلاً: «وبعثت الدعوة إلى هذه العقيدة مضافة إلى الكوراث الطبيعية التي لم تستطع العقول فهمها إلا على أنها عقاب على الخطايا، بعثت هذه الدعوة في الكثيرين من الناس في العصور الوسطى شعوراً بأنهم مفظرون على الدنس والانحطاط والإجرام، وهو الشعور الذي غالب على أدبهم قبل عام 1200م».

ويرى دبورانت أنّ عقيدة الخطيئة الأولى في اللاهوت المسيحي كانت كما كانت فكرة «كارما» في الديانة الهندية محاولةً فُصِّدَ بها تفسير ما بالناس من آلام هم في الظاهر غير خلقيين بها، وخلاصة هذا التفسير هو «أنَّ الصالحين يقايسون الآلام في هذه الحياة لأنَّ أسلافهم ارتكبوا الإثم»⁽¹⁾.

إنْ رَفْضنا لهذه العقيدة ينطلق من الأسباب التالية:

أولاً: إنَّ الإنسان، كلَّ إنسان، يُولد طاهراً من الدَّنس والإثم مبرئاً من الرجس والعيب، وإنما يكتسب الإثم بسلوكه و اختياره ولا يرثه إرثاً كما يرث خصائصه التكوينية، هذا ما نعتقده ويشهد به الوجдан والبرهان والقرآن، وأمّا ما حصل مع آدم وحواء في الجنة من الواقع في شباك الشيطان فهو مضافاً إلى أنه لا يُعتبر خطيئة وإنما هو خطأ⁽²⁾ ترتب عليه خروجهما من الجنة، فإنه لا يتنقل إلى ذريته، لما ذكرناه من أنَّ كل نفس بما كسبت رهينة، ولا يعقل في منطق العدل أن تتحمّل ذرية آدم بأجمعها وزر خطأه، وتُدان على ما لا دور لها فيه.

ثانياً: لو صحَّ أنَّ ما صدر عن آدم كان خطيئة، ولكن لِمَ يتعيَّن أن يكون التكفير عنها بالدم؟! ألا تكفي التوبة النصوح الخالصة لله تعالى لغفران تلك الخطيئة؟ ثم إذا كان العقاب على هذه الخطيئة بمقتضى عدله تعالى هو الموت في نار جهنم إلى الأبد لـكُلِّ من تلبَّس بهذه الخطيئة ولو بالإرث،

(1) دبورانت، ول وايريل، قصة الحضارة، دار الجيل، بيروت - لبنان، لا. ط، 1988 م، ج 16، ص 175.

(2) كاشف الغطاء، الشيخ محمد حسين، التوضيح في بيان حال الإنجيل والمسح، دار الغدير، بيروت - لبنان، 1980 م، ص 54.

فِلَمْ تُنَزَّلِ الْفَدَاءُ وَكَافِي بِمَوْتِ شَخْصٍ وَاحِدٍ - وَهُوَ الْمَسِيحُ - ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ
فَقَطْ؟! وَهُلْ يَكُونُ هَذَا مِنْ تَحْمِلِ الْقَاصِصِ وَوَفَاءِ الدِّينِ؟!⁽¹⁾.

ثَالِثًا: أَلِيسْ مِنْ مُقْتَضَى الْحُكْمَ أَنْ يُبَقِّيَ الْعَادِلُ الْحَكِيمُ - وَهُوَ اللَّهُ -
عَبَادَهُ عَلَى حَذْرٍ مِنْ حِسَابِهِ، وَخَوْفٍ مِنْ عَقَابِهِ بِهَدْفٍ أَنْ يَنْزَجِرُوا عَنْ فَعْلِ
الْخَطِيئَةِ فَتَنْتَظِمُ شَوْؤُونَ مَعَاشِهِمْ وَيَطْمَئِنُوا لِأَمْرِ مَعَاذِهِمْ؟ بَدْلًا أَنْ يَفْدِيهِمْ
بِمَوْتٍ وَاحِدٍ فَيُطْلِقُ لَهُمْ بِذَلِكَ زَمامَ التَّمَرُّدِ وَالْعُصِيَانِ وَيَحْبِبُ أَهْوَاءَهُمْ
وَشَرُورَهُمْ⁽²⁾.

قَدْ يَقُولُ: إِنَّ الْفَدَاءَ هُوَ بَابُ رَحْمَةٍ بِالْعِبَادِ، وَهُوَ يُعْبَرُ عَنْ مَحْبَةِ اللَّهِ لِعِبَادِهِ
وَلَطْفِهِ بِهِمْ، لَأَنَّهُ افْتَدَاهُمْ بِمَوْتِ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصَلَبَهُ.

وَالْجَوابُ: إِنَّ رَحْمَتَهُ بِعِبَادِهِ تَقْضِي بِأَنْ يَقِيِّمَ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ، لَا
أَنْ يَفْتَحَ لَهُمْ بَابًا وَحِيدًا عَلَى مَصْرَاعِيهِ وَهُوَ بَابُ الْأَمْلِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَدْفَعُهُمْ
إِلَى الْأَمْنِ مِنْ حِسَابِ اللَّهِ وَعِذَابِهِ، وَيَجْرِأُهُمْ عَلَى التَّمَرُّدِ وَالْعُدُوانِ وَيَبْعِثُ
عَلَى الْفَوْضَى الْعَارِمَةِ وَيَؤْثِرُ عَلَى اسْتِقْرَارِ الْحَيَاةِ وَانتِظَامِهَا، وَأَيْنَ الرَّحْمَةُ
فِي ذَلِكِ؟!

ثُمَّ إِنَّ هَذِهِ الرَّحْمَةِ الْوَاسِعَةِ لِمَ لَمْ تُشْمَلْ «الابن» نَفْسَهُ؟ فَإِنَّهُ قَدْ اسْتَعْفَى
مِنْ مَعْاْمِلَةِ الْفَدَاءِ وَطَلَبَ مِنْ «الْأَبِ» بِبَكَاءٍ وَحَزْنٍ شَدِيدَيْنِ أَنْ يَجْنِبَهُ
هَذِهِ الْكَأسِ الْمُرَّةِ، كَمَا جَاءَ فِي إِنْجِيلِ مَتَّى فِي الإِصْحَاحِ (26): «يَا أَبَتَا
لَتَبْتَعِذْ عَنِي هَذِهِ الْكَأسِ إِنْ كَانَ يُسْتَطِعُ، وَلَكِنْ لَا كَمَا أَنَا أَشَاءُ، بَلْ كَمَا

(1) البلاغي، محمد جواد، ت 1352 هـ التوحيد والتثبت، دار قائم آل محمد عليهم السلام، قم -
إيران، ط 1، 1411 هـ ص 34.

(2) المصدر السابق، ص 34.

أنت تشاء»⁽¹⁾، وفي إنجيل متى أيضاً الإصحاح (27) نقرأ قول السيد المسيح ﷺ: «إيلي إيلي لَمَّا شَبَقْتَنِي؟ إِي إِلَهِي، إِلَهِي، لِمَاذَا خَذَلْتَنِي؟ فَسَمِعَ بَعْضُ الْحَاضِرِينَ هُنَاكَ فَقَالُوا: إِنَّهُ يَدْعُ إِلِيَّا، فَأَسْرَعَ وَاحِدٌ مِّنْهُمْ إِلَى إِسْفَنْجٍ فَبَلَّهَا بِالخَلٌّ، وَجَعَلَهَا عَلَى طَرْفٍ قَصْبَةٍ وَقَرَبَهَا إِلَيْهِ لِيُشَرِّبَ، فَقَالَ لِلآخِرِينَ: دُعَا نَظِيرِهِ هَلْ يَأْتِي إِلِيَّا فَيُخْلِصُهُ، وَصَرَخَ أَيْضًا يَسْوِعُ صَرْخَةً شَدِيدَةً وَلِفَظَ الرُّوحِ»⁽²⁾، فَهَلَّا وَسَعَتِ الرُّحْمَةُ أَوِ الْمُحْبَّةُ يَسْوِعُ الْمُسْتَغْيِثَ الْمُسْتَعْفِيِّ مِنْ مَعْالِمَةِ الْفَدَاءِ؟ وَمَا هِيَ قِيمَةُ هَذِهِ الْمُحْبَّةِ أَوِ الرُّحْمَةِ، «إِذَا أَرْسَلَتِ الْخَاطِئِينَ يَمْرُحُونَ فِي مَلَاعِبِ الْخَطَا وَالْفَسَادِ آمِنِينَ وَضَاقَتْ عَنِ الْابْنِ الْبَرِيءِ الْمُسْتَغْيِثِ الْمُضْطَرِبِ»⁽³⁾؟

هذه بعض الملاحظات على عقيدة الخطيئة الأولى، وثمة ملاحظات أخرى سُجلت عليها⁽⁴⁾ ليس المقام لعرضها.

(1) الكتاب المقدس، منشورات المطبعة الكاثوليكية، بيروت - لبنان، 1966 م، ص 92.

(2) المصدر السابق، ص 98 - 99.

(3) التوحيد والتثليث، مصدر سابق، ص 35.

(4) ومن هذه الملاحظات ما قيل: «إِنَّ هَذِهِ الْعِقِيدَةِ لَا تَجِدُ لَهَا دَعْمًا (سندًا) فِي كَلِمَاتِ يَسُوعَ أَوْ كَلِمَاتِ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ أَتَوْا قَبْلَهُ، فَهُمْ عَلَمُوا أَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ مُحَاسَبٌ عَلَى أَفْعَالِهِ خَاصَّةٌ وَأَنَّ الْأَبْنَاءَ لَنْ يَعْاقِبُوا عَلَى خَطِيئَةِ أَبِيهِمْ»، [أنظر: ألغات عزيز، الإسلام والمسيحية، ترجمة: بسام مرتضى، دار الثقافة الإسلامية، ط 1، بيروت - لبنان، 1986 م، ص 85].

ولكن يمكن أن يجذب على ذلك بأنَّ ثمة سندًا لهذه العقيدة من كلمات المسيح وهو قوله: «هذا هو دمي دم العهد يُرَاقُ مِنْ أَجْلِ جَمَاعَةٍ كَثِيرَةٍ لِغَفْرَانِ الْخَطَايَا» كما جاء في إنجيل متى الفصل (26) المقطع (28) [أنظر: الكتاب المقدس، مصدر سابق، ص 91].

السعادة والشقاء بالولادة أم بالإرادة؟

ما علاقة الخلاص الأخروي بالاختيار وحرية الإرادة لدى الإنسان؟
هل يمكن التفكير بين الأمرين، ومحاسبة الإنسان على ما ليس في اختياره
ولا يقع تحت إرادته؟

يمكن القول دون تردد: إن إرادة الإنسان و اختياره هما المركز الأساس للخلاص يوم القيمة، ولا معنى للثواب والعقاب الأخرويتين، كما الدنويتين، إذا سلينا هذا الإنسان حرية وإرادته أو فقد اختياره، فالإرادة وحرية الاختيار هما اللذان يعطيان الحساب مغزاً ومعناه، وإنه لأمر قبيح أن يعاقب الله سبحانه شخصاً أو يثيب آخر على ما ليس في اختيارهما، فهذا يتناهى وعدله وحكمته ولطفه، وقد ثبت بالدليل القاطع تنزيهه عن ارتكاب القبيح وظلم العباد، وأنه لا يجبر عبداً على طاعة أو يُقسره على معصية، وإنما يبطل الثواب والعقاب، وإليه أشار الإمام علي عليه السلام، حين سأله أحدهم قائلاً: أكان مسيراً إلى الشام بقضاء من الله وقدره؟ ولما أجابه عليه السلام بالإيجاب علق الرجل قائلاً: إذن عند الله أحتسب عنائي فقال عليه السلام: «ويحك لعلك ظنت قضاء لازماً وقدراً حاتماً، ولو كان كذلك لم يبطل الثواب والعقاب وسقط الوعيد، وإن الله سبحانه أمر عباده تخيراً ونهاهم تحذيراً، وكلف يسيراً ولم يكلف عسيراً وأعطى على

القليل كثيراً، ولم يعصَ مغلوباً ولم يُطْعِنَ مكرهاً ولم يرسل الأنبياء لعباً ولم ينزل الكتب علينا ولا خلق السماوات والأرض وما بينهما باطلأ ذلك ظنَّ الذين كفروا فوبل للذين كفروا من النار»⁽¹⁾، إذن، فالإنسان يساهم في صنع مستقبله بإرادته، ويهمي جنته أو نيرانه بيده، ويُعد رفقة وصَحْبَه في النَّعيم أو الجَحْمَ ب اختياره.

ونستنتج مما تقدّم:

أولاً: قبح مؤاخذة الإنسان في الحالات التي يفقد فيها إرادته أو اختياره كالثائم والتساهي والمُكْرَه إلى حد الجبر والقسر، وقد ورد في الحديث عن الإمام الصادق عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُبَارَكُ : «كُلَّ مَا غَلَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَاللَّهُ أَوْلَى بِالْعَذْرِ»⁽²⁾.

ثانياً: إنَّ كُلَّ الأفكار والمعتقدات التي تفترض أنَّ الشَّرَّ والخير طبيعة في الإنسان، وأنَّ السعادة والشقاء ذاتيان له، ولا دور لإرادته في صنع الأحداث وتغيير المقدور، وأنَّ مصيره الآخروي مكتوبٌ عليه قبل ولادته وليس بمستطاعه تغييره أو تبديله، إنَّ هذه الأفكار، المنتشرة لدى الكثريين من أتباع الديانات وغيرهم، هي أفكارٌ مرفوضةٌ، لمنافاتها لكُلِّ من الوجدان والبرهان والقرآن، فالوجدان خير شاهدٍ على حرية الإنسان في تحديد المسارات المختلفة لحياته، دونما إلْجَاءٍ وقسرٍ له على ذلك من داخل النفس أو خارجها. والبرهان، هو الآخر، حاكمٌ بما شهد به الوجدان

(1) الموسوي، محمد بن الحسين بن موسى المعروف بالشريف الرضي (ت 604 هـ)، نهج البلاغة، دار الذخائر، قم - إيران، ج 4، ص 17.

(2) الكليني، محمد بن يعقوب (ت 329 هـ)، الكافي، تحقيق: علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران - إيران، ط 5، 1983 م، ج 3، ص 412.

من حرية الإنسان، وإلا لبطل الثواب والعقاب والوعد والوعيد ولفقدت الرسالات معناها. وأما القرآن فهو أيضاً صريحاً في العديد من آياته بأن الله سبحانه خلق الإنسان وجعله على مسافةٍ واحدةٍ من الخير والشرّ، ولم يجبره على هذا أو ذاك، وإنما عرّفه الخير وأمره باتباعه، وعرّفه الشرّ ونهاه عن ارتكابه، فلو فعل الخير أو ارتكب الشرّ فيرادته و اختياره، قال تعالى: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاكُمْ أَسْبِلُوا إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: 3] وقال: ﴿وَهَدَيْتُمْ أَنَجِدِين﴾ [البلد: 10].

نصوص دينية على طاولة النقد

في ضوء المبدأ العقلاني المتقدم، الذي يربط الخلاص الأخروي باختيار الإنسان وحرية إرادته، لا بد من محاكمة التراث الديني الذي ينافي بظاهره هذا المبدأ، حيث قد تواجهنا نصوص دينية في التوراة أو الإنجيل أو بعض المرويات المنسوبة للنبي ﷺ أو الأئمة عليهم السلام مما لا ينسجم والمبدأ المذكور، فعلى سبيل المثال: نقرأ في مزامير داؤود من العهد القديم قول داؤود: «هَا أَنَا ذَا بِالإِثْمِ صُورَتْ، وَبِالخَطِيَّةِ حَبَلتْ بِي أُمِّي»⁽¹⁾، ونقرأ في المزامير عينها: «زَاغَ الْأَشْرَارُ مِنَ الرَّحْمَ، ضَلَّوْا مِنَ الْبَطْنِ»⁽²⁾. وهذا المضمون ورد في الحديث المروي عن رسول الله ﷺ: «السعيد من سعد في بطن أمه، والشقي من شقي في بطن أمه»⁽³⁾.

(1) المزمور: 51.

(2) المزمور: 85.

(3) المتفق الهندي، علاء الدين علي بن حسام الدين، (888هـ - 975هـ)، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق بكري حيانى وصفوة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط 5، 1983 م، ج 1، ص 107.

وفي التعليق على هذه النصوص يمكن القول: إنَّ أُمْكِن حملُها على بعض المعاني المقبولة - من قبيل ما فُسِّر به الحديث المروي عن رسول الله حول سعادة الإنسان وشقائه في بطن أمّه بأنَّ المراد به: علم الله بسعادة السعيد وهو في بطن أمّه وشقاء الشقي كذلك، كما نصَّت عليه بعض الروايات⁽¹⁾ - فهو المطلوب، وإنَّ تعين التوقف بشأنها وردة علمها إلى أهلها إن لم نقل رفضها، لأنَّ معنى أن يرث الإنسان الخطيئة بالولادة وأن تكون سعادته وشقاؤه ذاتيَّين آنه يُعَاقَب أو يُثَاب يوم القيمة على ما ليس في اختياره ولا دخل له في صنعه، وهذا يتناهى، كما سلف، مع مبدأ العدل الإلهي.

وخلاصة القول: إنَّ ما يسوقنا إليه الدليل هو أنَّ الخطايا والآثام لا يرثها الإنسان بالولادة، وإنَّما يكتسبها بالإرادة وما يتبع ذلك من أعمال اختيارية، وقد جاء في الحديث عن الإمام الصادق عَلَيْهِ الْكَلَمُ الْمُبَارَكُ في تفسير قوله تعالى: ﴿فَالْأُولَاءِ رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شَقَوْتُنَا وَكُثُرَ قَوْمًا ضَالَّتْ﴾ [المؤمنون: 106] قال: «بِأَعْمَالِهِمْ شَقُوا»⁽²⁾.

وقفة مع أحاديث الطينة

وفي هذا السياق تدرج جملةً من الروايات المعروفة بأخبار الطينة، وهي روايات كثيرةٌ ومستفيضةٌ، وبعضها صحيح السند، وقد رواها الكليني في

(1) الصدوق، الشيخ محمد بن علي بن الحسين بن بابويه (ت 381 هـ)، التوحيد، تحقيق: السيد هاشم الحسيني الطهراني، مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، ل. ط، ل. ت، ص .356

(2) المصدر السابق، ص 356

«الكافي»، والصدق في «العلل» و«الأمالي»، والبرقي في «المحسن»، وغيرهم، ولا يسع المجال هنا لسردها، لكن مفادها: أن الطينة التي خلق منها الأنبياء والأئمة عليهم السلام وشيعتهم تختلف عن الطينة التي خلق منها الكافرون والفاسقون وناصبو العداء لأهل البيت عليهم السلام، فطينة الصنف الأول مأخوذة من عليين أو من أرضٍ طيبة أو من الماء العذب، بينما طينة الصنف الثاني هي من سجين أو من أرضٍ خبيثة وسخنة وماءُ أجاج أو من طينة خبالي من حما مسنون⁽¹⁾.

وفي نظرية تقييمية أولية يبدو أن مضمون هذه الأحاديث يتناهى وقواعد القائلين بالعدل من طوائف المسلمين، ولذا وضعها العلماء على طاولة النقد العلمي، واختلفت الآثار بشأنها، وتعددت الآراء في توجيهها، وألف بعضهم رسائل خاصة بهذا الصدد. ويلاحظ أن العلماء في جملتهم انقسموا إزاءها فريقين:

الفريق الأول: بادر إلى طرحها وردها، لعدم انسجامها مع قواعد العدالة، وذلك باعتبار أن «ظاهرها أن كل أحدٍ من الناس، باقتضاء طيبته التي خلق منها، موجه إلى غاية معينة من السعادة أو الشقاء لا محيد له منها، وهذا يعني الجبر، ونفي الاختيار وهو خلاف العدل واللطف اللذين نطق بهما البراهين وقام عليهم المذهب» هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن «ظاهرها أو ظاهر بعضها على الأقل أن كل أحدٍ - منذ ابتداء خلقه - مُتَّخذ سبيله الذي لا مهرّب منه، وأن الناس يتبع ذلك، منذ ابتداء نشأتهم، على قسمين: مهتدى وضالٌ، وهو خلاف أدلة ولادة الناس على التوحيد والفطرة،

(1) المجلسي، محمد باقر (ت 111 هـ)، بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 5، ص 225 وما بعدها.

وأن الانحراف يأتي بعد ذلك من التربية والتلقين»⁽¹⁾.

والفريق الثاني: رأى أنه لا مبرر لرفض تلك الأخبار بسبب تضادها، بل ربما أدعى بعضهم توافقها المعنوي أو الإجمالي⁽²⁾، ولذا اتجه هذا الفريق إلى التأويل والتوجيه، وذكرت في هذا الصدد عدّة وجوه بعضها أقرب إلى الرد منها إلى التأويل. وربما يكون أقرب الوجه إلى الصحة وأسلمها من النقد ما ذكره بعض العلماء، وإن لم يتبنّاه، من «أن مضمون أحاديث الطينة معانٍ كنائية وهي تعبيرٌ عن اختلاف الناس في استعدادهم لقبول الحق أو رفضه واتباع الهوى أو اجتنابه، وهذا أمرٌ لا ريب فيه، فبعض الناس قریبٌ من الحق في تصوره وفي سلوكه، عصيٌّ للقيادة على المؤشرات أن تقوده أو تحرف به، وبعض الناس على الضد من ذلك، وبعضهم متواطئون بين بين، على درجات مختلفة أو متقاربة، وواضح أن هذا الاختلاف بين الناس في الاستعداد لا يوجب جبراً ولا يسلب اختياراً ولا يسقط التكليف عن الإنسان مهما كان استعداده، ومهما كان قربه من الحق أو بُعده عنه»⁽³⁾.
وربما يقال: الظاهر من الروايات أن اختلاف الطينة هو الموجب لاختلاف وتفاوت الاستعداد، لا أنه كناية عنه.

والجواب: إن هذه الملاحظة صحيحة، ولكن حيث إن البناء على التأويل، حسب الفرض، فيكون ما ذكر وجهاً معقولاً في تأويل الأحاديث

(1) زين الدين، الشيخ محمد أمين، بين السائل والفقيـه، الأمـرة للطبـاعة والنشر والتوزـيع، بيـروت -لـبنـانـ، طـ 1ـ، 2008ـ مـ، صـ 36ـ.

(2) محسنيـ، الشـيخـ محمدـ آصـفـ، صـراـطـ الـحقـ، ذـوـيـ القـرـبـيـ، قـمـ -إـیرـانـ، طـ 1ـ، 1428ـ مـ، جـ 2ـ، صـ 250ـ.

(3) بين السائل والفقـيـهـ، مصدرـ سابقـ، صـ 36ـ.

المذكورة وافتراض رمزيتها، وإنّا لو بُني على التمسّك بحرفية الروايات والجمود على ظاهرها لواجهتنا الكثير من الصعوبات والإشكالات، ليس لجهة منافاتها لأحكام العقل، كما سلف، فحسب، بل ولمنافاتها أيضاً لنص الكتاب الذي يؤكّدــ وخلافاً لتلك الرواياتــ أن آدم فقط هو المخلوق من الطين، وأما ذريته فهم مخلوقون من ماءٍ مهين، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ، وَبَدَا خَلَقَ الْإِنْسَنَ مِنْ طِينٍ * ثُرَجَعَلَ نَسَلَةً مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ﴾ [السجدة: 7-8]، ويشهد لرمزيتها، أيضاً، ما جاء في بعضها من أن طينة النبيين والمؤمنين هي من عليين، وطينة الكافرين هي من سجين، فإنه من المعلوم أن عليين وسجين هما كتابان، والأول هو كتاب الأبرار، والثاني هو كتاب الفجّار، كما يصرّح القرآن الكريم بذلك [المطففين: 6-8، 18-21] وليس عليون أو سجين من جنس الطين في شيءٍ. إنّ هذا إن دلّ على شيءٍ فإنّما يدلّ على المضمون الرمزي لتلك الأحاديث.



الحجّة الظاهرة والحجّة الباطنة

ربما لا نبالغ إذا قلنا: إنّ أهمّ قاعدة تحكم مسألة الحساب والعقاب -دنيوياً كان أو آخرّياً- هي ما اصطلح عليه بقاعدة قبْح العقاب بلا بيان، وهي قاعدة عقلائية جرى عليها بنو الإنسان في سيرتهم التشريعية، فتراهم لا يعاقبون دون نصّ. والذي استقرّت عليه سيرتهم القانونية عدم المحاسبة ولا ترتيب الآثار على القوانين إلا بعد إقرارها وإصدارها ونشرها في الجريدة الرسمية وإبلاغ المواطنين بها من خلال وسائل الإعلام، وقد جرى علم أصول الفقه على اعتبار هذه القاعدة مرجعاً أساسياً عند فقد النصّ أو الشكّ في التكليف، أجل قد نازع بعضهم كالشهيد الصدر في القيمة العقلية لقاعدة القبح، لكنه أقرّ بمضمون القاعدة، استناداً إلى إقرار الشارع لمبدأ عدم المؤاخذة مع فقد النص^(١).

وقد تناول الفقهاء في علم أصول الفقه هذه القاعدة من زاوية النتائج الفقهية المترتبة عليها، والذي يعنيني في هذا المقام هو تناولها من الزاوية الكلامية، أعني علاقة البيان أو الحجّة بالمصير الآخرّي للإنسان.

(١) راجع: الصدر، السيد محمد باقر، دروس في علم الأصول، الحلقة الثالثة، الجزء الأول، دار الكتاب اللبناني، بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٨٠م، ص ١٣.

منشأ القاعدة

وما يمكننا قوله في المقام بكل ثقة: إن العقاب الآخروي مشروط بإقامة الحجّة على العباد، وبدون ذلك فلا مسوغ للعقاب بل هو ظلمٌ قبيحٌ، وهذا يعني أن هذه القاعدة -أعني ربط العقاب بإقامة الحجّة- هي من فروع مبدأ العدل الإلهي، ولا مجال للوسوسة فيها، لأن كلاً من الوجдан والبرهان والقرآن حاكم بها:

أما الوجدان، فباعتبار أن الإنسان بفطرته السليمة يرفض معاقبة من لم تقم عليه الحجّة.

وأما البرهان، فلأنَّ مما يستقلُّ به العقل هو الحكم بطبع مؤاخذة الذي لم تصله الحجّة.

وأما القرآن الكريم فهو يؤكد في أكثر من آية من آياته على القاعدة المذكورة، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ أَعْدِيْنَ حَقَّ نَبَعْثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: 15]، وبالتأمل في هذه الآية نجد أنها تمثل إرشاداً إلى حكم العقل، كما ينبيء به التعبير بجملة «وما كنا»، فإنها توحي بعدم تناسب العذاب مع مكانته ومقامه عَزَّ شأنه.

وفي آية أخرى يحدّثنا تعالى عن أنَّ الحجّة تدور مدار إرسال الرسل، فإذا أرسل الله المرسلين والنبيلين كان له الحجّة على الناس، وإنما كان لهم الحجّة عليه، قال تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ أَرْسَلْنَا وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 165].

الحجّة وأنواعها

ولكن هل أنّ الحجّة التي يتوقف العقاب على إقامتها ووصولها إلى المكلفين تتحصر بالرسول؟

والجواب: إنّ المصدق الأول والأبرز للحجّة هو الرّسول، ولكنّها لا تتحصر به شخصيّاً بالتأكيد، فأوصياء الرّسول ومبعوثوه إلى الناس وحاملو رسالته ممّن تفّقهوا في الدين، وبلغوه إلى الآخرين، كلّهم حجّ الله على العباد، بل إنّ الرّسالة نفسها التي أنزلها الله على قلب الرّسول وأوحى بها إليه هي من أجلّ مصاديق الحجّة، ولذا ذكر العلماء أنّ «الرسول» في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ مُعْذِّبَنِ حَقَّ نَبَغَتْ رَسُولًا﴾ [الإسراء: 15]، هو كناية عن مطلق الحجّة والبيان الذي يأتي من الله سبحانه⁽¹⁾ إما على يدي الرّسول مباشرة، أو عبر نوابه وخلفائه وحملة دينه، أو عبر رسالته.

هذا كله في المصدق الأول للحجّة وهو مصدق من خارج الإنسان، أمّا المصدق الثاني الهام للحجّة فهو من داخل الإنسان، عنيت به العقل والفطرة، فالعقل الذي اختصّ الله به الإنسان، والفطرة التي زوّده بها حاكمان وشاهدان بوجود الله وبوحدانيته وربّما بغير ذلك من الحقائق الدينية، فهما - العقل والفطرة - مصدراً من مصادر المعرفة الدينية، وبهما يحتاج الله على عباده الذين لم تصلهم دعوات الرّسل، ولذا فلا يُقبل الإلحاد أو الكفر من الإنسان حتى لو لم تصله الرّسالات السماوية، لأنّ

(1) انظر على سبيل المثال: الصدر، السيد محمد باقر، دروس في علم الأصول، الحلقة الثالثة، مصدر سابق، ج 1، ص 31، الأنصاري، الشيخ مرتضى (ت 1281 هـ)، فرائد الأصول، مجمع الفكر الإسلامي، قم - إيران، ط 2، 1422 هـ ج 2، ص 23.

عقله قاضٍ بوجود الله سبحانه وتعالى: ﴿أَفِ الْلَّهُ شَكُّ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: 10]، وأما الذين بُعثُتُ لهم الرِّسْلُ فإنه تعالى يُحتجُّ عليهم بحججتين: حجّة الباطن، أعني العقل، وحجّة الظاهر أعني الرِّسْل، في الحديث عن الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجَّتَيْنِ: حِجَّةً ظَاهِرَةً وَحِجَّةً بَاطِنَةً، فَأَمَّا الظَّاهِرَةُ فَالرِّسْلُ وَالْأَنْبِيَاءُ وَالْأَئْمَةُ، وَأَمَّا الْبَاطِنَةُ فَالْعُقُولُ»⁽¹⁾.

إنّ ميزة النوع الثاني من الحجّة أنّه واصلٌ إلى كلّ بني الإنسان ممّن اكتملت عقولهم، لكنّ دائرة ضيقّةً لجهة القضايا التي يُحتجّ بها على الإنسان، لأنّه مختصّ بالقضايا التي يدركها العقل أو الفطرة، وهي قضايا محدودة، إلاّ أنها قضايا أساسية وهي أمّهات المفاهيم العقدية، وأما النوع الأول من الحجّة فهو واسعٌ من زاوية ما يحصل به الاحتجاج، لأنّه يشمل كلّ الحقائق الدينية والتكاليف الشرعية، ولكنّه يضيق لجهة الأفراد الذين يُحتجّ عليهم، فهو لا يشمل الأشخاص الذين لم تصلهم الدّعوة ولم يسمعوا بها.

ما المراد بوصول الحجّة؟

إنّ الحجّة التي يقطع الله عذر العبد بإقامتها، لا بدّ أن تصل إلى كلّ واحدٍ من المكلفين، وإلاّ فلا تصحّ الإدانة والمؤاخذة. وإيصال الحجّة له أساليبه العقلائية المعروفة، ولا يُكلّف الرِّسُولُ أو الدّاعيَةُ فوق طاقته، فلو أنّه اعتمد تلك الوسائل ولكن فاته تبليغ بعض الناس، لوجودهم في أماكن نائية أو

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 1، ص 16.

لغير ذلك من الأسباب فلا تصح مؤاخذة هؤلاء يوم القيامة في محكمة العدل الإلهي، لأن الحجّة لم تُقْمَ عليهم، إلّا إذا كانوا من المقصرين، أمّا لو كانوا قاصرين أو غافلين فتُقْبِح مؤاخذتهم، وهذا خلافاً لما عليه القوانين الدنيوية والتي تكتفي في إقامة الحجّة بإصدار القانون ونشره في الجريدة الرسمية وإبلاغه عبر وسائل الإعلام الممكنة، وإذا لم يصل لبعض الناس فلا يغفر لهم جهلهم، لأن «القانون لا يحمي المغفلين» كما يُقال، إن القانون الإلهي الذي تنعقد محكمة العدل يوم القيامة على أساسه يحمي المغفلين والجاهلين إذا كان جهلهم عن قصور، وأمّا المقصرُون فهم غير مُحمّلين، وهكذا حال العاصين والمتمردين بطريق أولى.

طرق إبلاغ الحجّة

وفي هذا السياق الذي أتحدث فيه عن الحجّة التي يقطع الله بها عذرَ المعتذرين، فإنّني لا أتكلّم عن مجرد دعوى فارغة أو مزاعم واهية، وإنّما أتكلّم عن الأدلة والبراهين التي تمتلك قوّة الإقناع، فبهذا تتحقق الحجّة على الخلق، وبقوّة المنطق والإقناع هذه تسلح الأنبياء والرسّل، بل كانوا يأخذون على خصومهم افتقارَهم إلى البراهين والحجج المنطقية ويواجهونهم بالقول: ﴿فَلَمْ يَأْتُوكُمْ بِهَدْنَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: 111].

وفي ضوء ذلك، فإنّنا لا نعتقد أنّ الحجّة على الناس تنبع أو تقوم بمجرّد ادعاء شخصٍ ما للنبيّة، مثلاً، مالم تكن دعواه مقرونة بالحجّة الدامغة. والعقل لا يحكم بلزوم التفتيش والسؤال عن كل دعوة تُطلق يميناً أو شمّالاً، مالم تملك حظاً من المصداقية بما يحفّز العقل على لزوم

التّفتيش والفحص عنها ودراستها.

ولا يخفى أنّ لطريقة إبلاغ الحجّة دوراً مهماً في وصولها وقيامها، فكلما كانت طريقة الاحتجاج حكيمّة وتعتمد المنطق واللّيدين، فإنّ ذلك أدعى لإقامة الحجّة، أمّا إذا كانت طريقة التبليغ فظّة وتستخدم أساليب منفرّة فهذا قد لا يمثل إقامة للحجّة على الآخر، ومن هنا جاءت دعوة القرآن إلى ضرورة استخدام أسلوب الحكمـة والمواعظـة الحسـنة وجـدـلـهـم بـالـقـيـ

﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوَاعِظِ الْمُحَسَّنَةِ وَجَدِلُهُمْ بِإِلَيْنِي هِيَ أَحَسَنُ﴾ [النـحل: 125]

، فهل ترى أنّ من تعرّف إلى الإسلام من خلال ما تقدّمه بعض الجماعات التكفيرية، أو تقوم به من أعمالٍ عنيفة، زاعمةً أنّ رسول الله ﷺ أمرها بذلك، لأنّه ﷺ، بزعمهم، قال: «لقد جئتم بالذبح»⁽¹⁾، أتقوم الحجّة بذلك عليه؟!

إنّ أصحاب الفكر التكفيري والطروحـات المتخـلـفة ليسوا فقط غير قادرـين على إقامة الحجـة على الآخـرين، بل رـيـما منحوـهم حـجـة على عدم اعتناقـ الإسلامـ، وبـذـلـكـ غـداـ التـكـفـيرـيـونـ حـجـةـ علىـ الإـسـلامـ بـدـلـ

أن يكونـواـ حـجـةـ لـلـإـسـلامـ، وهذاـ ماـ يـذـكـرـنيـ بـفـتوـيـ جـمـعـ منـ الفـقهـاءـ بـعـدـ

جوـازـ إـهـدـاءـ الـقـرـآنـ إـلـىـ غـيرـ الـمـسـلـمـ، بـحـجـةـ أـنـ ذـلـكـ يـعـتـبـرـ سـبـيلـاـ لـلـكـافـرـيـنـ

عـلـىـ الـمـسـلـمـيـنـ، وـهـوـ بـزـعـمـهـمـ أـمـرـ مـرـفـوـضـ بـنـصـ الـقـرـآنـ، قـالـ تـعـالـىـ:

﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَفَّارِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النسـاءـ: 141]

، وـمـنـ الـلـطـيفـ ماـ أـجـابـ بـهـ (الـإـمـامـ الـخـمـينـيـ)ـ عـلـىـ هـذـاـ الـاسـتـدـلـالـ، فـاعـتـبـرـ أـنـ نـشـرـ الـقـرـآنـ

(1) ابن حـنـبلـ، الـإـمـامـ أـحـمـدـ، مـسـنـدـ أـحـمـدـ، دـارـ صـادـرـ، بـيـرـوـتــ، لـبـانـ، لـاـطـ، لـاـتـ، جـ2ـ، صـ

في بلاد الكفر هو سبيل للمؤمنين على الكافرين وليس العكس⁽¹⁾.

إن ما تقدم يلح علينا بضرورة تجديد أساليبنا التبلغية وتطويرها لخاطب عقل الإنسان المعاصر ونحاكي ذهنيته، هذا فضلاً عن ضرورة توسيع دائرة الأنشطة التبلغية ليصل صوت الإسلام إلى كل بنى الإنسان أينما كانوا، وقد غدا هذا الأمر ميسوراً بفضل التقنيات الحديثة ووسائل الاتصال التي قربت كلّ بعيدٍ وسهلت كلّ عسير.

وممّا يلح علينا بضرورة تجديد أساليبنا التبلغية وتطويرها كثرة التعقيدات والشبهات التي تثار بوجه الإسلام وتحاول النيل منه ومن رموزه، وهذا ما يجعل من إقامة الحجّة على الآخر أمراً بالغ الدقة ويحتاج إلى مراكز ومعاهد علمية متخصصة تعمل على إنتاج الكوادر المؤهلة لمخاطبة أبناء العصر، لكننا مع الأسف مشغولون عن الإسلام بأنفسنا ومذہباتنا الضيقّة وعصبياتنا القوميّة والعرقية.

من نتائج هذه القاعدة

إنّ من أهم نتائج هذه القاعدة أن لا يُحاسب الإنسان على ما صدر منه قبل إبلاغه بالتكليف ووصوله إليه، وبعبارة أخرى: ليس هناك مفعولٌ رجعيٌ للقوانين، وإنما كان ذلك تكليفاً دون نصٍّ، وهو قبيح لدى العقلاء، وهذا ما أرسد إليه القرآن الكريم في الحديث عن العفو عمّا سلف، قال تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ أَبَاءَؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتَأً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [النساء: 22]، وفي آية أخرى:

(1) الخميني، روح الله، كتاب البيع، طهران - إيران، ط 1، 1421 هـ ج 2، ص 725.

﴿وَأَن تَجْمِعُوا بَيْتَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: 23]، وفي آية ثالثة جامعية يقول سبحانه: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةً مِّنْ رَّبِّهِ فَأَنْهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾ [البقرة: 275].

وفي ضوء ذلك يتضح ضعف القول بأن كلَّ من مات قبلبعثة النبي ﷺ - وهو من يُصطلح عليهم بأهل الفترة انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿يَأَهِلُّ الْكِتَابِ فَذَلِكُمْ جَاهَةُكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرَّسُولِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاهَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاهَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: 19] - فهو من أهل النار، وذلك لأنَّ هذا التعميم لا يمكن قبوله، بل لا بدَّ من التفصيل في المسألة والقول بأنَّ أهل الفترة مُلزَمون باتباع النبي السابق والالتزام بشريعته إلى حين بعثة النبي الأُلاحق، فإذا بلغتهم دعوة النبي الجديد ولم يتبعوه تمَّرداً وعناداً استحقوا الإدانة والمؤاخذة، أمَّا إذا لم تبلغهم دعوة النبي السابق أو بلغتهم محرفة فلا يُدانون على أساسها لعدم اكتمال الحجة بها، وإنما تصح المحاكمة لهم على أساس ما تحكم به عقولُهم وفطرُتهم، والعقل كما الفطرة يستقلان بالحكم بوجود الإله وبوحدانيته، إضافةً إلى أنَّ العقل يحكم أيضاً بقبح بعض الأمور كالظلم والعدوان والغصب، ففي كلِّ ذلك يمكن أن يُحاكم الإنسان عندما يتجاوز ما يستقلَّ به العقل، أمَّا ما لا حكم فيه للعقل ولا للفطرة فلا يُدان الإنسان على عدم الإيمان أو عدم الالتزام به.

هذا ما تقضيه القواعد العقلية والنقلية، وعليه فما ورد في الروايات مما ينافي ذلك ويحكم بإدانة أهل الفترة كلَّهم أو بعضهم، لا يمكن الموافقة عليه على إطلاقه، بل لا بدَّ من حمْلِه على ما قامت عليه الحجة العقلية

والنقلية، ومن الغريب ما رواه البعض في هذا الصدد بشأن والد رسول الله ﷺ وآله من أهل النار، حيث رُوي أنَّ رجلاً سأله قائلاً: يا رسول الله أين أبي؟ قال: في النار، فلما مضى دعاه فقال: له إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ⁽¹⁾ فِإِنَّ وَالَّدَ النَّبِيِّ لَوْلَمْ نُقْلِ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُوَحَّدِينَ فِإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْفَتْرَةِ، وَهُمْ كَمَا ذَكَرْنَا لَا يُعذَّبُونَ فِي النَّارِ مَا لَمْ تَقْمِ عَلَيْهِمُ الْحَجَّةُ.



(1) النيسابوري، مسلم، صحيح مسلم، دار الفكر، بيروت - لبنان، ل.ط، ل.ات، ج ١، ص

الإيمان والعمل ركيزتا الخلاص الأخرى

كيف تتم النجاة يوم القيمة؟ هل يحصل ذلك بمجرد الاعتقاد الصحيح، أو أن الاعتقاد لا يكفي مالم يقترن بالعمل؟ ثم ما المقصود بالاعتقاد؟ وما المراد بالعمل؟

الإيمان: عقيدة وعمل

يبدو جلياً لكل من يراجع النص القرآني أن ثمة ركيزتين أساسيتين يدور الخلاص يوم القيمة مدارهما، أحدهما يرتبط بالاعتقاد، والثاني بالعمل، وهما:

- 1- الاعتقاد أو الإيمان بالله ورسوله ﷺ واليوم الآخر.
- 2- الامتثال التام للتکاليف الشرعية.

وباستجماع المكلف لهذين الركيزتين يستحق وصف الإيمان، وهو -أعني الإيمان- أخص من الإسلام، فليس كل مسلم مؤمناً، قال تعالى: ﴿فَاقْلِتِ الْأَغْرَبُّ أَمَّا قُلَّ مَنْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُوْلُوا أَسْلَمُوا وَلَمَّا يَدْخُلُ الْإِيمَنُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: 14]، والإخلال بهذين الركيزتين أو بأحدهما يعرض الإنسان للمساءلة والمؤاخذة إن لم يكن له عذر مقبول كالجهل القصوري أو غيره.

وتتجدر الإشارة إلى وجود فارق جوهري بين هذين الركيزتين، وهو أن

الإخلال بالركن الأول لا يستوجب الخروج عن دائرة الإيمان فحسب، بل عن دائرة الإسلام أيضاً، وأما الإخلال بالركن الثاني فهو لا يستوجب الخروج عن الدين إلا لدى فرقة الخوارج كما سيأتي، ولعل من أوضح الآيات القرآنية التي تشير إلى تقويم الخلاص بهذين الركنتين قوله تعالى في سورة العصر: ﴿وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَنَ لَفِي حُشْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبَرِ﴾ [العصر: 1-3] إلى العشرات من الآيات التي تؤكد على ارتباط المغفرة أو الثواب أو الجنة بالإيمان والعمل.

وهذا ما أكدت عليه أيضاً الروايات العديدة، كما في قول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: «الإيمان، معرفة بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان»⁽¹⁾، إلى غير ذلك من الروايات التي يستفاد منها ربط الإيمان بالعمل أو أنه لا قيمة لإيمان دون عمل، أو لعمل دون إيمان.

لا نجاة دون عمل

وقد أجمعوا المذاهب الكلامية الإسلامية على أن الخلاص متوقف على الإيمان وهو الركن الأول، مع الاختلاف في تفاصيل وحدود ما يجب الاعتقاد أو الإيمان به، فالاعتقاد بالإمامية - مثلاً - داخل في عداد ما يجب الإيمان به لدى الإمامية، بينما نفي الآخرون اعتباره. نعم، لا شك في وجود قدر أساسي متطرق عليه لدى كافة المذاهب الإسلامية، وهو الإيمان بالله ورسوله ﷺ واليوم الآخر... وأما الركن الثاني فإن اشتراط ركتيته

(1) نهج البلاغة، مصدر سابق، ج 4، ص 50.

مثارٌ جدلٌ بين المذاهب، ففي حين أنكرت المرجئة تقويم الإيمان بالعمل واكتفت بتقويمه بالاعتقاد القلبي، فإنَّ الخوارج بالغوا في ركنته، معتبرين أنه -أعني العمل- مضافاً إلى كونه مقوماً للخلاص والإيمان، فإنه مقوم للإسلام أيضاً، ولذا حكموا بـكفر مرتكب الكبيرة.

ويبدو أنَّ هذين الاتجاهين يتسمان بالإفراط والتفريط، ولذا فهما مرفوضان، أما اتجاه الخوارج فواضح البطلان، وقد فنَّدَهُ أئمَّةُ أهل البيت عليهم السلام وسائر علماء المسلمين، يقول أمير المؤمنين عليه السلام: «قد علِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُمَ الزَّانِي الْمُحْصَنِ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِ، وَقُتِلَ الْقَاتِلُ وَوَرَثَتْ مَيْرَاثَهُ أَهْلَهُ، وَقُطِعَ يَدُ السَّارِقِ وَجَلَدَ الزَّانِي غَيْرَ الْمُحْصَنِ ثُمَّ قُسِّمَ عَلَيْهِمَا مِنْ الْفَيْءِ وَنِكْحَةِ (تزوجها) الْمُسْلِمَاتِ، فَأَخَذُوهُمْ رَسُولُ اللَّهِ بِذِنْبِهِمْ وَأَقَامَ حَقَّ اللَّهِ فِيهِمْ وَلَمْ يَمْنَعْهُمْ سَهْمُ الْإِسْلَامِ وَلَمْ يَخْرُجْ أَسْمَاءُهُمْ مِنْ بَيْنِ أَهْلِهِ»⁽¹⁾.

وهكذا فإنَّ اتجاه المرجئة مرفوضٌ أيضاً، وقد فنَّدَهُ أئمَّةُ أهل البيت عليهم السلام ورفضه سائر علماء المسلمين، وقد أوضحنا هذا الأمر في مقام آخر، وبيننا أنَّ الإرجاء مفهومٌ دخيلٌ صنعه الملوك لأغراضٍ خاصة⁽²⁾.

نصوص على طاولة النقد

في ضوء ما تقدَّم من تقويم النجاة بالإيمان والعمل لا بدَّ من محاكمة التراث الخبري الذي يلغى دور العمل وينفي دخالته في الخلاص، مكتفيًا

(1) نهج البلاغة، مصدر سابق، ج 2، ص 7.

(2) أنظر: الخشن، حسين، عاشوراء: قراءة في المفاهيم وأساليب الإحياء، دار الملوك، بيروت - لبنان، ط 1، 2010 م، ص 58.

بعض الاعتقادات، ونذكر نموذجين لهذه النصوص:

النموذج الأول: ما ورد حول كفاية التشهد بالشهادتين، أو شهادة التوحيد في دخول الجنة، من قبيل ما ورد عن رسول الله ﷺ: «والذي بعثني بالحق بشيراً لا يعذب الله بالنار موحداً أبداً»⁽¹⁾.

أو ما رُوي عن الإمام جعفر الصادق ع: «إن الله حرم أجساد الموحدين على النار»⁽²⁾.

وكذا ما ورد في الحديث المعروف بحديث سلسلة الذهب، وهو الحديث الذي رواه الإمام الرضا ع عن أبيه موسى بن جعفر ع قال: «حدّثني أبي جعفر بن محمد قال: حدّثني أبي محمد بن علي، قال حدّثني أبي علي بن الحسين، قال: حدّثني أبي الحسين بن علي، قال: حدّثني أبي علي بن أبي طالب عليهم السلام، قال: قال رسول الله ﷺ يقول الله عز وجل: لا إله إلا الله حصني، فمن دخله أمن من عذابي»⁽³⁾. ونحوها أخبار أخرى»⁽⁴⁾.

النموذج الثاني: ما ورد حول أن الإيمان بالأئمة من أهل البيت ع، أو محبتهم كفيلٌ وحده بإيصال صاحبه إلى بر النجاة دونما حاجة إلى اقترانه بالعمل الصالح والاستقامة على جادة الشرع، ففي الحديث المروي عن

(1) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 3، ص 2.

(2) المصدر نفسه ج 2، ص 4.

(3) الصدوق، الشيخ محمد بن علي بن الحسين بن بابويه (ت 381 هـ)، عيون أخبار الرضا ع، مؤسسة الأعلمي، بيروت - لبنان، لا. ط، 1984، م، ج 1، ص 144.

(4) أنظر: البخاري، محمد بن إسماعيل (ت 256 هـ)، صحيح البخاري، دار الفكر، بيروت - لبنان، لا. ط، 1981، م، ج 1، ص 110، ومسندي أحمد، مصدر سابق، ج 4، ص 402.

الإمام الصادق علیه السلام مخاطباً بعض أصحابه: «والله لا يدخل النار منكم أحد»⁽¹⁾.

ونحوه ما جاء في أحاديث أخرى⁽²⁾.

إن هذه الأخبار وأمثالها من النموذجين معاً لا يمكن قبولها إلا على قاعدة «ولكن بشرطها وشروطها»⁽³⁾، والعمل من شروطها، أو تتحمل على نفي الخلود في النار، وإن لم تقبل الحمل على هذا المحمول أو ذاك تعين رفضها لمنافاتها لصريح القرآن الكريم الذي أكد - كما تقدم - على أن التجاة لا تُنال دون عمل، وقد قال تعالى في هذا الصدد: ﴿لَيْسَ بِأَمَانَةٍ كُمْ وَلَا أَمَانَةٍ أَهْلُ الْكِتَبِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ وَلَا يَمْجُدُ لَهُ مَنْ دُونَ اللَّهِ وَلِئَا وَلَا نَصِيرًا * وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الظَّلِيلَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُثْنَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَفِيرًا﴾ [النساء: 123 - 124].

وعن الإمام الباقر علیه السلام: «...يا جابر والله ما ينقرب إلى الله تبارك وتعالى إلا بالطاعة، وما معنا براءة من النار، ولا على الله لأحد حجة، من كان مطيناً لله فهو لنا ولتي، ومن كان لله عاصياً فهو لنا عدو، وما ننال ولا يتنا إلا بالعمل والورع»⁽⁴⁾.

(1) الحز العاملی، محمد بن الحسن (ت 1104 هـ)، وسائل الشيعة، تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم - إیران، ط 2، 1404 هـ ج 15، ص 248، الباب 21 من أبواب جهاد النفس، الحديث 22.

(2) أنظر: بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 8، ص 354.

(3) هذه الفقرة هي تتمة لحديث سلسلة الذهب المتقدم حيث إن الإمام الرضا علیه السلام بعدما حدث بالحديث المذكور، ومشت به الزاحلة قليلاً نادى الناس قائلاً: «شرطها وشروطها، وأنا من شروطها».

(4) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 75.

وفي بعض الروايات ما يشير إلى أنّ هذا المفهوم الذي ينفي قيمة العمل في ظلّ توفر المعرفة الصحيحة كان سائداً لدى بعض الأشخاص، ففي الحديث، قلت لأبي عبدالله عليه السلام: حديثُ رُوِيَ لِنَا أَنْكَ قَلْتَ: إِذَا عَرَفْتَ فَاعْمَلْ مَا شَئْتَ؟ فَقَالَ: «قَدْ قَلْتَ ذَلِكَ»، قَالَ: قَلْتَ: وَإِنْ زَنَوا أَوْ سَرَقُوا أَوْ شَرَبُوا الْخَمْرَ! فَقَالَ لِي: «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَاللَّهُ مَا أَنْصَفُونَا أَنْ نَكُونَ أَخْذَنَا بِالْعَمَلِ وَوُضِعْ عَنْهُمْ، إِنَّمَا قَلْتَ: إِذَا عَرَفْتَ فَاعْمَلْ مَا شَئْتَ مِنْ قَلِيلٍ الْخَيْرُ وَكَثِيرٌ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْكَ»⁽¹⁾.

منازل الجنة على قدر العمل

وقد اتضح مما تقدم أنّ الخلاص الآخروي لا يتحرّك بطريقة اعتباطية أو مزاجية، وإنما يتحرّك وفق قانون واضح يرتكز على ضرورة توافر المكلّف على مبدأ الإيمان والعمل، وهذا القانون لا يحدّد أصل المثوبة أو العقوبة فحسب، وإنما يحدّد درجاتهما أيضاً، فالمثوبة لا تزيد أو تتضاعف اعتباطاً دونها سبب، وكذلك العقوبة لا تزيد أو تنقص إلا بسببٍ موجبٍ لذلك، ولا شكّ أنّ العمل المقرّون بالإيمان هو السبب أو المؤشر الأساسي - إن لم يكن الوحيده - لارتفاع أو انخفاض درجات الشواب والعقاب، فكلّما تعمّق إيمان المرء أكثر وبذل جهده في العمل الخالص لوجه الله، كلّما عظُمَ أجره وارتفعت منزلته عند الله سبحانه، وكلّما اهتزَّ إيمانه وضُعِّفَ عمله كلّما سقط من عين الله وانحطّت منزلته عنده، فمنازل الجنة يبنيها العمل ويشتيدها الإيمان، ودركات النار يُشعّلها التمرّد والعصيان.

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 464.

ويشار إلى أنَّ الذي بيده تعين العمل المقرب إلى الله أو المبعد عنه هو الله وحده، وإنْ كان هناك أعمال يدرك العقلُ حُسنها أو قُبحها كالإحسان والصدق وأداء الأمانة وغيرها، وقد حددت الشريعة الإسلامية الأعمال المقربة والأعمال المبعدة، ونصَّت على ضوابط وشروط العمل المقرب إلى الله، ومن أهمها شرط الإخلاص لله تعالى.

المبالغة في الثواب والعقاب

وبالالتفات إلى الضابط المذكور، الذي يتحذَّل العمل مؤشراً أساسياً حول ارتفاع أو انخفاض درجات الثواب والعقاب، يمكننا أن نرسم علامَة استفهام إزاء نوعين من الأخبار:

النوع الأول: هو الأخبار التي تبالغ في تقدير الثواب على أعمال مستحبة، مع أنه يمكن القول: إنَّ هذه الأعمال مهما علا شأنها، فإنَّ ثوابها لا يصل إلى الحد الذي قُدر لها، من قبيل افتراض أنَّ زيارة قبر النبي أو إمام من الأئمة تعادل عند الله «أجر مائة ألف شهيد، ومائة ألف صديق، ومائة ألف حاجٍ ومعتمر، ومائة ألف مجاهد»⁽¹⁾.

وكذلك ما ورد في حديث آخر بأنَّ «مَنْ أَذْنَ مَحْتَسِباً يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَعْطَاهُ ثَوَابَ أَرْبَعينَ أَلْفَ شَهِيدٍ وَأَرْبَعينَ أَلْفَ صَدِيقٍ وَيَدْخُلُ فِي شَفَاعَتِهِ أَرْبَعونَ أَلْفَ مُسِيءٍ مِّنْ أَمْتَيَ إِلَى الْجَنَّةِ»⁽²⁾.

(1) الصدوق، الشيخ محمد بن علي بن بابويه (ت 381 هـ)، الأمالي، مؤسسة البعثة، قم - إيران، ط 1، 1917 هـ ص 120.

(2) الصدوق، الشيخ محمد بن علي بن بابويه (ت 381 هـ)، من لا يحضره الفقيه، تحقيق: على أكبر الغفارى، مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، لا.ط، لا.ت، ج 4، ص 18.

وورد نظير ذلك أيضاً في زيارة عاشوراء المعروفة التي رواها ابن قولوية في كامل الزيارات، ويظهر من المحقق التستري تشكيكه فيها بلاحظ الثواب المجمع على فيها⁽¹⁾.

وعلى الرغم من إيماننا باستحباب الزيارة أو الأذان وعظيم ثوابهما عند الله سبحانه، ولا سيما في بعض الظروف الاستثنائية، ورغم إقرارنا بسعة رحمته تعالى وجزيل عطائه وامتنانه، ورغم اقتناعنا بأن مضاعفة الثواب هي محض تفضّل من الله وهو واسعٌ كريمٌ ولا يحده كرمُه وفضله، رغم ذلك كله، فإننا نقول: بأن الشواب - كما ذكرنا - ليس اعتباطياً، وإنما له معايير وقوانين، وأهمّها قانون «أفضل الأعمال أحمزها» - أي أشقيها وأصعبها - كما أن مقتضى حكمته وعدله أن يثيب كل إنسان على قدر نشاطه وجهده، فهل يعقل أن يكون ثواب شخص زائر لمراقنبي أو إمام، أعظم عند الله من ثواب مائة ألف شهيد، ومائة ألف حاج ومتّمر؟! أو أن يكون ثواب من أذن مرة أو مرتين أعظم من ثواب أربعين ألف شهيد، وأربعين ألف صديق..؟! كيف وقد ورد في الروايات بأن «فوق كل ذي برق برق، حتى يُقتل الرجل في سبيل الله، فإذا قُتل في سبيل الله فليس فوقه برق»⁽²⁾، وورد أيضاً في شأن الجهاد: «أفضل الأعمال: الصلاة لوقتها، وبر الوالدين، والجهاد في سبيل الله»⁽³⁾، فكيف تكون الزيارة أو الأذان

(1) فإنه قد ذكر في كتابه «قاموس الرجال» في ترجمة صالح بن عقبة أن ابن الغضائري قال فيه: «غالِ كذَاب لا يُلْفَت إِلَيْهِ» وعلق قائلًا: «ويُمْكِن تأييده بوقوعه في طريق ثواب زيارة عاشوراء وفي شرحه أمور منكرة»، التستري، الشيخ محمد تقى، قاموس الرجال، مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، ط 4، 1430 هـ ج 5، ص 466.

(2) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 348.

(3) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 158.

أعظم أجرًا وفضلاً من الجهاد والاستشهاد في سبيل الله بآلاف المرات؟!

ثمَّ ألا يمثلُ هذا النمط من الروايات التي ترفع ثواب الأذان أو الزيارة إلى هذا الحدّ تزهيداً في الجهاد والحجّ والعمرّة، بل وتشجيعاً على فعل المعاشي؟! فما دام أنَّ للزيارة من الثواب ما يعادل أجر ألف شهيد، ومائة ألف حاجٍ ومعتمرٍ فسوف يندفع البعض إليها تاركاً الجهاد في سبيل الله والدفاع عن أهله وأوطانه.

النوع الثاني: الأخبار التي تبالغ في تقدير العقاب على أعمال لا تستوجب هذا القدر من العذاب، من قبيل ما ورد عنه ﷺ: «المؤمن إذا كذب بغير عذر لعنه سبعون ألف ملك، وخرج من قلبه نتن يبلغ العرش، فيلعنـه حملة العرش، وكتب الله عليه بتلك الكذبة سبعين زنية، أهونها كمن يزنـي مع أمـه»⁽¹⁾، فإنَّ هذا المضمون لا يمكن قبولـه، وقد رفضه السيد الخوئي معتبراً أنَّ العقل لا يؤمـن به⁽²⁾.

والتشكيك نفسه يمكن أن يُقال بشأن ما رُوي من أنَّ «درهم رِباً أعظم عند الله من سبعين زنية كلَّها بذات مَحرَم في بيت الله الحرام»⁽³⁾.



(1) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 69، ص 263.

(2) الشاهرودي، السيد علي الحسيني، محاضرات في الفقه الجعفري، (تقرير البحوث السيد الخوئي)، دار الكتاب الإسلامي، قم - إيران، ط 1، 1409 هـ ج 1، ص 457.

(3) وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج 18، ص 118، الباب 1 من أبواب تحريم الربا.

في رحاب الرحمة الإلهية

عندما نتحدث عن المصير الآخرة لبني الإنسان وعنمن يدخل النار أو لا يدخلها، فإن علينا أن نستحضر ليس فقط صفة العدل الإلهي وما تتطلبه من شدّة في الحساب، بل إن علينا أن لا نغفل عن استحضار صفة أخرى من صفات الحق تعالى وهي صفة الرحمة، وإن استحضار هذه الصفة يفتح باب الأمل واسعاً أمام الإنسان الذي يسقط في المعصية، فيدفعه الأمل إلى العودة إلى الله وعدم اليأس والقنوط من رحمته. قال تعالى: ﴿قُلْ يَعِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا يَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: 53]. والحقيقة أن مفهوم الرحمة، في سعتها التي لا تُحدّ لدرجة أن تشرّب لها عنق إبليس يوم القيمة، لا يشكّل مجرد فسحة أملٍ أو باب تفاؤل لبني الإنسان فحسب، وإنما علينا فهمه كمؤشر على رفض تلك المفاهيم أو الأفكار التشاورية السوداوية التي تقدم صورة مرعبةً ومخيفةً عن الله سبحانه وتعالى، حتى ليُخَيِّلَ إِلَيْكَ وَأَنْتَ تَسْمِعُ أو تقرأ بعض الكلمات آنک أَمَامْ جَلَادٍ يَتَلَذَّذُ بِتَعذِيبِ ضَحاياه وَيَتَفَنَّنُ فِي سُؤْمِهِمْ أَلوَانُ العَذَابِ وَلَسْتُ أَمَامَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ!

ولا يتوقمن أحدٌ أن مبدأ الرحمة يتناهى مع مبدأ العدل المتقدم، أو أن الزمامه تعالى بالعدل يكتب إرادته أو يضيق رحمته، بل إن له تعالى في كل

الأحوال الحقّ في أن يعفو عن المجرمين ويتجاوز عن المذنبين، وإن الرّحمة في جوهرها تتضمن اعترافاً باستحقاق العبد للإدانة والعقوبة، لكنّ الله القادر يتتجاوز عن ذنب عبده العاصي رحمةً به، وهذا التجاوز لا يجعل هذا العاصي في رتبة المطيع الذي لم يرتكب الذنب أصلاً، لأنّ المساواة بينهما خلاف قانون العدل. قال أمير المؤمنين عليٌ عليه السلام: «ولا يكوننَّ المحسنُ والمسيءُ عندك بمنزلةٍ سواءٍ...»⁽¹⁾.

أجل، إن للعفو قانوناً يحكمه ولا يتحرّك اعتباطاً ولا وفقاً مزاجية أو انتقائية أو استنسابية.

استحضار صفة الرّحمة في الدّعاء

إن تغيب صفة الرّحمة أو تجاهلها واستبعادها وإغفالها عند الحديث عن علاقتنا بالله هو أمرٌ سلبيٌّ حتماً، وليس سلبيّته الوحيدة أنه قد يدفع إلى اليأس من رحمة الله سبحانه، بل إنه يسدّ على الإنسان باباً واسعاً من أبواب العلاقة بالله والارتباط به والدخول إلى ساحة قدسه والاستفادة من سنّي مواهبه، وقد حدثنا الله في كتابه أن رحمته هي السبب في منجاة الصالحين من عباده من العذاب الذي نزل بقومهم وجماعتهم، فقال سبحانه: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ أَمْرُنَا بِنَحْيِنَا هُودًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَنَجَّيْنَاهُمْ مِنْ عَذَابٍ عَلِيِّظٍ﴾ [هود: 58] ونحوه ما ورد في قصة صالح وقومه: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ أَمْرُنَا بِنَحْيِنَا صَلَّحَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَمِنْ حَزْنِي يَوْمِئِذٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ﴾ [هود: 66]. وكذلك شعيب وقومه: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ أَمْرُنَا بِنَحْيِنَا شَعِيبًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا

(1) نهج البلاغة، مصدر سابق، ج 3، ص 88.

الصَّيْحَةُ فَاضْبَحُوا فِي دِيَرِهِمْ جَنِينَ ﴿٩٤﴾ [هود: 94].

وإن مما يتميز به أدب الدعاء في الإسلام، هذا الحضور المكثف لصفة الرحمة بشكل منقطع النظير، ولعلنا لا نجد صفة أخرى لها هذا الحضور في مسألة الدعاء كصفة الرحمة، ونتعلم من أدعية القرآن، ومن أدعية النبي ﷺ والأئمة من أهل بيته علیهم السلام أنه ينبغي للعبد الداعي، أن يطلب قضاء حوائجه من الله، متوسلاً إليه برحمته: ﴿وَيَمْنَأْ بِرَحْمَتِكَ مِنَ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [يونس: 86] وقال تعالى في آية أخرى: ﴿وَادْخُلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ﴾ [النمل: 19].

وفي الأدعية الواردة عن النبي ﷺ والأئمة علیهم السلام ما لا يُحصى من الشواهد على ذلك، كما أنه يجدر بالعبد أن يختتم دعاءه بطلب الاستجابة متوسلاً أيضاً برحمته تعالى، ولذا يكثر اختتام الدعاء بعبارة: «برحمتك يا أرحم الراحمين»، ويبلغ حضور صفة الرحمة في الدعاء حدّاً يطلب فيه الداعي من ربّه أن لا يعامله إلا بمقتضى رحمته ومغفرته، وأن لا يعامله بعدهه وما يستحقه، لأنّه لو عامله بعده لهلك، يقول الإمام الحسين بن علي زين العابدين علیهم السلام في بعض أدعية الصحيفة السجادية: «ولا تحمل على ميزان الإنفاق عملي»⁽¹⁾ ويقول في دعاء آخر «واحملني بكرمك على التفضل ولا تحملني بعدلك على الاستحقاق»⁽²⁾.

(1) الصحيفة السجادية، من دعائه في طلب الستر والوقاية.

(2) الصحيفة السجادية، من دعائه في طلب الحوائج.

واستحضارها في الخطاب أيضاً

ولعلّ الغياب الأبرز لصفة الرّحمة هو غيابها ليس عن مسألة العلاقة بالله سبحانه، بل عن الخطاب الديني عند الكثير من الوعاظ المسلمين، حيث نلحظ أنّ هذا الخطاب ينحو منحى التشدّد، فهو يركّز على صفة «الانتقام» الإلهي ويبالغ في الحديث عن صور العذاب ومشاهد النيران أكثر مما نراه يركّز أو يتحدث عن رحمانية الله ورحيميته، وهذا ما يترك تأثيراً سلبياً على ذهن المتلقي والمخاطب.

إنّ المطلوب أن نقدم «الله» إلى الناس بما قدم به نفسه، قال تعالى: ﴿نَّا
عِنَادٍ أَفَقَ أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ * وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ﴾ [الحجر: 49-50]، حيث نلاحظ أنه تعالى في هذه الآية قد نسب صفة الرّحمة إلى نفسه، فقال: ﴿أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ بينما نسب صفة العذاب إلى فعله لا إلى نفسه، فقال: ﴿وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ﴾، في إشارة بلغية ولطيفة إلى أنّ الرّحمة تلائم ذاته أكثر مما تلائمها صفة العذاب، كما أنّ الآية من جهة أخرى قدّمت صورة الرّحمة على صورة العذاب في إيماءة واضحة وجميلة إلى أهمية الابتداء في الخطاب التبليغي بما يبعث على السرور والانشراح وبما يجذب النفوس والقلوب⁽¹⁾!

رحمتي سبقت غضبي

إنّ الحضور المكثف لصفة «رحم» المنسوبة إلى الله في القرآن على اختلاف مشتقاتها ومرادفاتها، بحيث لا تضاهيها صفة أخرى في ذلك،

(1) راجع للتوضّع حول هذه النقطة: الخشن، حسين، الإسلام والعنف: قراءة في ظاهرة التكفير، المركز الثقافي العربي، بيروت - لبنان، ط 1، 2007 م، ص 250.

لَيُؤْكِدُ بِشَكْلٍ جَلِّيٍّ عَلَى مَحْوِرِيَّةِ صَفَةِ الرَّحْمَةِ مِنْ بَيْنِ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَصَفَاتِهِ، مَا يُؤْشِرُ وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا الْأَصْلُ وَالْقَاعِدَةُ، بَيْنَمَا الْعَذَابُ وَالْإِنْتِقَامُ اسْتِثنَاءُ، وَمَمَّا يَشَهِّدُ لِمَحْوِرِيَّةِ هَذِهِ الصَّفَةِ بِالإِضَافَةِ إِلَى الْحَضُورِ الْمَكْتُفُ لَهَا فِي الْقُرْآنِ وَالَّذِي يَبْلُغُ مِئَاتَ الْمَرَاتِ، مَا جَاءَ فِي غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ النَّصوصِ مِنْ أَنَّ رَحْمَتَهُ سَبَقَتْ غَضَبَهُ، فَفِي الْحَدِيثِ عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ نَبِيًّا مِنْ أَنْبِيائِهِ إِلَى قَوْمٍ وَأَوْحَى إِلَيْهِ أَنْ قَلْ لِقَوْمِكَ...»⁽¹⁾. إِلَى أَنْ يَقُولُ : «إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي فَلَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَتِي...»⁽¹⁾. وَلَكِنَّ كَيْفَ نَفْهُمْ سَبَقَ الرَّحْمَةِ لِلْغَضَبِ؟

الظاهر أَنَّ سَبَقَ الرَّحْمَةِ لِلْغَضَبِ هُوَ تَمْثِيلٌ وَكَنْيَةٌ عَنْ كُثْرَةِ الرَّحْمَةِ وَسُعْتِهَا «وَغَلَبَتْهَا عَلَى الغَضَبِ» كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ⁽²⁾، فَإِنَّ الإِنْسَانَ فِي كُلِّ حَيَاةِهِ يَطُوفُ مِنْ رَحْمَةٍ إِلَى رَحْمَةٍ، فَوْجُودُهُ رَحْمَةٌ، وَتَزْوِيدُهُ بِالْقَدْرَاتِ وَالْكَمَالَاتِ رَحْمَةٌ، بَلْ رَحْمَاتٍ، كَمَا أَنَّ الْغَرْضَ مِنْ خَلْقِهِ هُوَ بِلُوغِ الرَّحْمَةِ، وَإِذَا وُفِّقَ لِطَاعَةِ رَبِّهِ فَقَدْ وُفِّقَ لِلرَّحْمَةِ، وَإِذَا عَصَى ثُمَّ تَابَ وَعَادَ إِلَى رَبِّهِ مُسْتَغْفِرًا، فَإِنَّهُ يَمْنَأُ عَلَيْهِ بِالْعَفْوِ وَالرَّحْمَةِ، وَعَلَيْهِ، كَيْفَ لَا تَكُونُ الرَّحْمَةُ سَابِقَةً عَلَى الغَضَبِ وَمُتَقَدِّمَةً عَلَيْهِ بِمَرَاحِلٍ عَدِيدَةٍ⁽³⁾.

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 74. وراجع حول هذا المضمون: الصدوق، الشيخ محمد بن علي بن الحسين بن بابويه (ت 381 هـ)، ثواب الأعمال، دار الشريف الرضي، قم - إيران، ط 2، 1368 هـ. ش، ص 10، والكافي، مصدر سابق، ج 8، ص 53، الصدوق، الشيخ محمد بن علي بن الحسين بن بابويه (ت 381 هـ)، عمل الشريائع، المكتبة الحيدرية، النجف الأشرف - العراق، لا. ط، 1966 م، ج 2، ص 418، صحيح البخاري، مصدر سابق، ج 8، ص 176.

(2) المباركفوري، محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم، تحفة الأحوذى، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1990 م، ج 9، ص 371.

(3) كما عبر بعض العلماء، راجع: الشعراوى، الميرزا أبو الحسن، التعليق على شرح أصول الكافى للمازندرانى، دار إحياء التراث العربى، بيروت - لبنان، ط 1، 2000 م، ج 11، ص 377.

وفي ضوء ما تقدم يتضح معنى سعة رحمته تعالى مما نصّ عليه الذكر الحكيم في قوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: 156] وفي آية أخرى: ﴿رَبَّنَا وَسَعَتْ كُلَّ شَيْءٍ وَرَحْمَةً وَعِلْمًا﴾ [غافر: 7].

الرحمن الرحيم

ويلاحظ أنّ هناك صفتين تعبّران عن حقيقة الرّحمة الإلهية وهما صفتان: الرّحمن، والرّحيم، وتحضر هاتان الصفتان من بين سائر صفاته تعالى في القرآن عموماً وفي آية البسملة بخاصة، ولا يخفى ما لهذا الحضور من مغزى عميق، لأنّ البسملة هي عنوان الذّكر الحكيم، ويدرك المفسرون في التّفريق بين هاتين الصفتين أنّ صفة «الرحمن» تشير إلى الرّحمة العامة والتي تنزل على جميع خلقه من الصغار والكبار، الأولياء والمعناة، المؤمنين والكافرين، المطاعين والعصاة، فرحمته تعالى تعم كلّ هؤلاء وتسعهم، كلّ بحسبه وفق استعداده، فالمؤمن تناه رحمته تعالى في الدّارين، والكافر تناه الكثير من المراحم الدنيوية، كما أنّ باب الرّحمة الأخروية مفتوح أمامه، مالم يتمتنع هو عن دخوله باختياره، وهكذا فإنّ رحمته تعالى لا تختص بالإنسان، بل تشمل كلّ الخلائق والكائنات، أمّا صفة «الرحيم» فهي تختص بعباده الصالحين المطاعين وقد استحقّوها بإيمانهم وعملهم الصالح، قال سبحانه: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: 43]، أجل إنّ صفة «الرحيم» قد تأتي في بعض الآيات عامة لكلّ الناس.

ولاشك أنّ أبلغ وأعمق معاني الرّحمة الإلهية هي الرّحمة الأخروية التي أذخرها الله لأوليائه والصالحين من عباده وكلّ من ينالهم عفوه وغفرانه. ورد في الحديث عن رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مائةً رَحْمَةً وَإِنَّهُ

أنزل منها واحدةً إلى الأرض فقسمها بين خلقه، بها يتعاطفون ويترحمون، وأخر تسعًا وسبعين لنفسه يرحم بها عباده يوم القيمة»⁽¹⁾.

إن رحمةٌ تعالى يوم القيمة تبلغ حداً تمتدّ لها عنق إبليس، ففي الحديث عن رسول الله ﷺ: «يا رب شفعني في مَنْ وقع في النار... ولا يبقى أحد له شفاعة إلا شفع، حتى أنَّ إبليس يتطاول مما يرى من رحمة الله عزَّ وجلَّ رجاءً أن يشفع له»⁽²⁾. وفي الحديث عن الإمام الصادق ع: «إذا كان يوم القيمة نشر الله تبارك وتعالى رحمته حتى يطعم إبليس في رحمته»⁽³⁾.

وأمام سعة رحمته تعالى فلا ينبغي أن نعجب كيف ينجو الإنسان، بل لا بدّ لنا أن نعجب كيف لا ينجو، وقد قيل لعليّ بن الحسين زين العابدين ع: «قال الحسن البصري: ليس العجب ممّن هلك كيف هلك، إنما العجب ممّن نجا كيف نجا! فقال ع: أنا أقول: ليس العجب ممّن نجا كيف نجا، إنما العجب ممّن هلك كيف هلك! مع سعة رحمة الله»⁽⁴⁾.

(1) الطبرسي، الفضل بن الحسن (القرن السادس هجري)، تفسير مجتمع البيان، مؤسسة الأعلمي، بيروت - لبنان، ط 1، 1995 م، ج 1، ص 54، والحديث موجود في صحيح أهل السنة، راجع: صحيح البخاري، مصدر سابق، ج 8، ص 99.

(2) الطبراني، سليمان (ت 360 هـ)، الأحاديث الطوال، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1412 هـ ص 101.

(3) الأمالی للصدوق، مصدر سابق، ص 274.

(4) المرتضی، علي بن الحسين (ت 436 هـ)، الأمالی، مكتبة آية الله المرعشي، قم - إیران، 1403 هـ ج 1، ص 113.

مظاهر الرحمة الإلهية

وإذا كانت رحمته تعالى قد وسعت كل شيء، فمن الطبيعي أن نعجز عن معرفتها على حقيقتها، أو أن نتمكن من إحصاء مصاديقها أو تعدادها، ولكن، على قاعدة «أن ما لا يدرك كله لا يترك كله»، لا بأس بالإشارة إلى بعض مظاهر هذه الرحمة وتجلياتها.

١- السيئة بواحدة والحسنة بعشر

ينصّ قانون العدل والإنصاف على أنّ من أطاع وعمل صالحاً فإنّ الحسنة تُجازى بمثلها، وإذا أساء وعصى فإنّ السيئة أيضاً تُجازى بمثلها، لكنّ رحمة الله الواسعة وألطافه غير المتناهية شاءت مضاعفة الثواب على الحسنة مع إبقاء جزاء السيئة على حاله، فإذا أطاع العبد وأحسن، فالحسنة بعشر أضعافها من الثواب، كما جاء في غير واحدٍ من الأخبار، ففي الحديث المعتبر عن زرارة عن أبي عبد الله جعفر الصادق عليه السلام قال: «لما أعطى الله إبليس ما أعطاه من القوة، قال آدم: يا رب سلطت إبليس على ولدي وأجريته منهم مجرى الدم في العروق وأعطيته ما أعطيته فما لي ولولدي؟ قال: لك ولولدك: السيئة بواحدة، والحسنة بعشر أمثالها...»^(١).

وتشير بعض الروايات إلى أنّ هذه الرحمة الإلهية هي من خصائص الأمة الإسلامية كرمى للنبي محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه، ففي الحديث عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه في حواره مع اليهودي «وكانت الأمم السابقة حستُهم بحسنة

(١) وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج ١٦، ص ٨٨ الباب ٩٣ من بقية أبواب جهاد النفس .الحديث ٥.

واحدةٍ وسيتّهم بواحدة، وجعلتْ لأمتك الحسنة عشر أمثالها...»⁽¹⁾.

وفي نصوص أخرى ما يؤكّد على أنّ العشرة أضعاف هي الحد الأدنى من الثواب والنعيم، وقد تتضاعف إلى السبعة عشر، كما في درهم الفرض فإنه بثمانية عشر بينما درهم الصدقة عشرة⁽²⁾، وربما وصل الثواب إلى سبعمائه، وربما وصل إلى الحد الذي لا يحصيه إلا الله سبحانه، ففي الحديث عن رسول الله ﷺ: «كل أعمال ابن آدم بعشرة أضعافها إلى سبعمائة ضعف إلا الصبر فإنه لي، وأنا أجزي به، فثواب الصبر مخزون في علم الله عز وجل»⁽³⁾.

2- نية الحسنة حسنة

والباب الآخر من أبواب رحمة الله تعالى بعباده أنه يثبت على مجرد نية الخير أو الحسنة ولا يحاسب على نية العصيان، فإذا هم العبد بالطاعة أو بعمل الخير ثم صرفه صارف ولم يوفق للقيام به، فإن الله يعطيه على حسب نيته، أما إذا هم بالمعصية وفكّر فيها ثم انصرف عنها، فإنه تعالى لا يجازيه ولا يعاقبه على نيته، ففي الحديث عن أبي عبد الله الصادق ع: «إن المؤمن ليهم بالحسنة ولا يعمل بها فتكتب له حسنة، وإن هو عملها كُتِّبت له عشر حسناً، وإن المؤمن ليهم بالسيئة أن يعملاها فلا تُكتب عليه»⁽⁴⁾.

(1) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 16، ص 346.

(2) الكافي، مصدر سابق، ج 4، ص 10.

(3) الصدوق، الشيخ محمد بن علي بن الحسين بن بابويه، (ت 381 هـ)، معاني الأخبار، تحقيق: علي أكبر الغفارى، مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، ل. ط، 1361 هـ.ش، ص 409، وراجع: صحيح البخاري، مصدر سابق، ج 1، ص 16.

(4) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 429.

والروايات في هذا الموضوع كثيرةٌ ومستفيضةٌ، وبعضها صحيح السند⁽¹⁾.

ولنا عودة إلى هذا الموضوع في الفصل الرابع، لدفع بعض ما قد يواجه ما ذكرناه من إشكاليات.

3- بسط التوبة إلى آخر العمر

ومن أوسع أبواب الرّحمة الإلهية وأجلّى معانيها: فتح باب التوبة أمام العبد العاصي على مصراعِيهِ، ليعود إلى ربّه متى شاء وأحبّ، حتى لو فعل وارتكب واقترف من الذّنوب والمعاصي ما تنوء الجبال بحمله، فإنه لو تاب توبةً نصوحاً، فإنّ التوبة كفيلةٌ بمحو تلك الذّنوب وإسقاط تبعاتها، قال تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا يُجْهَنَّمَ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّمَا غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأنعام: 54]، والآيات والروايات الواردة في قبول التوبة أكثر من أن تُحصى.

وربّما يُقال: إنّ قبول التوبة واجبٌ على الله سبحانه وليس في ذلك رحمةٌ وتفضيل، بمعنى أنه لو تاب العبد من ذنبه مخلصاً في توبته، ولم تُقبل توبته وعوقب على ذنبه كان ذلك ظلماً، والحقّ تعالى قد تزّه عن الظلم.

وقد يُجاب على ذلك: بأنّ ما ذكر هو رأيٌ في المسألة، وهو رأي المعتزلة، إلا أنّ ثمة رأياً آخر في المقام تبناه الأشاعرة وجمعُ من أعلام الشيعة ومفاده: أنّ قبول التوبة تفضيل من الله وليس واجباً⁽²⁾.

(1) راجع: وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج 1، ص 51، الباب 6 من أبواب مقدمة العبادات.

(2) البهائي، محمد بن الحسين (1031 هـ)، الأربعون حديثاً، مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، ط 2، 1422 هـ ص 459.

إلا آنه وبصرف النظر عن هذا الجواب القابل للتأمل، فإن الرحمة الإلهية إن لم تكن بيته واضحة بالنسبة لأصل قبول التوبة، فإنها تتبدى بشكل جلي لا لبس فيه، في المتسع الزمني الذي منح للعبد كي يعود إلى ربّه، ففي القوانين الدنيوية قد يُفتح باب التوبة أمام العصاة وال مجرمين، لكن إلى أميد محدود وبشروط خاصة، أما عند الله سبحانه فإنّ باب التوبة مفتوح إلى نهاية العمر وبلغ الروح الحلقوم، ففي الحديث عن رسول الله ﷺ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بَسْنَةً تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ سَنَةً لَكَثِيرٍ، مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: وَإِنَّ شَهْرًا لَكَثِيرٍ، مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِيَوْمٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: وَإِنَّ يَوْمًا لَكَثِيرٍ، مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَاعَةٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: وَإِنَّ سَاعَةً لَكَثِيرٍ، مَنْ تَابَ وَقَدْ بَلَغَ نَفْسَهُ هَا هَنَا - وأشار بيده إلى حلقه - تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ»⁽¹⁾.

وفي رواية زرارة المتقدمة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لَمَّا أَعْطَى اللَّهُ إِبْلِيسَ مَا أَعْطَاهُ مِنَ الْقُوَّةِ... إِلَى أَنْ قَالَ: يَا رَبِّ زَدْنِي، قَالَ: التَّوْبَةُ مُبَسَّوَّثَةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ النَّفْسَ الْحَلَقَوْمَ»⁽²⁾.

وقد يواجهنا في المقام إشكالاً ومفاده: آنه كيف نوفق بين ما صرحت به الروايات من فتح باب التوبة إلى أن تبلغ الروح الحلقوم وبين قوله تعالى: «إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَلٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ حَسِيْكِيَّا * وَلَيَسْتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّكْرَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتَ قَالَ إِنِّي تَبَتُّ

(1) وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج 16، ص 88، الباب 93 من بقية أبواب جهاد النفس الحديث، وثمة أحاديث أخرى في الباب عينه بالمضمون نفسه.

(2) المصدر نفسه، الحديث 5.

أَنْتَنَّ وَلَا الَّذِينَ يَمُونُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾
 [النساء: 17-18].

إلا أن بعض الروايات جمعت بين الآية والرواية، حيث فسرت حضور الموت في الآية بمعاينة أمر الآخرة، فقبل المعاينة يكون بباب التوبة مفتوحاً حتى لو بلغت الروح الحلقوم، وأما بعدها فإنه يغلق، ففي الحديث الذي رواه الصدوق قال: سُئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل: ﴿وَلَيَسْتَأْتِيَ الْتَّوْبَةُ إِلَّا لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَقَّ إِذَا حَاضَرَ أَهْدَاهُمُ الْمَوْتُ﴾ قال إِنِّي تَبَثُّ أَنْتَنَّ وَلَا الَّذِينَ يَمُونُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١﴾ قال: «ذاك إذا عاين أمر الآخرة»^(١).

ونشير إلى أن للتوبة ضوابط وشروطًا ذكرها العلماء، من أهمها: أن تكون خالصة لله سبحانه، وأن تصدر عن قلب نادم على ما صدر، عازم على عدم العودة، وأن يخرج العبد من حقوق الناس قبل أن يطلب من الله المغفرة.

4- العفو عن صغائر الذنوب

وفي دلالة أخرى على عظيم الألطاف الإلهية والمواهب الربانية، نجد أن بعض الذنوب يسامح بها العبد ولا تحتاج حتى إلى التوبة والاستغفار، شريطة اجتنابه صنفًا آخر من الذنوب، وبيان ذلك: أن الله سبحانه قد ضمن لمن اجتنب كبائر الذنوب أن يتجاوز له عن صغائرها، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَا عَنْهُ مَنْ كَفَرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ وَنَذْلُوكُمْ﴾

(١) من لا يحضره الفقيه، مصدر سابق، ج ١، ص 133.

مُدْخِلًا كَرِيمًا» [النساء: 31].

وفي آية أخرى يقول تعالى: ﴿الَّذِينَ يَعْتَنِبُونَ كَثِيرٌ الْإِثْمٌ وَالْفَوَاحِشُ إِلَّا اللَّهُمَّ إِنَّ رَبَّكَ وَسِعَ الْمَغْفِرَةُ﴾ [النجم: 32]، والكبائر من الذنوب هي كل ما أوعد الله تعالى عليه بالنار، ففي الحديث عن الحلبـي سـأـلت أبا عبد الله علـى اللـهـ عـزـ وـجـلـ: «إـنـ يـعـتـنـبـوا كـبـائـرـ مـاـ لـهـوـنـا عـنـهـ تـكـفـرـ عـنـكـمـ سـيـئـاتـكـمـ وـنـدـخـلـكـمـ مـدـخـلـا كـرـيمـا» [النساء: 31]? قال: «من اجتنب ما أوعد الله عليه النار إذا كان مؤمناً، كفر الله عنه سيئاته ويدخله مدخلـا كـرـيمـا»⁽¹⁾.

ثم إنه وبصرف النظر عن صحة انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر، كما هو الرأي المشهور، أو عدم صحة هذا الانقسام والاعتقاد بأن الذنوب بأجمعها هي كبائر وإن كان بعضها أكبر من البعض الآخر، كما يرى بعض الأعلام⁽²⁾، استناداً إلى أن العصيان والتمرد على الله سبحانه واحد ولا يفرق فيه بين الصغار والكبار، وقد ورد في الحديث: «لا تنظر إلى صغير الخطيئة ولكن أنظر إلى من عصيت»⁽³⁾، إنه وبصرف النظر عن هذا الاختلاف، فإن غفران صرف من الذنوب والصفح عنها وهي الكبائر إذا تجاوز العبد صنفاً آخر منها وهي الصغار، ثابت بلا شك بنص القرآن الكريم، أي إن اجتناب الكبيرة، ولو كان كبرها بلحاظ مقاييسها معسائر

(1) ثواب الأعمال، مصدر سابق، ص 129، وراجع حول ذلك رواية أخرى عن أبي الحسن علـى اللـهـ عـزـ وـجـلـ في الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 276.

(2) ومنهم السيد الخوئي راجع: التوحيدـيـ، محمدـ عـلـيـ، مصباحـ الفـقـاهـةـ، تـقـرـيرـاـ لأـبـحـاثـ السيدـ أبيـ القـاسـمـ الخـوـئـيـ، مـكـتبـةـ الدـاـوـرـيـ، قـمــ إـيـرانـ، طـ 1ـ، لـاـتـ، جـ 1ـ، صـ 501ـ.

(3) الطوسيـ، محمدـ بـنـ الـحـسـنـ، الـمـعـرـوفـ بـالـشـيـعـةـ الطـوـسـيـ (460ـ هـ)، الـأـمـالـيـ، مـؤـسـسـةـ الـبـعـثـةـ، قـمــ إـيـرانـ، طـ 1ـ، 4141ـ هـ صـ 528ـ.

الذنوب لا بلحاظ نفسها، موجب لغفران الصغيرة بالمعيار نفسه، وهذه بالتأكيد مِنْةٌ ورحمة إلهية.

وينبغي أن يُعلَم أن حديثنا السابق عن أن رحمة الله سبحانه قبضت بغفران صغار الذنوب وتکفيرها في حق من اجتنب الكبائر، لا يعني أن الكبائر من الذنوب لا سبيل إلى تکفيرها والخروج من تبعاتها، فهناك أكثر من باب للتخلص من تبعات الذنوب الكبيرة، منها: باب التوبة الذي أسلفنا الحديث عنه، ومنها: باب الشفاعة وسيأتي.

5- غفران كافة الذنوب إلا الشرك

ومن هذه الأبواب المرجوة إمكانية شمول عفو الله ومغفرته للعاصي، لأنّه وإن كان مستحقاً للعقوبة، إلا أن إمكانية العفو تبقى واردة، وعلى الإنسان مهما بلغت ذنبه أن يحسن الظن بربه ويثق برحمته الواسعة، ويطمئن إلى وعده بأنه يغفر الذنوب كافة إلا الشرك، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: 48]، وقد جاء في الحديث القدسي: «ولكن برحمتي فليثقوا، وفضلي فليرجوا، وإلى حُسْنِ الظن بي فليطمئنوا، فإن رحمتي عند ذلك تدركم...»⁽¹⁾.

إن الذنوب بأسرها بما فيها الكبائر قد تقع في محل عفو الله وصفحه، ولا يجوز أن يأس العاصي من رحمة الله، فإن اليأس من أكبر الآثام ويعبر عن سوء الظن بالله، أجل، إنه وفي الوقت الذي يحرّم اليأس والقنوط من رفع الله، فإنه لا يجوز الأمانُ من مكر الله، بمعنى شعور العاصي

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 71.

بالاطمئنان والأمن من عذابه تعالى، فإن ذلك مدعاه لمزید من الجرأة على الله والتمادي في معصيته، ولذا كان الأمن من مكر الله - كما يأس من روحه كبيرة من الكبائر، ففي الحديث عن عبد العظيم الحسني قال: حدثني أبو جعفر عليه السلام: «سمعت أبي يقول: سمعت أبي موسى بن جعفر عليه السلام يقول: دخل عمرو بن عبيد على أبي عبد الله عليه السلام فلما سلم وجلس تلا هذه الآية ﴿وَالَّذِينَ يَجْنَبُونَ كُبَيْرَ الْإِثْمِ وَالْفَوْحَشَ وَإِذَا مَا عَنِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ [الشورى: 37]، ثم أمسك، قال له أبو عبد الله عليه السلام: ما أستكت؟ قال: أحب أن أعرف الكبائر من كتاب الله عز وجل، فقال عليه السلام: أكبر الكبائر: الإشراك بالله، يقول الله: ﴿إِنَّهُ مَن يُشَرِّكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾ [المائدة: 72]، وبعده الأ Yas من روح الله، لأن الله عز وجل يقول: ﴿إِنَّهُ لَا يَأْتِشُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: 87]، ثم الأم من مكر الله، لأن الله عز وجل يقول: ﴿فَلَا يَأْمُنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَسِيرُونَ﴾ [الأعراف: 99].⁽¹⁾

وفي ضوء ذلك، فإنه يجدر بالمؤمن العاقل، بل يتعمّن عليه أن يعيش دائماً بين الخوف والرجاء، فلا يصل خوفه إلى حد اليأس من روح الله، ولا يبلغ رجاؤه إلى حد الأم من مكره تعالى، وقد ورد في الحديث عن الإمام الصادق عليه السلام: «كان فيما أوصى به لقمان لابنه أن قال: يابني خفت الله خوفاً لو جنته ببر الثقلين خفت أن يعذبك الله، وارج الله رجاءً لو جئته بذنب الثقلين رجوت أن يغفر الله لك»⁽²⁾.

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 285.

(2) المصدر نفسه، ص 67.

ولا يتوهمن متوجهُم أنَّ الحديثَ عن غفرانِ الذُّنوبِ بأجمعها سوف يجرئُ العبادَ على ارتكابِ المعاشيِ أكثرَ فأكثرَ اتِّكاءً على سَعْةِ عفوهِ وعظيمِ مغفرتهِ تعالى، والوجهُ في بطلانِ هذا التوهمِ: أنَّ الحديثَ هنا هو عن إمكانيةِ العفوِ لا حتميَّتهِ، والعبدُ العاصيُ، حيثُ إنَّه لا يستطيعُ أن يجزمُ أو يطمئنُ آنه أهلٌ لعفوِ اللهِ، إذا لم يُثُبِ إلى اللهِ من ذنبِه ويعملُ صالحةً فسوفَ لن يتجرأَ على المعاشيِ إذا كان عاقلاً وحريصاً على حفظِ نفسهِ من المهالكِ، ولذا وردَ في الحديثِ عن الإمامِ الصادقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أرجُ اللهَ رجاءً لا يجرئُكَ على معاشيِهِ، وخفِّ اللهَ خوفاً لا يؤيُسُكَ من رحمتهِ»⁽¹⁾.

إنَّ الرجاءُ الحقيقِي لرحمَةِ اللهِ دافعُ للعملِ وباعثُ نحوهِ وليس مرتبطاً عنهِ. وتحججُ بعضِ العصاةِ الذين يصرُّونَ على ارتكابِ الذُّنوبِ بسَعْةِ عفوِ اللهِ وعظيمِ رحمتهِ هو من الأماني الشيطانيةِ الكاذبةِ والمُخدِّدةِ، في الحديثِ عن أبي عبدِ الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: قال: «قلت له: قومٌ يعملون بالمعاصي ويقولون: نرجو، فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم الموتُ، فقال: هؤلاء قومٌ يترجحون في الأمانِ، كذبوا، ليسوا براجين، من رجا شيئاً طلبه، ومن خاف من شيءٍ هرب منه»⁽²⁾.

6- الشفاعة

ومن أبوابِ الرحمةِ الإلهيَّةِ: بابُ الشفاعةِ، وهو بابٌ واسعٌ يدخلُ من خلالهُ الكثيرُ من الناسِ في رحمةِ اللهِ ويشملُهم عفوهُ وصفحهُ، ومبدأ الشفاعةِ مبدأً قرآنِيًّا لا يشكُ فيه مسلمٌ، وهو تعبيرٌ عن كرامةِ اختصَّ اللهُ بها بعضُ أوليائهِ فأعطاهُم حقَّ الشفاعةِ في العصاةِ والمذنبينَ وفقَ ضوابطِ

(1) الأمالي للصادق، مصدر سابق، ص 65.

(2) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 68.

معينة عَبَرَتْ عنها الآية القرآنية بجملة مختصرة: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ أَرْضَنَ﴾ [الأنبياء: 28].

ولسنا هنا بقصد الحديث التفصيلي عن حقيقة الشفاعة وشروطها وضوابطها، ولكننا نكتفي بالتنبيه على أمرٍ دالٍّ فيؤشران على عظيم الرحمة الإلهية التي فتحها الله لعباده من خلال باب الشفاعة.

الأمر الأول: يتصل بمعرفة من هم الشفعاء؟ والمستفاد من التصوص المستفيضة أنَّ الأشخاص الذين يُكَرِّرُونَ مهتمَّهم الله يوم القيمة وينحهم الإذن في الشفاعة هم أصنافٌ عدَّةٌ من عبادِ المخلصين، وعلى رأسهم: الأنبياء ثمَّ الأوصياء ثُمَّ الشهداء، ففي الحديث الموثق عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة يشفعون إلى الله عن آبائهما عن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «عز وجلَّ فِي شَفَاعَةِ النَّبِيِّينَ، ثُمَّ الْعُلَمَاءِ، ثُمَّ الشَّهِداءِ»⁽¹⁾.

ويدخل في عدد الشفعاء أيضاً الطفل الصغير وحتى السُّقْطُ أيضاً، فإنه يشفع لأبويه فيُدخلهما الجنة، ففي الحديث عن رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم القيمة نودي في أطفال المؤمنين: أن اخرجوا من قبوركم فيخرجون من قبورهم، ثم يُنادي فيهم: أن امضوا إلى الجنة زمراً، فيقولون: ربنا ووالدينا معنا؟ ثم يُنادي فيهم ثانية: أمضوا إلى الجنة زمراً، فيقولون: ربنا ووالدينا معنا؟ فيقول في الرابعة: ووالديكم معكم، فيشب كل طفل إلى أبيه، فيأخذون بأيديهم فيدخلون بهم إلى الجنة، فهم أعرف بآبائهم وأمهاتهم - يومئذ - من أولادكم الذين في بيوتكم»⁽²⁾.

(1) الصدق، الشيخ محمد بن علي بن الحسين بن بايويه، (ت 381 هـ)، الخصال، مؤسسة الشريعة الإسلامية، قم - إيران، لا. ط، 1403 هـ ص 156.

(2) الجبعي، زين الدين الشهيد (ت 966 هـ)، مسكن الفواد، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم - إيران، ط 1، 1407 هـ ص 34.

وفي الخبر الصحيح عن أبي عبدالله عليه السلام: «...أَمَا علِمْتُمْ أَنِّي أَبْاهِي بِكُمُ الْأَمْمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى السُّقْطَ يَظْلِمُ مُحِبَّنِتِهَا (غَاصِبًا) عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أُدْخِلُ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: لَا أُدْخِلُ حَتَّى يَدْخُلَ أَبْوَاهِي قَبْلِي، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِمَلِكِ الْمَلَائِكَةِ: إِنِّي بِأَبْوَاهِي فَيَأْمُرُ بَهُمَا إِلَى الْجَنَّةِ فَيَقُولُ: هَذَا بِفَضْلِ رَحْمَتِي لَكُمْ»⁽¹⁾.

ويدخل في الشفاعة أيضًا المؤمن، فإنه يشفع لأهله كما في بعض الروايات⁽²⁾، أو يشفع لحميمه، كما في رواية أخرى⁽³⁾، وفي نصوص أخرى أنه يشفع لأكثر من ربعة ومضر، وهو ما قيلتان كبيرتان⁽⁴⁾، إلى غير ذلك من النصوص.

ويبقى النصيب الأكبر من الشفاعة في يوم القيمة مذخرًا، لرسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والذى سوف يعطيه ربه من الشفاعة حتى يرضى، قال تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَرَضْقَى﴾ [الضحى: 5]، وفي تفسير هذه الآية وبيان أهم مصاديقها يقول الإمام الصادق عليه السلام - فيما روى عنه: «رضي جدي أن لا يكون في النار موحد»⁽⁵⁾.

والامر الثاني الذي يؤشر على سعة رحمة الله بعباده من خلال الشفاعة هو ملاحظة دائرة الأشخاص الذين تنالهم الشفاعة، فإنها دائرة كبيرة جداً

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 5، ص 334.

(2) البرقي، أحمد بن محمد بن خالد (ت 374 هـ)، المحسن، تصحيف وتعليق: السيد جلال الدين الحسيني، دار الكتب الإسلامية، طهران - إيران، لا. ط، 1370 هـ، ج 1، ص 185.

(3) ثواب الأعمال، مصدر سابق، ص 211.

(4) كنز العمال، مصدر سابق، ج 14، ص 640؛ الصدق، الشيخ محمد بن علي بن الحسين بن بابويه، (ت 381 هـ)، الاعتقادات، ص 66.

(5) مجمع البيان، مصدر سابق، ج 1، ص 382.

ربما تضم غالبية العصابة بمن فيهم مرتکبو الكبائر، وقد اشتهر عن النبي ﷺ قوله: «اذخرت شفاعتي لأهل الكبائر من أمتی»، ونكتفي هنا بذكر رواية واحدة وهي ما رواه الحسين بن خالد عن الرضا علیه السلام عن آباءه عن علي علیه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: من لم يؤمّن بحوضي فلا أورده الله حوضي، ومن لم يؤمّن بشفاعتي فلا أنا له الله شفاعتي، ثم قال: إن شفاعتي لأهل الكبائر من أمتی، فأمّا المحسّنون فما عليهم من سبيل»، قال الحسين بن خالد، فقلت للرضا: يا ابن رسول الله ﷺ: فما معنى قول الله عز وجل: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَنَ﴾ [الأنياء: 28]؟ قال: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَنَ﴾⁽¹⁾.

7 - أعمال ثوابها دائم

ومن مظاهر الرحمة الإلهية المتواصلة التي لا ينتهي مدها ولا يُحصي العباد عددها، أن أعمال الخير التي يقوم بها الإنسان ويؤديها على وجهها يستحق عليها المدح والثناء في الدنيا، والثواب والدرجة الرفيعة في الآخرة، إلا أن هذه الأعمال لجهة انقطاع ثوابها أو استمراريتها على صنفين:

فهناك أعمال يكون ثوابها محدوداً ولا سبيل لازدياده مهما كان عظيماً وجليلاً، وذلك لأن نفع العمل محدود ومنتقطع.

وهناك صنف آخر من الأعمال يكون ثوابها مستمراً ودائماً بدوام العمل واستمرارية نفعه، على سبيل المثال: إن من يدفع إلى فقير مبلغاً من المال ليطعمه، له ثواب الصدقة أو الإطعام، وهو ثواب عظيم عند الله، لكنه لو

(1) عيون أخبار الرضا علیه السلام، مصدر سابق، ج 2، ص 125.

صرف هذا المال لتعليم هذا الفقير حِرْفَةً أو مهنةً يعتاش منها ويكتف وجهه عن الناس، فإن ثوابه سيكون أعظم، وهكذا فإن من يدفع المال لمعالجة بعض المرضى له ثوابٌ كبيرٌ عند الله سبحانه، لأنّ من أحياء نفساً فكانما أحيَا الناس جميـعاً، لكن لو بنى بهذا المال مشفى لمعالجة المرضى المحتاجين، فإن ثوابه بالتأكيد سيكون أعظم، فهو ثوابٌ مستمرٌ ما دام هذا المشفى قائماً.

هذا لو كان العمل الخيري عادياً ومؤلفاً، أما لو كان مبتكرًا في بابه، وشكل نموذجاً احتدى الناس به وساروا على منواله، فإن ثوابه سيكون مضاعفاً، وهذا ما يُعبّر عنه بالشّنة الحسنة، وقد أرشد إلى عظيم ثوابها الحديث الشريف المروي عن رسول الله ﷺ: «من سنّ شّنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيمة، من غير أن ينقص من أجورهم شيء»⁽¹⁾.

ثُمَّ إنّ هذا الثواب لا ينقطع بموت الإنسان المؤسس لهذا المشروع أو الذي سنّ الشّنة الحسنة، كما تدلّ على ذلك عبارة «إلى يوم القيمة» في الحديث الأنف، وفي الحديث عن أبي عبد الله علیه السلام: «سُتُّ خصالٍ يتتفع بها المؤمن من بعد موته: ولدٌ صالحٌ يستغفر له، ومصحفٌ يقرأ فيه، وقليلٌ (بئر) يحفره، وغرسٌ يغرسه، وصدقةٌ ماءٌ يجريه، وشّنةٌ حسنةٌ يؤخذ بها بعده»⁽²⁾.

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 5، ص 9.

(2) الأمازي للصدوق، مصدر سابق، ص 233.

8- وصول ثواب الأعمال الصالحة إلى الميت

على الرغم من أنه بموت الإنسان تنقطع كل فرصة له للعمل وتحسين رصيده أو تغيير مصيره، لأن الموت هو بداية عالم الجزاء والحساب، وانتهاء مرحلة الاختبار والابلاء، وعلى الرغم من أن قانون العدل والإنصاف قاضٍ بمحاسبة كل إنسان على ما قدمته يداه، إن خيراً فخير وإن شرًا فشر، على الرغم من ذلك كله، إلا أن لطف الله فتح أمام العبد باباً واسعاً من أبواب الرحمة وإمكانية تغيير حاله إلى الأحسن، ليس من خلال الأعمال الحسنة التي يستمر ثوابها إلى ما بعد موته، كما سلف، فحسب، بل من خلال أعمال الخير التي يقوم بها الآخرون من أهله وأقاربه وإخوانه ويهدون ثوابها إليه، فكل ما يؤدى على نية الميت من أعمال خيرية وصدقات أو زيارات أو صلوات أو غيرها، فإن ثواب ذلك يصل إليه وينتفع به، ولعل أفضل الأعمال ثواباً مما يُهدي إلى الميت، هي الأعمال التي ينتفع بها الأحياء، وتلك حكمة بالغة ومؤشر على البعد الاجتماعي في الإسلام، ففي الحديث عن رسول الله ﷺ: «لا يأتي على الميت ساعة أشدّ من أول ليلة، فارحمو موتاكم بالصدقة، فإن لم تجدوا فليصل أحدكم ركعتين...»⁽¹⁾.

9- تحويل المباحثات إلى طاعات

ومن الأبواب التي تُمكّن العبد من مراكمة الثواب ليوم الحساب ويوم الحسرة، أن ينوي التقرب إلى الله في أعماله المباحة، صحيح أن المباحثات لا حساب ولا ثواب عليها، فعلاً أو تركاً، لكن لو أن العبد فعل المباح أو

(1) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 88، ص 219.

تركه تقرباً إلى الله فسوف يُكتب له بذلك الثواب والأجر، ويكون ذلك في ميزان حسناته، فالأكل، في حدّه المباح، لو فعله العبد بهدف التقوّي على عبادة الله كان مثاباً، وهكذا النوم أو غيره من الأفعال المباحة، فإنّ بإمكاننا تحويلها إلى طاعاتٍ، قال بعض الفقهاء: «وتقسم الطاعة إلى ما هي طاعة بأصل الشرع، وما هي طاعةٌ بالنية والعزّم، فالأول: كالصلاه والزكاه وهي الطاعات المطلقة، والثاني: كالأكل للنقوي على العبادة وهي الطاعات المئويه»⁽¹⁾ وإلى هذا المعنى تشير وصيّة رسول الله ﷺ إلى أبي ذر قال ﷺ - فيما رُوي عنه - : «يا أبا ذر ليكُن لك في كلّ شيء نية حتى في النوم والأكل»⁽²⁾.

وعنه ﷺ: «نِيَةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِّنْ عَمَلِهِ»⁽³⁾.

وعن أبي عبد الله ع: «...النية أفضّل من العمل، ألا وإن النية هي العمل، ثم تلا قوله تعالى: ﴿ قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾ [الإسراء: 84] «يعني على نيته»⁽⁴⁾.

ظاهره الألم وباطنه الرحمة

وكما بإمكاننا تحويل المباحات إلى طاعاتٍ وقرباتٍ، فإنّ الابتلاءات التي نواجهها في الدنيا يمكننا أيضاً تحويلها إلى موجبات للتظاهر من الذنوب وإلى أسباب لنيل المثوبات، من خلال الصبر والتحمّل وشكر الله

(1) الجزائري، السيد عبد الله (ت 1180 هـ)، التحفة السنّية: نسخة إلكترونية مدرجة ضمن أقراص مكتبة آل البيت، ص 221.

(2) وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج 1، ص 47، الباب 5 من أبواب مقدمة العبادات، الحديث 7.

(3) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 84، وكتنز العمال، مصدر سابق، ج 3، ص 419.

(4) وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج 1، ص 47، الباب 6 من أبواب مقدمة العبادات، الحديث 5.

وعدم الاعتراض على قصائه، هذا على الرغم من أن البلاءات والأمراض هي من لوازم عالم الدنيا التي لا محيس عنها، وهي تجري وفق سُنن وقوانين لا مفر منها، إلا أن العناية الإلهية قدّرت أن تفتح أمام العبد المبتلى الصابر أبواباً من الثواب وأفواجاً من الرحمات، قال تعالى: ﴿ وَلَتَبْلُوْنَكُمْ بِشَيْءٍ وَمِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الظَّاهِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَبْتَهُمْ مُصِيبَةً فَالْوَالِئْنَاهُ إِلَيْهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَجُونَ * أَوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُهَمَّدُونَ ﴾ [البقرة: 155 - 157].

وفي الروايات المستفيضة عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله عز وجل: من مرض ثلاثة فلم يشك إلى أحدٍ من عواده أبدلت له حماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه، فإن عافته عافته ولا ذنب له، وإن قبضته قبضته إلى رحمتي»⁽¹⁾.

تلك كانت بعض مظاهر الرحمة الإلهية التي تغمر العباد بنفحاتها يوم القيمة، وبإزارائها أفواج من الرحمات والألطف التي تغمر الناس في عالم الدنيا، وربما يكون لها نتائج أخرى، وهي ألطاف كثيرةً وجليلة، بعضها رحماتٌ تكوينية، وبعضها الآخر رحماتٌ تشريعية، وبعضها يجمع بين التشريع والتكون، وأكتفي هنا بالإشارة إلى نموذجين يعبران عن واسع رحمة الله بعباده:

النموذج الأول: إن مشيئته وإرادته قضت برفع العذاب الدنيوي عن العباد ما دام النبي ﷺ موجوداً فيهم، أو ما داموا يستغفرون، وقد أشار الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام إلى هذا اللطف، فقال عليه السلام فيما

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 3، ص 115.

رُوي عنه: «كان في الأرض أمانان من عذاب الله، وقد رفع أحدهما، فدونكم الآخر فتمسّكوا به، أما الأمان الذي رُفع فهو رسول الله ﷺ، وأما الأمان الباقي فالاستغفار، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبْهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: 33]»⁽¹⁾.

النموذج الآخر: وهو يتصل بالرفع الشرعي، ومفاده: أن الله رفع عن الأمة كل الآصار والتكاليف المستلزمة للضرر أو الحرج أو التي لا يطيقها الإنسان، وأيضاً ما أضطرّ إليه أو أكره عليه، وكل ما هو خارج عن نطاق قدرته، ففي الحديث المروي عن رسول الله ﷺ: «رفع (وضع) عن أمتي تسعة أشياء: الخطأ، والنسيان، وما أكرهوا عليه، وما لا يعلمون، وما لا يطيقون، وما اضطروا إليه، والحسد، والطيرة (التشاؤم)، والتفكير في الوسوسة في الخلق مالم ينطق بشفة»⁽²⁾.



(1) نهج البلاغة، مصدر سابق، ج 4، ص 19.

(2) الخصال، مصدر سابق، ص 417.

التصنيف الاعتقادي والشرعية للناس وعلاقته بالخلاص

إن اعتماد العدل معياراً في مسألة الحساب واستبعاد الاعتراض عن فعله تعالى، كما أوضحنا ذلك سابقاً، يدفعنا إلى التساؤل عن مقياس الثواب والعقاب، ومتى يكون العقاب ظلماً ومتى يكون عدلاً؟ فيحاسب الناس على النوايا الطيبة، أو على الاعتقادات الصحيحة، أو على الأعمال الصالحة أو على ذلك كله؟

غالب الناس معذورون

إن الإجابة على ذلك قد لخصناها في بحث سابق بحملة واحدة وهي:
إن الإيمان والعمل هما ركيزتا الخلاص الأخرى، ولازم ذلك: أن العقوبة مردها إلى وجود انحراف إيماني اعتقادي، أو انحراف سلوكي عملي، لكن نستدرك هنا القول: ليس كل خلل يستوجب العقوبة، فرب اشتباه يعذر صاحبه، بل يمكن القول بكل طمأنينة: إن غالبية الناس معذورون يوم القيمة، أما المؤمنون الذين التزموا جادة الشرع الحنيف، فسيبلهم معلوم وهو جنات الفردوس يدخلونها بسلام آمنين كما أوعدهم الله. وأما الكافرون، فلأن معظمهم جاهلون قاصرون، وهؤلاء معذورون لعدم قيام الحجة عليهم، ولا يستغربن أحد إذا ما قيل: إن غالبية الكفار كذلك، وقد

هل الجنة للمسلمين وحدهم؟

قاله فعلاً الإمام الخميني رحمه الله (١).

وتوبيخاً لهذا الأمر يمكننا القول: إنَّ الخلل أو الاشتباه عند الإنسان إما أن يكون اعتقادياً، أو يكون عملياً، أي في الالتزام بحدود الشريعة، ونحاول بداية الإطلاة على الخلل الاعتقادي، ومن ثُمَّ نعرض للاشتباه أو الخلل في المجال الشرعي.

التصنيف الاعتقادي

والحقيقة أنَّ بالإمكان تصنيف الناس من الناحية الاعتقادية إلى صفين رئيين هما: العالم بالمفاهيم والأصول الاعتقادية، والجاهل بها.

العالم بين الإيمان والجهود

أما الصنف الأول وهو العالم: فهو إما مؤمن بما وصل إليه علمُه، أو ليس مؤمناً، والأخر إما أن يكون عدم إيمانه جحوداً وتمرداً، أو لعدم قناعته بالدين رغم بذل الجهد وإخلاص النية في سبيل الوصول إلى قناعة على هذا الصعيد، فالأقسام ثلاثة: مؤمن، وجاهد، وغير مقتنع. أما الأول فحاله معلوم، أي أنه يستحق المثوبة والجزاء بالتي هي أحسن، وكذلك فإنَّ حال الثاني وهو الجاحد معلوم، فهو مستحق للعقوبة والمؤاخذة بسبب تمرده وجحوده، وأما الثالث وهو غير المقنع، فقد ذهب المشهور من علماء الكلام إلى عدم معدوريته وأنَّه يستحق الإدانة، لأنَّ الحق لا يخفى على طالبه، إلا أنَّ ثمة رأياً آخر، هو الصحيح بنظرنا، يرى أنه معدور

(١) الخميني، السيد روح الله، المكاسب المحرمة، إسماعيليان، قم - إيران، ط ٢، ١٤١٠ هـ ج ١، ص ١٣٣.

ما دام قد أخلص النية وبذل الجهد للوصول للحقيقة، لكنه لم يوفق لذلك لسبب أو لآخر، وقد أثبتنا هذا الأمر ودفعنا كلّ ما يثار بشأنه من ملاحظات وإشكالات في مجال آخر⁽¹⁾.

الجاهل بين القصور والتقصير

وأماماً الصنف الثاني وهو الجاهل فهو على قسمين:

الأول: من كان جهله مُطبقاً ولم يرِد على خاطره احتمال أن يكون الإسلام، مثلاً، ديناً سماوياً يتسم بالصدقية، وإنما هو جازمٌ بصحة دينه وعتقداته، والكثيرون من العامة وبعض الخاصة هم من هذا القبيل، فقد لقّنوا العقائد تلقيناً فوطّنوا النفس عليها، فهم مُذعنون جازمون كأنما نزل الوحي عليهم، والجاهل كذلك تارة يكون جهله عن تقصير، أي أنّ بمقدوره رفع الجهل من خلال التأمل أو السؤال لكنه لم يفعل، ولا نشك في استحقاق المقصري للمؤاخذة على تقصيره، لا على عدم إيمانه، وقد ورد في الحديث عن الإمام الباقر ع عليهما السلام وقد سُئل عن قول الله تعالى: ﴿قُلْ فِإِلَهٰ الْحَجَّةُ الْبَلْعَةُ﴾ [الأنعام: 149]، فقال: «إن الله تعالى يقول للعبد يوم القيمة: عبدي، أكنت عالماً؟ فإن قال نعم، قال له: أفلأعملت بما علمت، وإن قال: كنت جاهلاً، قال له: أفلأتعلمت حتى تعمل، فيخصم، فتلك الحجّة البالغة»⁽²⁾. وتارة أخرى يكون جهله عن قصور، وهذا - سواء لم يصله صوت الدعوة أصلاً، أو وصله لكنه كان جازماً ببطلان ما وصله وصحّة ما هو عليه - معذور، لأنّ العقل يحكم بقبع مؤاخذة من لم تقم

(1) انظر: كتاب الإسلام والعنف، ص 53.

(2) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 2، ص 39.

عليه الحجّة من الناس، ويرشد إليه قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: 15].

الثاني: أن يكون جهله مقترناً باحتمال الخلاف كما هو الحال في الشك أو الظان، ومن كان كذلك أي شاكاً أو ظاناً، فإن عليه بحكم العقل والنقل أن يبذل الجهد لرفع شكّه وبناء التصور الاعتقادي الصحيح على أساس البرهان القاطع، وهو معذورٌ ما دام في رحلة البحث والتفيش عن العقيدة الصحيحة، وقد أكّدت على معذوريته بعض الروايات⁽¹⁾. وإن كان الأمر لا يحتاج إلى رواية، لحكم العقل بذلك، وبطريق أولى لا بد أن يحكم بمعذوريته، أي الشك، فيما لو كان شكّه من قبيل الخواطر العابرة والواسوس العارضة، وقد سُئل النبي ﷺ عن الوسوسات التي تعتري المؤمن بشأن ربه فقال: «تلك محض الإيمان»⁽²⁾. أمّا لو استحكم الشك ولم يبذل الإنسان الجهد الكافي لرفعه مع قدرته على ذلك، فهو مدان بسبب تقديره.

وخلاصة القول: إن استحقاق الإنسان للمؤاخذة والعقوبة، إنما هو في صورتي الجحود - الجاحد من ينكر الحق مع وضوحي له - والتقصير، وأمّا فيما عدا ذلك فلا موجب للعقوبة، بل ربّما كان الإنسان مأجوراً أو معذوراً سواءً أكان مسلماً أو غير مسلم، ما يعني أن الخلاص ليس حكراً على المسلمين، وأن النار ليست موطنًا حصرياً للكافرين، فربّ كافر يكون عند الله معذوراً لقصورٍ أو نحوه، وربّ مسلم يكون مدانًا، لتقصيره أو تمرّده.

هذا مانقوله هنا على نحو الاختصار وسوف نتوسع في الحديث عن المصير

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 1، ص 378.

(2) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 424، صحيح مسلم، مصدر سابق، ج 1، ص 83.

الأخروي لغير المسلمين أو لغير المؤمنين في الفصلين الرابع والخامس.

التصنيف الشرعي

إذا كان الاختلاف في تبني العقيدة أو رفضها، الإيمان بها أو جحودها يستدعي، كما أسلفنا، تصنيفاً وتنويعاً خاصاً يحدّد على ضوئه من هو معذورٌ ومن ليس معذوراً، فإن التزام الناس بخطوط التشريع أو تمرّدهم عليه يستدعي هو الآخر تصنيفاً على هذا الصعيد، وهذا التصنيف يمكن مقاربته من أكثر من جهة، فبالإمكان مقاربته انطلاقاً من حالي العلم والجهل، كما فعلنا في التصنيف السابق، ولكنني أحبّذ مقاربته من زاوية أخرى ترتكز على قاعدة الإطاعة والعصيان، وهذا التصنيف، بطبيعته، لا يُغفل حالتي العلم والجهل، بل هما ملحوظتان فيه، وبيان ذلك:

المطيع وال العاصي

إنّه عندما يجهد المرء ليجعل سلوكه في هذه الحياة منسجماً والموازين الشرعية، سواء فيما يتّصل منها بالجانب العبادي أو الجانب التنظيمي الاجتماعي، يكون قد انسجم مع حسه الإيماني وضميره الباطني ولم يَدْغُ غريزته تتصادر عقله، ومن كان كذلك فهو بلا شك مطيع لله سبحانه ومستحقٌ ليس فقط للمدح والثناء وإنما للمثوبة والرضوان فيما لو قيل بأنّ الشّواب استحقاق وليس تفضلاً. وأما إذا تفلّت من عقال الشريعة والقانون ومكّن غريزته من أن تقوده بعيداً عن خط الاستقامة فهو بلا شك عاصٍ متمرّد على الله مستحقٌ ليس فقط للملامة والذم، بل للعقوبة والمؤاخذة. ومن الأكيد أنّ لعلم الإنسان وجهله دوراً في اتصافه بالإطاعة أو

العصيان، فلو لم يعرف المرء، لسبب أو آخر، أحكام الله وحدوده، أو كان جاهلاً بالموضوع، فلا يُعد عاصياً إذا ارتكب المخالفة، فعلى سبيل المثال: لو أنه شرب المُسِكِر لجهله بحرمة، أو لجهله بأنّ ما يشربه مُسِكِرٌ، معتقداً أنه عصيرٌ عنبيٌّ، مثلاً، فلا يكون عاصياً ولا آثماً، وإنما يأثم ويستحق الإدانة والعقوبة في صورة التمرد على الله، والتمرد لا يصدق إلا في صورة العلم بالحكم والموضوع.

ما غَلَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَهُوَ أَوْلَى بِالْعَذْرِ

وكما أنَّ للعلم والجهل دوراً أساسياً في صدق الطاعة والعصيان، فإنَّ للاختيار والعمد والالتفات دوراً في ذلك، فلو ارتكب الحرام مضطراً لذلك فلا إثم عليه، **﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغِرٍ وَلَا عَادِ فَلَا إِنَّمَا عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾** [البقرة: 173] وكذلك لو ارتكبه مكرهاً، قال تعالى: **﴿إِنَّمَا أَكْثَرَهُ وَقْلَبُهُ مُظْمَنٌ بِالْإِيمَانِ﴾** [النحل: 106]، والحال عينه ينطبق على صورة الغفلة والنسيان أو النوم، ففي ذلك كله يُعذر الإنسان ولا يُلام، لأنَّ «كلَّ ما غلب الله عليه فهو أولى بالعذر» كما ورد في الحديث⁽¹⁾، وقد جمع النبي ﷺ كلَّ أو غالب حالات العذر في الحديث المروي عنه والمعروف بحديث الرفع وفيه: «رُفع عن أمتي تسعة أشياء: الخطأ والنسيان، وما أكرهوا عليه، وما لا يعلمون، وما لا يطيقون، وما اضطروا إليه، والحسد، والطُّرِّة، والتفكير في الوسوسة في الخلق ما لم ينطق بشفته»⁽²⁾.

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 3، ص 412.

(2) الخصال للصدوق، مصدر سابق، ص 417.

المتجرّئ والمنقاد

وبالالتفات إلى أنّ العلم حالة نفسانية تعرُّض للإنسان، وربما كانت مصيبةً للواقع، وربما كانت مجرد اعتقادٍ واهٍ لا واقع له، فسوف نجد أنفسنا أمام تساؤل جديد وهو: أنَّ المكلَّف قد يعتقد أنَّ ما يفعله حرامٌ فيقتحمه، لكن يتبدى له بعد ذلك أنَّه ليس حراماً، كما لو أقدم على شرب ماءٍ يعتقد أنه حراماً فبان خلاً أو عصيراً بعد ما شربه، فهل يستحق العقوبة هنا كما كان يستحقها في صورة ما لو كان ما شربه في الواقع حمراً؟

ومن جهةٍ ثانية، فإنَّه ربما أقدم على فعل ما يعتقد طاعةً للمولى ثم تبيَّن أنَّه ليس كذلك، فهل يستحق المثلية كما كان يستحقها لو كان في الواقع طاعةً؟

أما الأول: فقد اصطُلح على تسميته بالمتجرّئ، بسبب جرأته على الله، وفرْغُه عن العاصي هو في إصابة العلم للواقع وعدمه، فال العاصي ارتكب ما يعتقد أنه حراماً، وكان كذلك في الواقع، وأما المتجرّئ فارتُكِب ما يعتقد أنه حراماً فبان حلالاً، وقد اختلف علماء الكلام وكذلك الفقهاء والأصوليون بشأن المتجرّئ، فذهب البعض إلى استحقاقه للعقوبة، لانتهاكه حرمة مولاه وإن دامه على ارتكاب الحرام، وإن لم يكن كذلك في الواقع، وذهب آخرون إلى أنَّه يستحق الملامة والتوبیخ فحسب دون العقوبة، لأنَّه لم يرتكب حراماً في الواقع، فهو لم يشرب الخمر وإن كان بزعمه كذلك.

والأرجح هو القول الأول أي استحقاقه للعقوبة، لأنَّ الفعل المتجرّئ به وإن لم ينقلب، بسبب اعتقاد حرمته، عمما هو عليه من الحُسن الواقعي، فشرب الماء حسنٌ واقعٌ واعتقاد حرمته لا يصيِّره قبيحاً، لكن العقوبة، ليست على ذلك، وإنما هي على انتهاكه حرمة المولى والجرأة على

مخالفته وتحديه، والحقيقة أن ذلك هو المناط في استحقاق العاصي للعقوبة، فإنه -أعني العاصي- إنما يستحق العقاب بسبب تجاوزه حق المولى وطغيانه عليه وتحديه له، ولذا فالمتجرئ كال العاصي في استحقاق العقاب، ويشهد لذلك بعض الروايات من قبيل ما ورد عن رسول الله ﷺ من آنه «إذا التقى المسلمان بسيفهما على غير سُنة، فالقاتل والمقتول في النار، قيل: هذا القاتل، فما بال المقتول؟! قال: لأنَّه أراد قتلاً»^(١). فإن إرادة القتل لدى الثاني اقترن بالعمل والإقدام على القتل، ولم تكن نية مجردة، إلا أن يقال: إن مجرد الإقدام على قتل المسلم وشهر السلاح بوجهه هو معصية، ولذا فالعقوبة في المقام هي على المعصية، وليس على التجري.

ولا تتوهمن أن ما ذكرناه هنا من استحقاق المتجرئ للعقوبة يتنافي مع ما ذكرناه سابقاً، وستزيده توضيحاً عما قريب، من آنه الله لا يعاقب على مجرد النية، فإن نية المعصية التي نطقَت الرَّوايات بالغفو عنها، هي النية المجردة التي لم تقترن بالإقدام على عمل شيء، بخلافه هنا فإنَّها خرجت عن كونها مجردة نية، واقتربت بالإقدام على ما يعتقد العبد معصية.

وأما الثاني: فقد اصطلح على تسميته بالمنقاد، لأنَّه انقاد لモلاه وسعى إلى تحصيل رضوانه، وفرَّقه عن المطیع هو في إصابة العلم للواقع وعدمه، فالمطیع فعلَ ما يعتقد طاعةً للمولى، وكان كذلك في الواقع، بينما المنقاد فعلَ ما يعتقد طاعةً ولكنَّه لم يكن كذلك، ولا شكَّ في استحقاق المنقاد للمدح والثناء، بل وللمثوبة أيضاً كالمطیع، لقيامه بمقتضى العبودية من

(١) الطوسي، محمد بن الحسن (ت 460)، تهذيب الأحكام، تحقيق: السيد حسن الخرسان، دار الكتب الإسلامية، طهران - إيران، ط ٣، ١٣٦٤ هـ ج ٦، ص ١٧٤، صحيح البخاري، مصدر سابق، ج ١، ص ١٣.

البناء على الطاعة والإقدام على امثال أمر المولى، ويشهد لذلك مضافاً إلى الوجدان، الروايات المعروفة بروايات «من بلغ» ومفادها: أنَّ من بلغه ثوابُ على عمل، فعمله رجاءً أن ينال ذلك الثواب، فإنَّ الله لن يخيب ظنه، ففي الخبر الصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من سمع شيئاً من الثواب على شيءٍ فصنعه، كان له، وإن لم يكن على ما بلغه»^(١).

أجل إنَّ هذه الروايات لا تدلُّ على استحقاق الشخص المنقاد للثواب، وإنما غايتها أنَّ الله يمنحه ذلك الثواب تفضلاً منه ورحمة، ومن الطبيعي أنَّ الله إذا أ وعد وفي، لأنَّه لا يُخالف الميعاد.

ناوي الحسنة وناوي السيئة

اتضح أنَّ للمكْلَفَ حالتَين: حالة الإطاعة ويقابلها العصيان، وحالة الانقياد ويقابلها التجري، وهو، أعني المكْلَفُ، إنما يستحق العقوبة والمؤاخذة في صورَتِي العصيان والتجرّي ويستحق المثوبة في صورَتِي الإطاعة والانقياد.

وما نريد إضافته على ذلك هو وجود حالة ثالثة مغايرة لِمَا سلف، حيث يقف فيها المكْلَفُ على التية ولا يتحرك نحو الفعل، طاعةً أو معصيةً، وهذه الحالة أيضاً ذات شقَّين، لأنَّ المكْلَفَ تارةً ينوي المعصية ويعزم على فعلها، ثم يصرفه صارفٌ أو يمنعه مانعٌ عن الارتكاب، وتارةً أخرى ينوي الطَّاعة، ثم يعزف عن فعلها أو يحول بينه وبينها حائل.

والمعلوم لدى العلماء أنَّ الإنسان لا يُعاقب على مجرد تية المعصية،

(١) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 87.

وأنه يُثاب على نية الطاعة، وقد ورد ذلك في العديد من الروايات من قبيل ما ورد بسندي تمام عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِيَهُمْ بِالْحَسَنَةِ وَلَا يَعْمَلُ بِهَا فَتُكَتَّبُ لَهُ حَسَنَةٌ، وَإِنْ هُوَ عَمِلَهَا كُتِّبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لِيَهُمْ بِالسَّيِّئَةِ أَنْ يَعْمَلُهَا فَلَا يَعْمَلُهَا فَلَا تُكَتَّبُ عَلَيْهِ»⁽¹⁾. وقد تطرّقنا لهذا الموضوع في الفصل الأول، ونضيف هنا قائلين متسائلين:

هل إن الثواب على النيات الحسنة هو تفضيل من الله، أم أنه حق للعبد كما يستحق المدح على ذلك؟ وهل التجاوز عن النية السيئة هو حق للعبد أيضاً لعدم ارتكابه ما يوجب العقوبة أم أنه تفضيل وعفوه من الله سبحانه؟

أما الجواب على السؤال الأول فيبدو أن الأمر غير ذي جدوى بعد الاتفاق على نيل صاحب التوايا الحسنة للثواب، فضلاً عن المدح والثناء، سواء كان ذلك تفضيلاً أم استحقاقاً، وهو ما لا يثير مشكلة ولا شبهة.

وإنما الأمر المهم في المقام هو التوقف عند السؤال الثاني، إذا كيف يُقال بأنّ من نوى المعصية لا يُعاقب سواءً على نحو الاستحقاق أو التفضيل مع أن ذلك مخالف لظاهر القرآن الكريم! قال تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدِّلُوا مَا فِي أَفْشِكُمْ أَوْ تُخْفِيَهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ أَعْلَمُ فَيَقْرِئُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعْذِبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: 284].

أنباء فعل القلب

وفي الإجابة على ذلك يمكن القول: إن نية العصيان على نحوين:

النحو الأول: النية التي يتبعها العمل، فهو ينوي المعصية ويُقدم على

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 428.

ارتکابها، وهذا النحو قد أسلفنا الحديث عنه، وعرّفت أنّه يندرج تحته كلٌ من العاصي والمتجرئ، وكلاهما يستحق العقوبة.

النحو الثاني: النية التي لا يتبعها العمل لسبب أو لأنّه، وهذه النية:

1- تارة تكون عابرة وغير مستقرة في النفس، ويمكنك أن تقول: إنّها من قبيل الوساوس والخطرات التي تخطر على الذهن بشكل قهري لا إرادي، وهذا النوع من التوایا لا شك في أنها لا تقع محلًا للإدانة، لخروجها عن نطاق القدرة، فيكون النهي عنها نهياً عمّا لا يُطاق وهو قبيح. عليه يتعين القول: إن الآية لا نظر لها إلى مثل هذا النوع من التوایا، خاصة إذا ما قيل: إن قوله تعالى «ما في أنفسكم» يُراد به ما استقر في النفس من الصفات النبيلة أو الرذيلة دون الخواطر الطارئة، لأن هذه الأخيرة لا تقبل الإظهار والإخفاء⁽¹⁾.

أضيف إلى ذلك أنّه قد وردت النصوص بأنّ الله لا يحاسب على خطرات النفس ووسائلها، ففي الحديث الصحيح عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: « جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ كُنْتَ إِلَيْهِ مَمْنُونًا؟ قَالَ: أَنَا أَنْكَرُ الْخَبِيثَ فَقَالَ لِكَ: مَنْ خَلَقْتَ؟ قَالَ: اللَّهُ مَنْ خَلَقَهُ؟ قَالَ: إِنِّي وَالَّذِي بَعَثْتَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لِكَانَ كَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَاكَ وَاللَّهِ مَحْضُ الْإِيمَانِ»⁽²⁾.

2- وأخرى تكون مستقرة، لا بمعنى أنها راسخة في النفس ولا تزول، بل بمعنى أنها منطلقة عن إرادة واعية أو كما يُقال: عن سابق تصوّر وعزيمة،

(1) الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط 2، 1972 م، ج 2، ص 435.

(2) الكافي، مصدر سابق، ج 3، ص 425.

لكتها، على كلّ حال تبقى مجرّد نية ولا يترجمها صاحبها إلى عمل، بل يُحجم عن ذلك، إما خوفاً وتورّعاً من الله، وإما خوفاً من الناس وحدراً من أسلتهم، وإنما لا هذا ولا ذاك، بل لانسداد السبيل في وجهه وعدم مساعدة الأسباب والظروف الموضوعية على ارتكاب المعصية وتجسيد النية وتحويلها إلى عمل، ولا شكّ أنّ الأول، وهو من كان إبحاجاته تورّعاً، يُمتدّح على تورّعه، بل لا يبعد أن يكون مُثاباً على ذلك، ولا شكّ أيضاً أنّ الثاني، وكذا الثالث، بالأولى، يستحقّان بنظر العقل المذمّة واللوم، لخيث سريرتهما وسوء نيتهم، ولكن هل يستحقّان العقاب؟

من الواضح أنّ العقل لا يحكم باستحقاق العقوبة في هذه الحالات، كما أنه لا ينفي الاستحقاق، فلا بدّ من الرجوع إلى ما يحكم به الشرع، وقد عرفت أنّ الأحاديث الصحيحة ذكرت أنّ الله سبحانه لا يكتب نية المعصية معصيةً، بل إنّه يغفو عن ذلك.

وأمّا الآية الشريفة ﴿وَإِنْ تُبَدِّلُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: 284]، فهي لا تتنافى مع الروايات، وقد ذكر المفسرون والعلماء في رفع ما قد يبدو - لأول وهلة - من تنافٍ بينهما، عدّة وجوه، ربّما كان أقربها إلى الصواب ما يُستفاد من كلام السيد الطباطبائي رحمه الله من «أنّ الآية تدلّ على المحاسبة بما في التّفوس سواء أظهر أو أخفى، وأما كون الجزاء في صورتِي الإخفاء والإظهار على حد سواء، وبعبارة أخرى: كون الجزاء دائراً مدار العزم سواء فعل أو لم يفعل سواء صادف الفعل الواقع المقصود أو لم يصادف، كما في صورة التجّري مثلًا، فالآية غير ناظرة إلى ذلك»⁽¹⁾.

(1) الميزان، مصدر سابق، ج 2، ص 437.

وأما ما ذُكر في تفسير «الأمثال» في رفع المِنافاة بين الآية والروايات من أنَّ الأحاديث تتعلّق بالذُّنوب التي لها تطبيقات خارجية وعملية بحيث تكون النية مقدمة لها من قبيل الظلم والكذب وغصب حقوق الآخرين وأمثال ذلك، أمّا الآية فهي ناظرة إلى الذُّنوب التي لها جنبة نفسية ذاتاً وتعتبر من الأعمال القلبية مثل الشرك والرِّبا وكمان الشهادة⁽¹⁾، فهو مخالفٌ لظاهر الآية وإن كان في نفسه وجيهًا، وكون الآية السابقة على هذه قد تطرّقت في آخرها إلى حرمة كتمان الشهادة لا يوجّب حمل ما تلاها على خصوص ذلك ما دام اللّفظ عاماً أو مطلقاً.

ولا يقل بُعداً عن ذلك ما ذكره الشيخ محمد جواد مغنية في الجمع بين الآية والروايات، من أنَّ الإظهار والإخفاء في الآية ليس متعلقهما هو النفس، بحيث يراد بهما إظهار ما في النفس إلى حيث الوجود الخارجي في مقابل إخفائه بمعنى إيقائه داخلها، بل إنَّ متعلق الإظهار والإخفاء هو العمل، بمعنى أنَّ العاصي على نوعين: نوع يعصي الله علينا غير مكترث بأقوال الناس وانتقادهم وتشهيرهم، وهذا هو المراد بقوله: ﴿وَإِنْ تُبَدِّلُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ﴾، ونوع يستر معصيته بالتفاق والرياء، يفسد في الخفاء ويعلن الصلاح، وكلا النوعين يعلم الله به، ﴿فَيَعْلَمُ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَعْلَمُ بُشَرًا﴾⁽²⁾.

(1) الشيرازي، الشيخ ناصر مكارم، الأمثل في تفسير كتاب الله المتزل، ل.ت، ل.ط، ج 2، ص 361.

(2) مغنية، محمد جواد، التفسير الكاشف، دار العلم للملاتين، بيروت - لبنان، ط 4، م 1990، ج 1، ص 453.

تصنيف جامع

ختاماً أشير إلى أن ثمة تصنيفاً آخر للناس يجمع بين البعد العقدي والبعد الشرعي، وحاصله: إن الإنسان - كما يقول الشيخ مغنية - بالنظر إلى الإيمان والعمل الصالح لا يخلو أن يكون واحداً من أربعة:

1- أن يؤمن وي العمل صالحاً وينطبق على هذا قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَّارُوا إِلَّا هُنَّ مُشْرِكُونَ أَسْتَأْمِنُ مَوْلَانِيَّا تَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَا نَخَافُهُ أَلَا نَخَرُّنَا وَلَا نَشْرُوْنَا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُوْنَ﴾ [فصلت: 30].

2- أن لا يؤمن ولا ي العمل صالحاً، وهذا من الذين ﴿أَسْتَأْمِنُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنْسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أَوْ لَيْكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المجادلة: 19].

3- أن يؤمن، ولكنه لم ي العمل صالحاً مدة حياته، وهذا من حزب الشيطان كالثاني، ولو كان مؤمناً حقاً لظهرت عليه علامات من علامات الإيمان، قال رسول الله ﷺ: «لَا يُنْجِي إِلَّا الْعَمَلُ وَلَا عَصِبَتْ لَهُوَيْتُ»⁽¹⁾، أما إذا خلط عملاً صالحاً وآخر سيناً واعترف بذنبه فتشمله الآية: ﴿وَآخَرُونَ أَعْرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَلِحًا وَآخَرَ سِنَّا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَوْبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبه: 102].

4- أن ي العمل صالحاً ولا يؤمن، كالكافر يطعم جائعاً أو يكسو عارياً أو يشق طريقاً أو يبني ميتاماً أو مصححاً لوجه الخير والإنسانية، وفي هذا

(1) المفید، الشیخ محمد بن محمد النعمان (ت 413ھ)، الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد، دار المفید للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط 2، 1393 م، ج 1، ص 182، وبحار الأنوار، مصدر سابق، ج 22، ص 467.

الصنف نقل الشيخ مغنية عن بعضهم أنّ عمله وعدمه سواء، ثم اختار أنّ مقتضى عدل الله سبحانه أن يجازيه الله على عمل الخير بالثواب، «أجل نحن لا ندرك كُنْهَ الثواب الذي يُثاب به المحسن غير المؤمن، ولا متى وأين؟ أفي الدّنيا أو في الآخرة؟ إنّ هذا موكول إلى علم الله وحكمته»⁽¹⁾.

أقول: فيما يرتبط بالصنف الأول والثاني فأمرهما واضح ولا مشكلة ولا خلاف فيهما. وأمّا الصنف الثالث فقد أسلفنا الحديث عنه حيث قلنا: إنّ الإيمان والعمل الصالح هما ركيزتا الخلاص الأخرى ما يعني أنّ من يؤمن ولا يعمل صالحاً، فإنه يستحقّ المواجهة على عصيانه دون أن يلغى ذلك أهميّة إيمانه واعتقاده ودوره في تخفيف العذاب عنه وحفظه من الخلود في النار كما هو واضح، وقد دلت عليه الروايات⁽²⁾.

ويبقى الصنف الرابع وهو ما نتعرّض له في بعض الفصول اللاحقة.



(1) تفسير الكاشف، مصدر سابق، ج 2، ص 212 – 213.

(2) التوحيد، مصدر سابق، ص 20، وبحار الأنوار، مصدر سابق، ج 3، ص 4.

٦٥

الفصل الثاني

في فلسفة العذاب والخلود في النار

* الخلاص وجدل الاستحقاق والتفضيل

* لماذا خلق الله النار؟

* كيف نفهم الخلود في النار؟

* الأعراف: محطةً مؤقتةً على طريق الجنة والنار

موضوعات الفصل

في ضوء ما تقدّم في الفصل السابق من الإضاءة على أهم المعايير التي تحكم عملية الحساب الآخروي، فإنه ستواجهنا عدة أسئلة تفرض نفسها في المقام:

- 1- هل أن الشّواب تفضّل من الله على العبد أم هو حق للعبد؟ وبعبارة أخرى: هل أن الشّواب هو مجرد تلطف ورحمة من الله بالعباد، أم أنه حق لهم بحيث يكون حرمانهم منه ظلماً لهم؟
- 2- لماذا خلق الله النار؟ وهل ينسجم خلقها مع رحمته تعالى؟
- 3- كيف نفهم الخلود في النار؟ وهل ينسجم ذلك مع عدالته تعالى؟
- 4- هل أن المصير الآخروي دائم بين الجنة والنار؟ بحيث إن كل من ليس من أهل النار فهو لا محالة من أهل الجنة وكذلك العكس، أم أن هناك محطة ثالثة غير الجنة والنار؟

الخلاص وجدل الاستحقاق والتفضيل

أما فيما يتصل بالتساؤل الأول، وهو آنَه، هل يستحقُ الإنسان الثواب على الطاعة تماماً، كما يستحق العقاب على المعصية؟ أم أنَّ الاستحقاق هو للعقاب فحسب، أما الثواب فهو تفضيلٌ من الله؟

ثمة اتجاهاتٌ ثلاثةٌ لعلماء الكلام في هذه القضية:

الأول: هو الاتجاه الأشعري المبني على إنكار دور العقل في إدراك حُسن الأشياء أو قُبحها، ويتلخص بنفي استحقاق العبد للثواب وكذلك العقاب بحكم العقل، فالعقل ليس من شأنه أن يحكم لا بهذا ولا بذلك، وإنما المرجع في ذلك إلى الله سبحانه، فهو المالك للعباد، وله أن يُثيب من يشاء من عباده، ولو كان كافراً أو متمرداً، وله أن يعاقب من يشاء ولو كان مخلصاً نبياً، أجل قد ثبت من طريق النقل أنَّه يُثيب المؤمن، فيكون ذلك تفضلاً منه ويعرف بوعده وخبره^(١)، كما ثبت من الطريق نفسه أنه توعَّد الكافر أو العاصي بالعقاب وهو لا يُخالف الميعاد.

(١) الإيجي، عبد الرحمن (ت 756 هـ)، المواقف، دار الجيل، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٧ هـ ج ٣، ص 640؛ الغزالى، أبو حامد محمد بن محمد (ت 505 هـ)، المستصنفى من علم الأصول، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافى، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، لا. ط، 1996 م، ص 49.

الثاني: الاتجاه الذي اختاره بعض علماء المعتزلة، وهو ظاهر أكثر علماء الإمامية⁽¹⁾، وحاصله: إن العقاب استحقاقٌ بينما الثواب تفضيلٌ من الله سبحانه.

الثالث: الاتجاه الذي اختاره جمهور المعتزلة وبعض الإمامية، وهو أن الشواب - كالعقاب - استحقاق، فكما أن العاصي يستحق العقوبة، فإن المطيع يستحق المثوبة، وقد عرف المعتزلة الثواب بأنه «المفعة المستحقة»، وفرقوا بذلك بينه وبين التفضيل الذي عرّفوه بأنه المفعة غير المستحقة⁽²⁾.

وقد سُئل السيد المرتضى رحمه الله عن العبد هل يدخل الجنة بعمله أو بفضل الله تبارك وتعالى؟ فأجاب: «العبد يدخل الجنة باستحقاقه الجنة كالحر»⁽³⁾.

مناقشة الاتجاهات

في البدء لا بد من استبعاد الاتجاه الأول، لابنائه على قاعدة فاسدة وهي: أن **الحسن والقبح شرعيان وليسا عقليين**.

أما الاتجاه الثالث - القائل إن **الثواب استحقاقٌ كالعقاب** - فقد يُستدلّ عليه: بأن إلزام العباد بالتكاليف الشرعية هو إلزامٌ بما فيه مشقة، والإلزام

(1) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 68، ص 200.

(2) الرازى، محمد بن عمر المعروف بالغفرانى (ت 606 هـ)، التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط 3، لا.ت، ج 14، ص 8.

(3) المرتضى، علي بن الحسين، رسائل المرتضى، دار القرآن الكريم، قم - إيران، ط 1، 1405 هـ ج 1، ص 132.

بذلك دون إقرار نفع وثواب في المقابل هو قبيح، ولا يصدر عن الحكيم.
ولكن قد لوحظ على هذا الاستدلال:

أولاً: إن التزام النفع والثواب مقابل التكليف، إنما يكون متعيناً لو لم تسبقه النعم، وأما وقد أنعم الله على العباد بنعمة لا تُعد ولا تحصى فيكون التكليف شكرًا لهذه النعم ومقابلاً لها.

ثانياً: إن مشقة التكليف لا تستوجب مقابلته بالثواب، إذ يكفي حسن التكليف في ذاته وكونه في صالح المكلفين مبرراً لتحمل مشقته وقبولها.

إلا أن هذين الإشكالين غير تامين:

أما الأول: فلأن جعل التكليف مقابل النعم لا يستقيم، لأنه «يقتبُع عند العقلاء أن ينْعِمُ الإنسان على غيره ثم يكُلُّفُه ويوجَبُ عليه شكره ومدحَّته على تلك النعمة من غير إيصال ثوابٍ إلَيْهِ، ويعُدُّون ذلك نقصاً في المُنْعِمِ... وذلك قبيح لا يصدر من الحكيم فوجَب القول باستحقاق الثواب»^(١). أehler يعقل أن الله لم يكلفنا بعبادته إلا تعويضاً عما أنعم به علينا ورداً لجميله؟! تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً.

وأما الإشكال الثاني فنقول تعليقاً عليه: بأنه افتراض كفاية حسن التكليف في ذاته وكونه في صالح المكلف، إن كفاية ذلك في تحمل مشقته دونما حاجة إلى جعل عوض أو ثواب مقابل امثاله ربما كان صحيحاً في الجملة باعتبار ارتكاز الشريعة على مبدأ تبعية الأحكام للمصالح والمفاسد،

(١) الحلبي، الحسن بن يوسف بن المطهر (ت 726هـ)، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، تعليق: السيد إبراهيم الزنجاني، بيروت - لبنان، مؤسسة الأعلمي، ط ١، ١٩٧٩م، ص 544.

لا سيما في التكاليف التي تنظم حياة العباد، بيد أن ملاحظتنا في المقام تقوم على أساس أن للتکاليف بعدها اختبارياً امتحانياً، أو قُلْ ابتلائياً، والابتلاء يرتكز على مبدأ الحساب ثواباً وعقاباً، وعليه فلا بد من إقرار المثوبة على إطاعة التكليف والعقوبة على مخالفته، مع صرف النظر عن اختزانه عنصر المصلحة والمفسدة في ذاته، على أن الإشكال المذكور لو تم لألغى منطق الحساب كلية، ولم يعد هناك حاجة للعقوبة أيضاً وليس للمثوبة فقط، لأن لقائل أن يقول: إن مفسدة التكليف التي أوقع المكلف نفسه فيها عند تمرّده على المولى تُغنى عن العقوبة الأخروية، وهذا ما لا يمكن التفوّه به.

مع الاتّجاه الثاني

على الرغم مما تقدم فقد يتصدر للاتّجاه الثاني الذي يفترض أن الشواب هو تفضيلٌ من الله وليس استحقاقاً بوجهين:

الأول: ما ذكره العلّامة المجلسي من «أن المستفاد من الأخبار والأدعية أن الشواب تفضيلٌ من الله»⁽¹⁾، ولعله ناظرٌ إلى ما جاء في دعاء الصحيفة السجادية للإمام زين العابدين ع: «بل ملكت يا إلهي أمرهم قبل أن يملكونك عبادتك، وأعددت ثوابهم قبل أن يفيضوا في طاعتك وذلك أن ستكت الإفضل وعادتك الإحسان»⁽²⁾.

لكن بإزاء ذلك توجد رواياتٌ وأدعيةٌ تدلّ على أن أصل المثوبة استحقاق، نعم مضاعفتها تفضيلٌ من الله سبحانه، فقد ورد عن أمير المؤمنين علي ع محدثاً عن مفهوم الحق: «لا يجري لأحد إلا جرى

(1) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 68، ص 200.

(2) الصحيفة السجادية، من دعائه إذا اعترف في التقصير عن أداء الشكر.

عليه ولا يجري عليه إلاً جرى له، ولو كان لأحدٍ أن يجري له ولا يجري عليه لكن ذلك خالصاً لله سبحانه دون خلقه، لقدرته على عباده»، فإن المستفاد من كلامه عليه السلام أن تبادل الحقوق وتقابلاًها هو قانون لا استثناء فيه حتى في العلاقة بين الخالق والمخلوق، لأن «لو» حرف امتناع، ثم أضاف عليه السلام قائلاً: «ولكته - أي الله - جعل حقه على العباد أن يطعوه وجعل جزاءهم عليه مضاعفة الثواب تفضلاً منه»⁽¹⁾، حيث نلاحظ أن التفضل جعل على مضاعفة الثواب لا على أصله.

وهكذا قد يستفاد من مفهوم الشرط - في الدعاء المروي عن الإمام علي عليه السلام: «إلهي إن كنتُ غير مستوجب لما أرجو من رحمتك فأنت أهل التفضل على بكرتك»⁽²⁾ - أن الإنسان قد يكون مستوجباً للرحمة، وتشهد لذلك بعض الآيات القرآنية كما في قوله تعالى: ﴿لِيُوْفِيْهِمْ أَجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ عَفُورٌ شَكُورٌ﴾ [فاطر: 30]، حيث يستفاد منها أن الثواب هو أجر لهم على عملهم فهو حق وليس مجرد تفضل، وإنما يأتي التفضل كزيادة على الأجر.

الثاني: إن ملكية الله لعباده وأفعالهم تجعله متفضلاً في تقرير أصل المثبتة، كما هو متفضل في مضاعفتها، بما ينفي أي حق لهم عليه.

ولكن يلاحظ عليه: بأن أفعالهم وإن كانت مملوكة له تعالى، لكنها مملوكة لهم أيضاً وتصدر عنهم بالاختيار، ومع الالتفات إلى ذلك وإلى

(1) نهج البلاغة، مصدر سابق، ج 2، ص 198؛ الكافي، مصدر سابق، ج 8، ص 353.

(2) الكفعمي، إبراهيم بن علي العاملي (ت 905 هـ)، المصباح، مؤسسة الأعلماني للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط 3، 1983 م، ص 374؛ وبحار الأنوار، مصدر سابق، ج 91،

قيامهم بالتكاليف رغم مشقتها وما يتربّب عليها من جهدٍ وعناءٍ، فيكون حرمانهم من المثوبة قبيحاً، كما أفاد العلامة الحلبي في كلامه المتقدم في شرح التجريد.

وفي ضوء ما تقدّم يمكن أن نخلص إلى أن الاتجاه الثالث لا يخلو من وجاهة، ويعيده أن الثواب لو كان محضَ تفضيلٍ منه تعالى لكان من الممكن مساواة المؤمن العادي مع النبي في المنزلة والمثوبة، مع أن ذلك قبيحٌ في منطق العقل والعقلاء.



لماذا خلق الله النار؟

يتساءل البعض لماذا خلق الله النار؟ ولماذا يعذّب خلقه بهذه الألوان من العذاب التي لا تتحتملها الجبال ولا الأرضون، والتي تفوق في هولها كل التصور، كما تدلّ عليه النصوص الدينية؟ أفشل خلق الله العباد للعذاب؟ أم تراه «садياً» يرتاح ويلتذّب تعذيب الآخرين؟

وهل تستدعي إساءة العبد لربه، وهي في الحقيقة إساءة لنفسه، كلّ هذا الجحيم أو الشقاء الأبدي في نارٍ «لو أنّ مثل خرق الإبرة خرج منها على أهل الأرض لاحتقوا عن آخرهم، ولو أن رجلاً دخل جهنم ثم أخرج منها لمات أهل الأرض جميعاً حين ينظرون إليه لما يرون به...» كما ورد في الحديث نقاًلاً عن جبرائيل عليه السلام⁽¹⁾؟

الوجود الحقيقي للنار

ومن الطبيعي أن نستبعد بادئ ذي بدء ما قد يقوله بعض الفلاسفة من أنّ النار ليس لها وجودٌ حقيقيٌ، وإنما هي مفهومٌ وهميٌ ابتكره الأنبياء والرسل لغايةٍ نبيلةٍ وهدفٍ ساميٍ، ألا وهو حملُ الناس على الالتزام بالقيم

(1) ابن طاووس، علي بن موسى (ت 664 هـ)، الدرر الواقية، مؤسسة آل البيت لإنماء التراث، قم - إيران، ط 1، 1414 هـ ص 273.

الأخلاقية ومراعاة النظام العام، والابتعاد عن كلّ ما يخرّب الاجتماع الإنساني، وذلك أنّ الإنسان بطبيعته لا يردعه عن غيّه وعدوانيته إلا التّرغيب والترهيب، وقد استخدم الأنبياء هذا الأسلوب بأبرع ما يكون، فكانت الجنة عنوان التّرغيب والنّار عنوان التّرهيب، وهذا أشبهُ شيءٍ بما يفعله بعض المُربّين من الآباء والأمهات وسواهم من ابتكار مخلوقٍ وهميٍ كالغول مثلاً فيخيفون به الأطفال لِحَمْلِهم على الالتزام بأوامر المربي.

إنّه وبناءً على هذا التّصور، فإنّ سؤال العقاب وقوته التي لا تتناسب الذّنب يرتفع من أساسه، إلا أنّنا نرفض هذا التّصور جملةً وتفصيلاً، لأنّه يفترض إمكانية لجوء الأنبياء إلى استخدام الكذب فيما أخبروا به عن الجنة والنّار ومشاهدتها المختلفة، وهو ما يبعث على التشكيك في كلّ المفاهيم التي تحدثوا بها وأخبروا عنها، بما في ذلك حديثهم عن وجود الله، فإنّه، وانسياقاً مع التّصور المذكور، ليس ثمة ما يمنع أن يكون «الله» وجوداً خيالياً أيضاً، ابتكره عقل الأنبياء لحمل الناس على فعل الفضائل واجتناب الرذائل !

إنّ إيماناً بصدق الأنبياء المستند إلى الأدلة القاطعة - وبصرف النظر عن أنّ مبدأ العقاب والثواب الأخروي هو مبدأ يحكم به العقل - يحتم علينا الإقرار بواقعية الجنة والنّار، وأنّهما موجودان حقيقة، كما أكدت على ذلك النصوص الدينية المتواترة في كافة الرسالات السماوية بما لا يقبل التشكيك ولا التأويل ﴿وَيَسْتَئْعُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلْ إِنِّي وَرِيقٌ إِنَّهُ لَحَقٌ وَمَا أَتُّمِّمُ بِمُعَجِّزِكَ﴾ [يونس: 53]. ومجرد نيل الهدف لا يخفف من وطأة الإشكال شيئاً، وقد أوصى الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ بعض صحابته بأن لا

يمزج الحق بالباطل حتى لو كان هدفه نيلًا وساميًّا، فقال له بعد أن استمع إليه يحاور شخصاً آخر على خلاف معتقده: «إنك تمزج الحق مع الباطل، وقليل الحق يكفي عن كثير الباطل»⁽¹⁾. إن هذه الوصيَّة إن دلت على شيء فإنها تدل على أن نيل الغاية لا بد أن ينعكس على الوسيلة نفسها، وأنه لا يمكن للأنبياء أن يعتمدوا في عملية الدعوة إلى الله وبيان الحقائق الدينية أسلوب المراوغة أو ما يُسمى بـ«الكذب النظيف» ومزاج الحق بالباطل...

وقد حذَّرنا المؤرخون أنه عندما توفي إبراهيم ابن رسول الله ﷺ واتفق كسوف الشمس في ذلك اليوم وقال الناس: «انكسفت الشمس لفقد ابن رسول الله ﷺ»، في اعتقاد شعبيٍّ لا يزال باقياً إلى اليوم، وكان بإمكان النبي ﷺ استغلال الحدث وال موقف في سبيل غايته النبيلة، لكن مصاديقه أبى عليه ذلك، فصعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «يا أيها الناس إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله تجريان بأمره مطيان له، لا تنكسفان لموت أحدٍ ولا لحياته، فإذا انكسفا أو واحدةً منها فصلوا، ثم نزل، فصلّى بالناس صلاة الكسوف»⁽²⁾.

النار ليست للتشفي

وبعد الإيمان بواقعية النار وجودها الحقيقي، مع صرف النظر عن الاختلاف في أنها مخلوقة الآن أو أنها سُتخلق لاحقاً، فلا بد أن نفترض أن خلقها لم يكن عبثاً ولا بداعي الانتقام من العباد أو التشفي منهم، فالله سبحانه وتعالى غنيٌّ عن خلقه لا تضره معصية من عصاه

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 1، ص 173.

(2) المصدر نفسه، ج 3، ص 463؛ وصحيح مسلم، مصدر سابق، ج 3، ص 34.

ولا جحود من جحد به، تماماً كما لا تفعه طاعة من أطاعه ولا إيمان من آمن به، قال تعالى: ﴿مَا يَقْعُلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَإِمْنَسْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاهِكِرًا عَلَيْمًا﴾ [النساء: 147]، فالانتقام أو التشفي هو من خصال الضعفاء وفعال الظالمين، وقد تنزه الله عن ذلك، يقول الإمام علي بن الحسين عليه السلام في دعائه: «وقد علمنت (يا إلهي) أن ليس في حكمك ظلم ولا في نقمتك عجلة إنما يعجل من يخاف الفوت ويحتاج إلى الظلم الضعيف، وقد تعاليت عن ذلك يا سيدي علوأ كبيراً»⁽¹⁾.

وأمّا ما ورد في الكتاب الكريم من نسبة الانتقام إلى الله، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَنْقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ﴾ [الأعراف: 136]، أو توصيفه تعالى بأنه ذو انتقام: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو أَنْتَقَامٍ﴾ [إبراهيم: 47]، فلا يُراد به المعنى الشائع للانتقام، والذي يختزن معنى شفاء الغيط أو التشفي أو التّنفيس عن الأحقاد، فإنّ هذا مما لا يليق بالكريم من بني الإنسان فكيف بالله الكامل الغني المطلق ذي الرّحمة الشاملة؟ وإنّ المراد بالانتقام في تلك الآيات معنى المجازاة وعقوبة المسيئين على ما ارتكبوا من إساءة⁽²⁾.

على طريق التكامل

ومع بطلان نظرية الوجود الوهمي للنار، وكذلك فكرة كون النار مخلوقةً بهدف التشفي والانتقام، فإنّ السؤال يعود مجدداً: ما هو مبرر وجود النار وهدف خلقها إذن؟

والذي نعتقده أنّ الهدف من خلق النار لا يمكن فهمه إلا في إطار فهم

(1) الصحيفة السجادية، من دعائه في دفع كيد الأعداء.

(2) راجع: تفسير مجمع البيان، مصدر سابق، ج 2، ص 236.

الهدف العام من خلق الإنسان نفسه، ومن المعلوم أنَّ الخلق، في منطق القرآن، ليس عبثياً ولا جزافاً، بل القول بالعبثية ينافي أصلاً اعتقادياً وهو: الإيمان بحكمة الله وقدرته وعلمه، فالخالق العالم الحكيم القادر لا يقوم بأعمالٍ عبثيةٍ لا فائدة منها ﴿فَهَبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْتُمْ عَبْثًا وَأَنَّكُمْ إِنَّمَا تُرْجِعُونَ﴾ [المؤمنون: 115]، وإنما خلق كلّ شيء بميزان: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ﴾ [الرحمن: 7].

والغاية التي لا بدَّ أن نفترضها للخلق لا يمكن أن يعود نفعها إلى الخالق نفسه، لأنَّ معنى ذلك أنَّه ناقصٌ ويحاول إكمال نقصه وضعفه بما يصنع أو يخلق، كما يفعل الإنسان الذي يصنع ويعمل وينجب الأولاد إشباعاً لرغباته وتحقيقاً لاحتياجاته وسدَا لنقصه، أمَّا الخالق، فحيث إنَّه غنيٌ قادرٌ كاملٌ، فلا بدَّ أن يكون هدفه من وراء الخلق عائداً إلى المخلوقين أنفسهم، وعلى رأسهم الإنسان، والهدف المعقول على هذا الصعيد هو الارتقاء بالإنسان والسير به في خطِّ التكامل للوصول إلى الدرجات العليا على المستوى الروحي والمعنوي والمادي.

وفي ضوء ذلك لا بدَّ أن نفهم ما ورد في القرآن الكريم من أنَّ هدف خلق الإنس والجنّ هو العبادة ﴿وَمَا خَلَقْتُ لِجِنَّةً وَلِإِنْسَانٍ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: 56] فإنَّ ذلك لا يُراد به، بطبيعة الحال، أنَّ الله سبحانه بحاجةٍ إلى عبادتنا وأعمالنا، وإنَّما العبادة هي حاجةٌ إنسانية، فهي سُلْطُنٌ ارتقائنا إلى الله سبحانه، كما أنها المدخل إلى تحقيق الاستقرار والأمن على وجه الأرض، خاصةً عندما نفهم العبادة بمعناها الواسع، الشامل لكلَّ الأنشطة الإنسانية الهدافة إلى تحقيق العدل وخدمة عباد الله.

ولما كان تمكين الإنسان من الرقي الروحي والمعنوي هو غاية الخلق كان لا بد أن تتوفر جملة عناصر تساعد على بلوغ الهدف المذكور، ويأتي على رأس هذه العناصر عنصر حرية الإنسان وقدرته على الاختيار، ليرتقي درجات الكمال بارادته، بعيداً عن الجبر والقهر، الأمر الذي حتم تزويده بكلّ ما يؤكّد اختياره من دوافع الخير والشرّ، فكان العقل وإلى جانبه الغريزة، وكانت الفطرة الصافية وإلى جانبها الوساوس الشيطانية، ﴿إِنَّا هَدَيْنَاكُمْ إِلَيْهَا إِنَّمَا شَاكِرًا وَإِنَّمَا كَفُورًا﴾ [الإنسان: 3]، ﴿وَهَدَيْتَهُمْ أَنَجَدِينَ﴾ [البلد: 10].

وحماية لهذا الإنسان من الوقوع في شراك الغريزة وحبال الشيطان والخروج عن خط الاستقامة والانحدار إلى الدّرك الأسفليّ كان بعث الأنبياء بالرسالات السماوية التي تتضمّن القوانين والتعاليم كافة والتي ترتفقى بالإنسان وتمكنه من أن يحيا حياة طيبة، ﴿يَأَتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَسْتَجِيبُوا لِهِ وَلِرَسُولٍ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبِّي كُم﴾ [الأనفال: 24].

وفي هذا الإطار، وفي سياق فهمينا لوظيفة الإنسان ودوره في الحياة والذي يتلخّص بمهمة واحدة وهي إقامة العدل ونشر السلام، وفي نطاق نظرتنا إلى الدنيا باعتبارها محطة على طريق الآخرة، وبعبارة أخرى: مزرعة الآخرة، فالاليوم هو يوم الزرع وغداً هو يوم الحصاد، في هذا السياق يكون وجود النار والجنة، - باعتبارهما تجسيداً لمبدأ الثواب والعقاب، وتحقيقاً لمنطق العدل والإنصاف - ضروريّاً في حكم العقل والعقلاء.

إنّ النار ليست هدفاً أصيلاً للخالق أو مطلوباً في ذاته، وإنّما الذي أملّى وجودها:

أولاً: إنها تلعب دوراً مساهماً في تحقيق هدف الخلقة المشار إليه، فإن الإنسان بحسب خصائصه التكوينية يتأثر كثيراً بمبدأ الثواب والعقاب وينعكس ذلك على سلوكه إلى حد كبير، ومن هنا اعتمدته كل الأنظمة والشرائع، إنصافاً للمحسن، ورداً للمجرم، وبهذا الاعتبار يكون وجود النار رحمة للناس كما نُقل عن بعض العلماء، حيث قال: «إن الله خلق النار رحمة يخوّف بها عباده ليتنهوا»⁽¹⁾.

ثانياً: إن النار، كما أسلفنا قبل قليل، هي التجسيد الطبيعي لمبدأ العدل، هذا العدل الذي يحتم ضرورة التفريق بين المحسن والمسيء في الجزاء، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام الأشرف في عهده إليه لما ولأه مصر: «ولا يكون المحسن والمسيء عندك بمنزلة سواء، فإن في ذلك تزهيداً لأهل الإحسان في الإحسان وتدريباً لأهل الإساءة على الإساءة»⁽²⁾، كيف ونحن نلاحظ أن الكثير من الناس يفلتون من المحاكمة العادلة في دار الدنيا، بل ربما يحاكم المظلوم ويُعفى عن الظالم، ما يحتم وجود محكمة عدل إلهية لا يضيع فيها حق مظلوم ولا يفلت من عقابها ظالم.

النيران وليدة العصيان

وهناك إجابة أخرى على سؤال خلق النار وتعذيب أهلها، وهذه الإجابة هي بنظر البعض أكثر إقناعاً من الإجابة السابقة، وحاصلها، أن النار هي نتاج طبيعي لأعمال الإنسان الجرمية والسيئة، وليس جزاءاً معداً من قبل

(1) الحنبلي، ابن رجب (ت 795 هـ)، التخويف من النار، دار الرشيد، دمشق - سوريا، ط 2، 1984 م، ص 34.

(2) نهج البلاغة، مصدر سابق، ج 3، ص 88.

الله بشكل مباشر على معصية العباد، وهذا ما يتباين العرفاء وغيرهم، يقول صدر المتألهين: «إنّ جهنّم ليست من حيث كونها دار العذاب بما له وجودٌ حقيقيٌ بل منشؤها وجود الضلال والعصيان في التفوس، حتى أنه لو لم تكن معصيةبني آدم لَمَا خلق الله النار»⁽¹⁾، وهذا ما استفادوه من قوله تعالى بشأن النار: ﴿فَأَنْقُو أَنَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعَدَتْ لِلْكُفَّارِ﴾ [البقرة: 24]، فأكّدوا أنّ حقيقة النار هي من تبعات التفوس البشرية⁽²⁾.

إلا أنّ هذه النظرية تبني فيما يedo على القول بتجسم الأعمال، وهو مثارٌ جدلٌ بين العلماء، كما سنرى في البحث اللاحق.



(1) الشيرازي، صدر الدين محمد، المعروف بصدر المتألهين (ت 1050 هـ)، الحكمة المتعالية في الأسفار الأربع العقلية، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط 2، 1981 م، ج 9، ص 346.

(2) الخميني، السيد مصطفى، تفسير القرآن الكريم، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، قم - إيران، ط 1، 1418 هـ ج 4، ص 540.

كيف نفهم الخلود في النار؟

من خصوصيات عالم الآخرة التي تميزه عن عالم الدنيا أنه عالم الخلود والأبدية، وهذه الخصوصية هي موضع تسالم المؤمنين كافة بالآخرة من أتباع الديانات السماوية، وتشهد بذلك، في الدائرة الإسلامية، نصوص الكتاب والسنّة، قال تعالى بشأن خلود أهل الجنة فيها: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْنِهَا الْأَنْهَارُ خَلِيلِينَ فِيهَا وَمَسَكِنٌ طِيبَةٌ فِي جَنَّتٍ عَذِّنْ وَرِضْوَانٌ مِنْ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ ذلك هو الفوز العظيم [التوبه: 72]، وقال في شأن خلود أهل النار فيها: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُنْتَقِيرِينَ وَالْمُنْتَفَقَتِ وَالْكُفَّارَ نَارًا جَهَنَّمَ خَلِيلِينَ فِيهَا هِيَ حَسِبُهُمْ وَلَعْنُهُمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ [التوبه: 68]. وقد رمزت بعض الروايات الواردة عن النبي ﷺ إلى الخلود باته يُؤتى بالموت يوم القيمة بعد دخول أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار، فيذبح كما يذبح الكبش⁽¹⁾.

إلى هذه النصوص وسوها من نصوص الكتاب والسنّة، فإنّ مما يشهد أيضاً لمبدأ الخلود، أنه يتلاءم وميل الإنسان الفطري إلى الحياة الأبدية.

(1) انظر: صحيح البخاري، مصدر سابق، ج 5، ص 236، وروي في مصادر الشيعة أيضاً: أنظر: بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 8، ص 345.

الخلود وعدل الله

ومن الجلي أنّ خلود أهل الجنة في الجنة لا يثير مشكلة، فإنه حتى لو لم يكن العبد مستحقاً دخول الجنة، فضلاً عن الخلود فيها، فإنه يكفي مبرراً لإدخاله الجنة، سَعَةُ رحمة الله وعظميُّ فضله وامتنانه، وإنما السؤال الإشكالي هو في خلود أهل النار فيها، إذ كيف يمكن أن يُعاقب العبد على ذنوب اقترفها في سنِّ عمره المحدودة بعذاب دائمٍ أبديٍ لا ينقطع؟! ألا يتناقض ذلك ومنطق العدل الذي يفرض وجود تساوي بين كيفية العقوبة ودرجتها ومدتها وبين طبيعة الذنب والمعصية؟

وفي الإجابة على هذه الإشكالية طرحت أكثر من نظرية لدى علماء المسلمين، وهذه النظريات تحرّك في اتجاهين:

الأول: هو الاتجاه التأويلي الذي ينفي الخلود في النار، أو ينفي خلود النار نفسها، ويتجه أصحاب هذا الرأي إلى تأويل التصوص الظاهرة في الخلود أو تفسيرها بما ينسجم مع عدم الخلود.

الثاني: هو الاتجاه التبريري الذي يقرّ بخلود أهل النار لكنه يحاول توجيه الخلود وتبريره بما لا يتناقض مع عدل الله وحكمته.

موجبات الخلود في النار

وقبل أن نتطرق إلى هذه النظريات يجدر بنا أن نتعرف بادئ ذي بدء على أسباب الخلود في النار، ومنْ هم المخلدون فيها؟

إنّ ما يستفاد من حكم العقل، وتنصّ عليه نصوص الكتاب والسنّة أنّ العبد، إنما يستحق دخول النار (والدخول لا يعني الخلود) بأحد سببين:

الكفر بالله، أو التمرّد عليه ومعصيته، أما الخلود في النار فلا يكون على المعصية - كمعصية - مع الإيمان بالله، وإنما يكون - لو قيل به - على خصوص الكفر أو الشرك بالله، وهذا هو المعروف عند علماء المسلمين من الفريقين، قال الشيخ الصدوق رحمه الله: «اعتقادنا في النار أنها دار الهاون، ودار الانتقام من أهل الكفر والعصيان، ولا يخلد فيها إلا أهل الكفر والشرك، فأما المذنبون من أهل التوحيد فيخرجون منها بالرحمة التي تُدرِّكهم والشفاعة التي تناهُم»⁽¹⁾.

ويقول الشيخ المفید رحمه الله: «وأما النار فهي دارٌ منْ جهَلَ الله، وقد يدخلها بعض مَنْ عَرَفَهُ، غير أنه لا يُخلد فيها، بل يخرج منها إلى النعيم المقيم، وليس يُخلد فيها إلا الكافرون... وكل آية تتضمن ذكر الخلود في النار فإنما هي في الكفار دون أهل المعرفة بالله تعالى، بدلائل العقول والكتاب المسطور والخبر الظاهر المشهور...»⁽²⁾.

وقال الإيجي: «غير الكفار من العصاة ومرتكبي الكبائر لا يُخلد في النار...»⁽³⁾، ولم ينسب الخلاف في ذلك كله إلا إلى المعتزلة والخوارج حيث ذهبوا إلى أن عصاة المسلمين قد يُخلدون في النار⁽⁴⁾.

(1) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 8، ص 324.

(2) المفید، الشيخ محمد بن محمد النعمان (ت 413 هـ)، تصحيح اعتقادات الإمامية، تحقيق: حسين درکاهی، دار المفید للطباعة والنشر، قم - ایران، ط 2، 1414 هـ ص 118.

(3) المواقف، مصدر سابق، ج 3، ص 501.

(4) أنظر: النسوی، یحیی بن شرف (ت 676 هـ)، شرح مسلم، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، لا. ط، 1987 م، ج 7، ص 75.

أدلة عدم خلود المسلم في النار

وقد استند مشهور العلماء في حكمهم بعدم خلود عصاة المسلمين في النار إلى العقل، والقرآن، والستة، كما صرّح بذلك الشيخ المفید في عبارته الآنفة.

أما حكم العقل فيمكن توجيهه، بأنه لا مقتضى لتخليد المؤمن بالله، حتى لو كان عاصياً، في النار، والعقوبة التي يستوجبها على عصيانه لا تصل إلى حد الخلود، لأن المعصية مهما كانت كبيرة فإن عقابها لا بد أن يكون متناسباً معها، وعقوبة الخلود، لو سلمنا أنها ملائمة للكفر والشرك، لا تلاءم ولا تنسجم مع المعاشي التي تصدر من المؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر وقد أطاع الله وعمل صالحاً، إلا أن نفسه الأمارة بالسوء قد دفعته إلى ارتكاب بعض المعاشي، فتكون عقوبة تخليله في النار، والحال هذه، ظلماً، وقد تنزعه الله عن الظلم.

وأما من الكتاب فقد استدل بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: 7]، ولا شك أن العاصي قد أتى خيراً وهو إيمانه، فإثابته على ذلك بالخير - كما نصت الآية - إنما أن تكون أولاً وقبل دخول النار، ومن ثم يدخل النار، وإنما أن تكون بعد خروجه من النار وقضاء عقوبته، والأول باطل، للإجماع على أن من يدخل الجنة فلا يخرج منها، فإن ثوابها دائم، كما قال تعالى: ﴿أَكُلُّهَا دَائِمٌ وَظَلَّلَهَا﴾ [الرعد: 35]. فيتعين الثاني، وهو أن تكون إثابته على إيمانه بعد أن يقضي عقوبته في النار

على ما صدر منه من معا�ٍ وذنوب، ما يعني أنّ عذابها منقطعٌ في حقه^(١).

وقد يُعترض على هذا الاستدلال بأنّ إثابته على إيمانه قد تصله في عالم البرزخ، أو في دار الدّنيا من خلال الإنعام عليه وإيصال النفع والخير إليه، ومن ثم ينقطع يوم القيمة ليُجازى على معصيته بالخلود.

وقد يُستدلُّ من آيات الكتاب أيضاً على انقطاع عذاب العصاة بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِتَائِبَتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَبُ النَّارِ خَلِدِينَ فِيهَا وَيُنَسَّ الْمَصِيرُ﴾ [التغابن: 10] بتقريب أنّ ظاهر اسم الإشارة «أولئك» هو الحصر، ما يعني أنّ الخلود في النار هو لخصوص الكفارة المكذبين بآيات الله.

ولكن نلاحظ على ذلك بأنّ دلالة الآية على الحصر ليست واضحة؛ ولا سيما أنه قد استخدم مثل هذا التعبير في العصاة، كما في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَرَاهُمْ سَيِّئَاتُهُمْ بِمَا لَهُمْ مِنْ أَلَّهُ مِنْ عَاصِمٍ كَانَمَا أَغْشِيَتْ مُجْوَهُهُمْ قِطْعًا مِنْ أَئِنِّي مُظْلِمًا أُولَئِكَ أَصْحَبُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِدُونَ﴾ [يونس: 27].

وأمّا الشّيّنة، فالروايات التي تنقص على عدم خلود عصاة المسلمين في النار مستفيضةٌ ومروريةٌ من طُرق الفريقين، فقد أورد الحز العاملية بكتابه «الفصول المهمة في أصول الأئمة» اثنتي عشرة رواية في هذا المجال تحت عنوان «إن فساق المسلمين لا يخلدون في النار بل يخرجون منها ويدخلون الجنة»، ثم علق في نهاية الباب قائلاً: «والآيات والروايات في

(١) راجع: الجرجاني، الشريف علي بن محمد (ت 812 هـ)، قم - إيران، لا.ط، لا.ت، شرح المواقف للشريف الرضا، ج 8، ص 309؛ والبحرياني، ميثم بن علي (ت 699 هـ)، قواعد المرام في علم الكلام، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، مكتبة المرعشبي النجفي، ط 2، قم - إيران، 1406 هـ ص 165.

ذلك كثيرة جداً.

ومن الروايات التي أوردها في هذا الباب ما روى عن الإمام الرضا عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُدْخِلُ النَّارَ مُؤْمِنًا وَقَدْ وَعَدَهُ الْجَنَّةَ، وَلَا يُخْرِجُ مِنَ النَّارَ كَافِرًا وَقَدْ أَوْعَدَهُ النَّارَ وَالْخَلْوَدَ فِيهَا، وَمَنْ بَنَوْهُ أَهْلَ التَّوْحِيدِ يَدْخُلُونَ النَّارَ وَيَخْرُجُونَ مِنْهَا وَالشَّفاعةُ جَائِزَةٌ لَهُمْ».

ومن تلك الروايات أيضاً ما روى عن الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام: «لَا يُخْلَدُ اللَّهُ فِي النَّارِ إِلَّا أَهْلَ الْكُفْرِ وَالْجَحْودِ وَأَهْلَ الضَّلَالِ وَالشَّرِكِ»⁽¹⁾.

دليل القاتلين بالخلود

في المقابل، فقد تمسك المعتزلة والخوارج لإثبات رأيهم باستحقاق المسلم مرتكب الكبيرة الخلود في النار، ببعض الآيات القرآنية وأهمها: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَرَّأَهُمْ جَهَنَّمُ حَتَّىٰ دَرِيْهَا وَغَضِيبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَ اللَّهُ عَدَّا بِأَعْظَيمًا﴾ [النساء: 93].

وقد سُجِّل على الاستدلال بهذه الآية وأمثالها عدّة ملاحظات:

الأولى: إنّه لا بدّ من تقييد إطلاقها وحملها على غير المسلم، لتكون النتيجة أنّ الخلود في النار إنّما هو عقوبةٌ من قتل مؤمناً إذا كان القاتل كافراً وليس مسلماً، والموجب لهذا التقييد هو الأدلة المتقدمة والدالة على عدم خلود المسلم في النار حتى لو ارتكب الكبيرة، قال الشيخ الطوسي في تفسير الآية ردّاً على المعتزلة: «ما أنكرتم أن يكون المراد بالأية الكفار

(1) الحز العاملی، محمد بن الحسن (ت 1104 هـ)، الفصول المهمة في أصول الأئمة، مصیرتی، قم-ایران، ل. ط، ل. ت، ج 1، ص 376.

ومن لا ثواب له أصلاً، فأما من هو مستحق للثواب فلا يجوز أن يكون
مراداً بالخلود أصلاً⁽¹⁾.

الثانية: إن الآية ناظرة إلى من قتل المؤمن مستحلاً لقتله، أو قتله
لإيمانه، وليس غضباً أو حقداً أو لعصبية أو لغير ذلك من الدواعي التي
لا علاقة لها بالدين، ومن يقتل مؤمناً لإيمانه أو مستحلاً لقتله يكون كافراً
أو منكراً ضروريًّا من ضروريات الدين، ولذا يكون مستحقاً للخلود في
النار، وتفسير الآية بهذا النحو قد ورد في بعض الأخبار، منها: خبر سماعة
عن أبي عبدالله عليه السلام: قال سأله عن قول الله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ
مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَبَحْرَأْوْهُ جَهَنَّمُ خَلِدًا فِيهَا وَعَصَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ
وَأَعَدَ اللَّهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 93]؟، قال: «من قتل مؤمناً على دينه فذلك
المتعمد الذي قال الله في كتابه، وأعد له عذاباً عظيماً، قلت: فالرجل يقع
بين الرجل وبينه شيءٌ فيضر به بسيفه فيقتله؟ قال: ليس ذلك الذي قال الله
عز وجل⁽²⁾».

وفي حديث آخر عنه عليه السلام وقد سُئل عن المؤمن يقتل المؤمن متعمداً
أللهم توبه؟ فقال: «إن كان قتله لإيمانه فلاتوبية له وإن كان قتله لغضب، أو
لسبب شيءٍ من أمر الدنيا فإن توبته أن يقاد منه...»⁽³⁾.

الثالثة: ما ذكره أستاذنا السيد فضل الله رحمه الله من أن آية وأمثالها واردة
على سبيل بيان الاستحقاق للعقاب الخالد، لا على بيان الفعلية، فلا تنافي

(1) الطوسي، محمد بن الحسن، المعروف بالشيخ الطوسي (ت 460 هـ)، البيان، مكتب الإعلام الرسمي، قم - إيران، ط 1، 1409 هـ ج 3، ص 295.

(2) الكافي، مصدر سابق، ج 7، ص 275.

(3) المصدر نفسه، ج 7، ص 276.

ما دلّ على عدم خلود المسلم في النار، لأنّ إسلامه قد يكون سبباً في العفو الإلهي عنه⁽¹⁾.

وهذا وجّهٌ وجيهٌ، فإنّ قوله: **﴿فَنَجَّرَأَوْمُ﴾** لا يدلّ على أكثر من الاستحقاق، أما الفعلية فلا، والروايات النافية للخلود إنّما تبني الفعلية، لا الاستحقاق، فما تبني الروايات لا تُثبته الآية، والعكس صحيح أيضاً، إلا أن يُقال: إنّ حمل الآية على الاستحقاق دون الفعلية وإن كان قد يرفع التنافي بينها وبين ما دلّ على عدم خلود المسلم الفاسق في النار، لكنه لا يرفع الإشكال الذي نحن بصدده وهو عدم انسجام عقوبة الخلود في النار مع المعصية، وذلك لأنّ الخلود في النار، ولو استحقاقاً، لا يتلاءم مع طبيعة المعصية والجرم.

إشكالية الخلود في النار

مع اتضاح أنّ محلَّ الكلام عندما نتحدث عن الخلود في النار إنّما هو في الكافر أو المشرك، نأتي إلى فهم معنى الخلود وإشكالياته، ولا بدّ لنا أن نستبعد عن الأذهان توهّم أنّ الخلود في الجحيم مستحيل لعدم قابلية المحلّ وهو الجسد الإنساني للخلود في الجحيم، لأنّ -الجسد- سيفنى مع مرور الزمن حتى لو كانت النار هي نار الدنيا فما بالك بنار الآخرة؟ إنّ هذا التوهّم فاسد، لأنّ القانون الإلهي الحاكم في عالم الآخرة يمنع الجسد قابلية على التجدد المستمر فلا تُفنيه النار، قال تعالى: **﴿كُلَّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَذَّلَنَّهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَنِيهِنَا حَكِيمًا﴾**

(1) فضل الله، محمد حسين، من وحي القرآن، دار الملاك، بيروت - لبنان، ط 3، 2007 م، ج 7، ص 131 - 132.

【النساء: 56】، وهذا أمرٌ ممكِن ولا استحالَة فيه وهو ليس بأصعب من إعادة بعث الإنسان بعد فنائه واستحالته رميمًا.

والإشكالية المعقولة في المقام هي إشكالية عدم انسجام هذه العقوبة الأبدية مع الذنب المحدود، وقد أسنَدَ السيد نعمة الله الجزائري هذه الإشكالية إلى «بعض طوائف المسلمين وشذوذ الآفاق» وأنهم يقولون «بأنه لا خلود في النار لأحد، بل الواجب في العدل بزعمهم أن يعذَّب الكفار على قدر استحقاق عذابهم ثم يخرجون من النار وتبقى حاليَّة»⁽¹⁾.

وفي الإجابة على هذه الإشكالية قدَّمت أكثر من نظرية - كما ذكرنا في مستهلَّ الكلام - وهي تحرّك في اتجاهين رئيسيَّين:

الاتجاه الأوَّل: وهو الاتجاه الذي يُنكر أصحابه الخلود في النار والعقاب الدائم، لبعض الوجوه والاعتبارات التي ستأتي لاحقًا.

الاتجاه الثاني: وهو الذي يعتقد أصحابه بمبدأ الخلود في النار، ولكنَّهم يوجهون ذلك ببعض التوجيهات التي تحاول دفع الإشكال المتقدَّم.

ولو تمَ الاتجاه الأوَّل بواديٍ من نظرياته الآتية فلن يبقى بحاجةٍ إلى التأويلاَت أو التوجيهات المطروحة من قبل أصحاب الاتجاه الثاني.

وفِيمَا يأتِي نلقي نظرةً تفصيلية على الاتجاهين المذكورين:

(1) الجزائري، السيد نعمة الله، نور البراهين، مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، ط 1، 1417 هـ ج 1، ص 56.

الاتجاه الأول: الرافضون للخلود

أما الاتجاه الأول فيتمثل بثلاث نظريات سبأة الحديث عنها، ولكن قبل ذلك لا يأس أن نشير إلى أن أصحاب هذا الاتجاه هم في الأعم الأغلب من العرفاء والمتصوفة، أمثال: محى الدين ابن عربي، وتبعه المحقق عبد الرزاق الكاشي في شرح فصوص الحكم، وكذلك المحقق الفيض الكاشاني في عين اليقين والمعارف، والفيلسوف الملا صدرا الشيرازي في الأسفار⁽¹⁾، وقد نقل السيد عبدالله شبر كلمات هؤلاء الأعلام في بعض كتبه⁽²⁾، أما المجلسي فقد أخرج القائلين بعدم دوام العقاب في النار عن عدد المسلمين، قال بعد أن ادعى إجماع المسلمين على دوام عقاب أهل الكفر في النار: «إلا ما نُقلَّ عن شذوذ من المتتصوفين الذين لا يُعدون من المسلمين»⁽³⁾.

واللافت هنا أنَّ هذا الاتجاه قد ذهب إليه بعض العلماء المناهضين للخطَّ العرفاني والصوفي وعلى رأسهم شيخ مشايخ السلفية أحمد بن تيمية، وتلميذه ابن قيم الجوزية. قال صاحب فيض القدير: «وقد زلت

(1) راجع: شبر، السيد عبدالله، حق اليقين في معرفة أصول الدين، دار الأضواء، بيروت - لبنان، ط 1، 1983 م، ج 2، ص 262؛ وروضات الجنات في أحوال العلماء والسداد، مكتبة إسماعيليان، قم - إيران، ط 1، 1392 هـ، ج 6، ص 81؛ والتنكابني، محمد بن سليمان، قصص العلماء، ترجمة: الشيخ مالك وهبي، ذوي القربي، قم - إيران، ط 2، 1429 هـ، ص 61.

(2) انظر: شبر، السيد عبدالله، مصابيح الأنوار في حل مشكلات الأخبار، مكتبة بصيرتي، قم - إيران، ل.ط، ل.ات، ج 1، ص 225 - 234.

(3) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 68، ص 200.

قدم ابن القيم فذهب إلى فناء النار⁽¹⁾، وتبعه من المتأخرین الشیخ محمد شلتوت⁽²⁾، وكذلك الشیخ محمد جواد مغنية⁽³⁾.

وبالعودة إلى النظريات الثلاث المشار إليها نقول:

النظريّة الأولى: (العذاب المستعدّ)

وحاصل هذه النظريّة أنَّ الخالد في النار بعد استيفاء الحقّ منه تصبح النار بالنسبة إليه بردًا وسلامًا، لا أنها تفني أو ينقطع عذابها، فهي تغدو مثل النار التي أُلقي فيها خليل الله إبراهيم عليه السلام. يقول الشیخ متضوري: «والخالد في النار أيضًا بعد أن ذاق طعم العذاب في بؤقة نار الله الموقدة ربما تناه رحمة الله ويتصل به عزّ وجلّ، بل قد يستعدّ عذاب الله، وبذلك يمكن الإجابة على الإشكال القائل بعد تكافؤ المعصية مع شدة العذاب الآخروي والخلود في النار، فإنه سيغدو بعد مدة عذبًا له بحكم مساندته لذاته»⁽⁴⁾.

النظريّة الثانية: (فناء النار)

ومفاد هذه النظريّة أنَّ العذاب ينقطع يوم القيمة لا لأنَّه يغدو عذبًا مستعدبًا، كما في النظريّة الأولى، بل لأنَّ النار نفسها تفني وتزول، وهذه النظريّة يتبعها بعض الأعلام ممن مرّت الإشارة إليهم.

(1) المتأوی، محمد عبد الرؤوف (ت 1031 هـ)، فیض القدیر فی شرح الجامع الصغیر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1415 هـ ج 5، ص 409.

(2) شلتوت، محمود (شیخ الأزهر)، الإسلام عقيدة وشريعة، دار الشروق، القاهرة - مصر، ط 17، 1991م (1411هـ)، ص 44.

(3) التفسير الكافی، مصدر سابق، ج 1، ص 402.

(4) متضوري، الشیخ حسين علي، من المبدأ إلى المعاد (في حوار بين طالبين)، دار الفكر، قم - إیران، ط 2، 1427 هـ ص 243.

النظريّة الثالثة: (انقطاع العذاب)

ويفترض أصحاب هذه النظريّة أنّ عذاب النار ينقطع عن الكافرين دون إشارة إلى أنها تفني وتضمحلّ أو لا، أو أنّ عذابها يغدو مستعدّاً أو لا.

ومآل النظريّتين الأخيرتين، بل النظريّات الثلاث بأجمعها إلى معنى واحد، وبعض كلمات العلماء ظاهرٌ في تبني النظريّة الأولى، وبعضها الآخر ظاهر في تبني النظريّة الثانية أو الثالثة، وقد تأرجح كلمات البعض بين أكثر من نظريّة، وحيث أنّ مآل النظريّات الثلاث إلى معنى واحد، وهي - في حقيقتها - تمثّل اتجاهًا واحدًا فلا يهمّنا الحال هذه تحديد أصحاب كل نظريّة، بقدر ما يهمّنا بيان الأدلة والشواهد التي يستند إليها هؤلاء في تبنيهم لهذا الاتجاه.

شواهد النظريّة الأولى

مضافاً إلى استبعاد أن يخلد الله أهل النار في النار، فقد قدم لنا أصحاب النظريّة الأولى شاهداً من الكتاب والسُّنة وحاصله، أن الله وصف أهل النار بأنّهم أصحابها، في قوله ﴿أَوْتَبِكَ أَضَحَّبَ النَّارَ﴾ [البقرة: 39]، كما وصفهم النبي ﷺ بأنّهم أهلها، في قوله ﷺ فيما روي عنه: «أَمّا أهل النار الذين هم أهلها فإنّهم لا يموتون»⁽¹⁾، ومنْ يكون أهلاً لشيء، أو صاحباً لأحدٍ أو لمكان

(1) هكذا ورد الحديث في المصادر، انظر: مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، مصدر سابق، ج 1، ص 118؛ ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني (ت 275 هـ)، سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ل.ط. لا.ت، ج 2، ص 1441 وغيرها، وأما ما ذكره الملا صدرا في رواية الحديث على النحو التالي: «وما ورد في الحديث النبوى من قوله ﷺ: ولم يبق في النار إلّا الذين هم أهلها» فهو نقل غير دقيق.

لصعبت عليه مفارقته، بل إن مفارقته له هي العذاب، وطبقاً لتعبير ابن عربي فإن «أشد العذاب مفارقة الوطن، فلو فارق النار أهلها لتعذبوا باغترابهم عما أهلوا له، وإن الله قد خلقهم على هيئة تألف ذلك الوطن»⁽¹⁾.

إلا أن الاستبعاد لا يكفي في المقام، لا سيما بمحاجة ما قد يبرر به الخلود في النار من وجوه تأتي.

وأما ما ذكره ابن عربي فيلاحظ عليه بأنه يكفي أدنى ملابسية لاستخدام لفظ الأهل أو الأصحاب دون أن يعني ذلك الألفة والأنس، قال صدر المتألهين ردأ على ابن عربي: «أقول: هذا استدلال ضعيفٌ مبنيٌ على لفظ الأهل والأصحاب، ويجوز استعمالهما في معنى آخر من المعاني النسبية كالمقارنة والمجاورة والاستحقاق وغير ذلك، ولا نسلم أيضاً أن مفارقة الموطن أشد العذاب، إلا أن يُراد به الموطن الطبيعي وإثبات ذلك مشكل»⁽²⁾.

وقد استشهد صدر المتألهين الشيرازي لهذه النظرية بقول الله تعالى: «ولَقَدْ ذَرَانَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنْ أَلْهَنَ وَالْأَنْسِ» [الأعراف: 179]، بتقريب: أن «المخلوق الذي غاية وجوده أن يدخل في جهنّم بحسب الوضع الإلهي والقضاء الرباني لا بد أن يكون ذلك الدخول موافقاً لطبعه وكمالاً لوجوده، إذ الغايات - كما مر - كمالات للوجودات، وكمال الشيء الموافق له لا يكون عذاباً في حقه وإنما يكون عذاباً في حق غيره متن خلق للدرجات العالية»⁽³⁾.

(1) ابن عربي، محمد بن علي (ت 638 هـ)، الفتوحات المكية، دار صادر، بيروت - لبنان، ل.ط.، ل.ت، ج 3، ص 25.

(2) الحكمة المتعالية، مصدر سابق، ج 5، ص 352.

(3) المصدر السابق، ج 5، ص 352.

ويُلاحظ على كلامه بأنَّ (اللام) في الآية هي بحسب الظاهر للعاقبة وليس للغاية، والله سبحانه لم يخلق خلقاً ليدخله النار، وإنما خلقهم للرحمة والنعم، ولكنهم بسوء اختيارهم يدخلون النار.

ويُلاحظ على أصل النظرية أيضاً:

1- إنَّ هذه النظرية منافية للظاهرات القرآنية الدالة على بقاء العذاب مؤلماً وغير مستعدب، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارٌ جَهَنَّمُ لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخْفَفُ عَنْهُم مِّنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجِزِي كُلَّ كَافُورٍ * وَهُمْ يَضْطَرِّبُونَ فِيهَا رَبَّا أَخْرِجَنَا نَعْمَلْ صَنْلِحًا غَيْرَ الَّذِي كَثَنَا نَعْمَلْ أَوْلَئِنْ تَعْمِرُكُمْ مَا يَتَدَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ التَّذْيِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ﴾ [فاطر: 36-37].

2- إنَّ ما جاء في هذه النظرية ينافي حكمة الخلود في النار، فإنَّ الخلود - لو تم دليله - إذا غدا عذباً مستعدباً وتحولت الجحيم بزداً وسلاماً فأيَّ معنى يبقى بعدها للعذاب؟! وما الذي يميِّز الجنة عن النار؟ فإنَّ المسألة ليست في المصطلحات والتسميات، بل في المضامين.

3- إنَّ دعوى حصول الملائمة والمسانحة بين العذاب وذات الإنسان المُعذَّب بالنار غير واضحة التتحقق، لأنَّ الجسم باقي على جسميته ولن يتحول إلى قطعةٍ من نار لتحقّق المسانحة الحقيقة، بل إنَّ القرآن يؤكّد كما قلنا على أنَّ الجسم كلَّما صهرته النار وأذابته أعاده الله سبحانه إلى حالته الأولى.

أجل قد يعتاد الإنسان العذاب أو يدمنه كما يعتاد الوجع في الدنيا ويتعايش معه، إلا أنَّ ذلك لا يُوجب صيروحة العذاب أمراً مستعدباً، وإنما

غايتها أنه مع الوقت قد يضعف تأثيره البالغ بالنار، والمسألة على كل حالٍ نسبة تخضع لشدة العذاب وضعفه وقدرة الإنسان على التحمل أو عدمها.

شواهد النظريتين الثانية والثالثة

ما يمكن أن يستدل به لهاتين النظريتين هو أحد أمرين:

الأمر الأول: حكم العقل بقبح إدامة العذاب على العصيان أو الكفر، لأن دوام العذاب لا يتناسب وما صدر من العبد من عصيان أو تمدد على مولاه، والمعصية مهما كانت كبيرة، والكفر مهما كان فاحشاً، فإنه لا يُقاس بعذاب أبدي لا ينقطع لحظة واحدة وبنار شديدة لو أن قطرة منها نزلت على الكمة الأرضية لأحرقتها وأهلها!

ولو تم هذا الدليل العقلي فلا يصح أن يعارض بما ورد في الكتاب أو السنة من نصوص ظاهرة في الخلود، فإن الخلود قابل للحمل على المكث الطويل في النار، كما يرى البعض.

إلا أن هذا الدليل، سيكون صحيحاً، لو لم نجد تفسيراً مقبولاً وتوجيهها معقولاً للخلود، وهو ما سيتضمن لاحقاً.

الأمر الثاني: ما يُستفاد من بعض الآيات القرآنية من انقطاع العذاب وعدم أبديته، ونشير إلى اثنتين من الآيات:

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿فَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَسَهِيقٌ * خَلِيلِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ * وَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فِي الْجَنَّةِ خَلِيلِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءٌ غَيْرٌ مَجْدُوذٌ﴾ [هود: 106 - 108].

والاستدلال بالأية من خلال فقرتين:

الأولى: قوله: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ [هود: 107]، فإن الاستثناء من الخلود يشير إلى انقطاع العذاب.

وقد لوحظ على ذلك بأن الاستثناء لا يعني انقطاع العذاب وأن له نهاية زمنية، وإنما الهدف منه إثبات بقاء قدرة الله وأنه لا يقهـرـهـ قـاهـرـ على فعل شيء، فكل شيء معلق على المشيئة، ويشهد بذلك قوله بعد الاستثناء ﴿عَطَاءً غَيْرَ مَجْدُوذٍ﴾ [هود: 108] أي غير منقطع. يقول الطباطبائي «معلق تعالى الخلود بالمشيئة وخاصة في خلود الجنة مع حكمه بأن العطاء غير مجدوذ، إشعاراً بأن قضاءه تعالى بالخلود لا يخرج الأمر من يده ولا يبطل سلطانه وملكه»⁽¹⁾.

إلا أن لك أن تقول بأن دلالة الآية على إمكانية انقطاع العذاب إذا شاء الله ذلك لأنك لا تنكر حتى بناءً على تفسير الاستثناء بما ذكر.

الثانية: قوله: ﴿مَا دَامَتِ الْمَنَوْتُ وَالْأَرْضُ﴾ [هود: 108]، فإن تحديد الخلود بدوام السماء والأرض يشهد بانقطاع العذاب، إذ من المعلوم أنهما قابلتان للفناء، بل ستفيان يوم القيمة.

إلا أن المفسرين طرحوا في تفسير هذا المقطع من الآية عدّة وجوهٍ ما يجعله غير منافي للخلود في التار، ومن أبرز هذه الوجوه:

1 - «إن المراد ما دامت سماوات الجنة والنار وأرضهما، وكل ما علاك فأظللك فهو سماء، وكل ما استقر عليه قدمك فهو أرض».

(1) الميزان، مصدر سابق، ج 1، ص 157.

2 - «إِنَّه لَا يُرَادُ بِهِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ بَعْيْنَهَا، بَلِ الْمَرَادُ التَّبْعِيدُ، فَإِنَّ لِلْعَرَبِ أَفَاظاً لِلتَّبْعِيدِ فِي مَعْنَى التَّأْيِيدِ، يَقُولُونَ: لَا أَفْعُلُ ذَلِكَ مَا اخْتَلَفَ الْتَّلِيلُ وَالنَّهَارُ، وَمَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَمَا نَبَتَ النَّبَتُ، وَمَا أَطْتَ إِلَيْلُ، وَمَا اخْتَلَفَ الْجَرَّةُ وَالدَّرَّةُ، وَمَا ذَرَ شَارِقُ، وَفِي أَشْبَاهِ ذَلِكَ كَثُرَةٌ، ظَنَّاً مِنْهُمْ أَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لَا تَغْتَيِرُ، وَيَرِيدُونَ بِذَلِكَ التَّأْيِيدَ لَا التَّوْقِيتَ، فَخَاطَبُوهُمْ سَبَاحَهُ بِالْمُتَعَارِفِ مِنْ كَلَامِهِمْ عَلَى قَدْرِ عَقُولِهِمْ وَمَا يَعْرَفُونَ»⁽¹⁾.

الآية الثانية: التي استدلّ بها على أنّ الخلود لا يراد به التأييد، بل المكث الطويل هي قوله تعالى: ﴿إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَادًا * لِلطَّاغِينَ مَثَابًا * لَيَثِينَ فِيهَا أَخْقَابًا﴾ [النّبأ: 21-23].

قال الطبرسي في تفسير الليث أحقاباً: «وَذُكِرَ فِيهَا أَقْوَالٌ: أحدها: إنّ المعنى أحقاباً لا انقطاع لها، كلّما مضى حقب، جاء بعده حقب آخر. والحقب: ثمانون سنة من سنّي الآخرة، عن «قتادة والربيع». وثانيها: إنّ الأحقاب ثلاثة وأربعون حقباً، كلّ حقب سبعون خريفاً، كلّ خريف سبعمائة سنة، كلّ سنّة ثلاثمائة وستون يوماً، وكلّ يوم ألف سنّة، عن «مجاهد».

وثالثها: إنّ الله تعالى لم يذكر شيئاً إلاّ وجعل له مدة ينقطع إليها، ولم يجعل لأهل النار مدة، بل قال: ﴿لَيَثِينَ فِيهَا أَخْقَابًا﴾، فوالله ما هو إلا أنه إذا مضى حقب، دخل آخر، ثم آخر، كذلك إلى أبد الأبدية، فليس للأحقاب عدّة إلا الخلود في النار، ولكن قد ذكروا أنّ الحقب الواحد سبعون ألف

(1) تفسير مجمع البيان، مصدر سابق، ج 5، ص 333-334.

سنة، كل يوم من تلك السنين ألف سنة مما نعده، عن «الحسن».

ورابعها: إن مجاز الآية ﴿لَيْثِينَ فِيهَا أَحَقَابًا﴾ لا يذوقون في تلك الأحقاب برداً ولا شراباً، إلا حميماً وغساقاً، ثم يلثثون فيها، لا يذوقون غير الحميماً والغساق من أنواع العذاب، فهذا توقيت لأنواع العذاب، لمكثهم في النار، وهذا أحسن الأقوال.

وخامسها: إنه يعني به أهل التوحيد، عن خالد بن معدان. وروى نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يخرج من النار من دخلها، حتى يمكث فيها أحقاباً. والعقب: بضع وستون سنة، والستة ثلاثة وستون يوماً، كل يوم كألف سنة مما تعلدون، فلا يتكلن أحد أن يخرج من النار»، وروى العياشي بإسناده عن حمران قال: سألت أبا جعفر ع عن هذه الآية؟ فقال: «هذه في الذين يخرجون من النار» وروي عن «الأحوال» مثله⁽¹⁾.

ولعل أقرب الوجوه المتقدمة هو الوجه الثالث، وحاصله، أنه لم يذكر في الآية عدد للأحقاب تنتهي بانتهاه، فقد يكون أحقاباً غير متناهية⁽²⁾، فلا تنافي الآية ما دلّ على خلود الكافرين في النار، إلا أنّ الرواية المتقدمة عن أبي جعفر الباقر ع توهن هذا الوجه، لأنّ ع فسر الآية بأنّها واردة في الذين يخرجون من النار، ما يعني أن الإمام ع فهم منها أن الأحقاب منقطعة.

إلا أنّ الذي يلاحظ في المقام أنّ ما ذكره المفسرون من وجوه متعددةٍ

(1) تفسير مجتمع البيان، مصدر سابق، ج 10، ص 243-244.

(2) الحائرى، السيد كاظم، أصول الدين، دار البشير، قم-إيران، ط 3، 1427 م، ص 371.

في تفسير الآية - كما في سابقتها - إنما انطلقو فيه من خلفية تخزن الاعتقاد بخلود النار، وخلود بعض الناس فيها، ما دفعهم إلى ارتكاب التأويل ومخالفة الظاهر أحياناً مع أن هذه الآية قابلة للحمل على أن الله سبحانه قد يرفع عذاب النار عن أهلها كلّ أهلها، فإن الآيات لا تتحدث عن طائفةٍ من أهل النار، بل سوقها هو سوقُ الحديث عن أهل النار جميعاً.

وهذا الوجه حتى لو لم يكن ظاهراً، فهو محتملٌ وواردٌ، وعليه فإن لم يمكن الجسم بانقطاع العذاب فلا يمكن الجسم بدوامه وأبديته، أضاف إلى ذلك «أن العقل يستتبّع الخلل بالوعد دون الوعيد، فإذا قلت لآخر سأحسّن إليك، ثم أخلفت، كنت ملوماً عند العقل والعقلاً، أما إذا قلت لمن يلزمك أداء حقك: سأخذ حقي منك، ثم سامحت وصفحت، فأنت ممدوحٌ عند الناس، خاصة إذا كان من له الحق غنياً عنه، ومن عليه الحق فقيراً إلى التسامح، والله غنيٌ عن العالمين وعداهم، وهم في أمس الحاجة إلى رحمته وغفوه»⁽¹⁾.

الأمر الثالث: ما احتمله بعض المفسرين وعلماء الكلام من أن الخلود الوارد في الآيات القرآنية الكريمة هو عبارةٌ عن طول المكث وليس البقاء الأبدى الذي لا نهاية له، يقول الشيخ الطوسي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتَلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ حَكَلِدًا فِيهَا وَعَصَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَ اللَّهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 93]: «...على أنه قد قيل: إن قوله ﴿حَكَلِدًا فِيهَا﴾ لا يفهم من الخلود في اللغة إلا طول اللبث، فاما البقاء ببقاء الله فلا يُعرف في اللغة»⁽²⁾.

(1) التفسير الكافش، مصدر سابق، ج 1، ص 402.

(2) التبيان، مصدر سابق، ج 3، ص 295.

ويقول ابن ميثم البحرياني في مقام تفنيد حجّة القائلين بخلود الفاسقين في النار استناداً إلى ظاهر بعض الآيات: «فإنَّ الْخَلُودَ كَمَا يَصِدُّقُ عَلَى الْمَكْثِ الدَّائِمِ كَذَلِكَ يَصِدُّقُ عَلَى الْمَكْثِ الطَّوِيلِ الْمُنْقَطِعِ، وَالاشْتِرَاكُ وَالْمَجَازُ خَلَافُ الْأَصْلِ، فَوُجِبَ جَعْلُهُ حَقِيقَةً فِي الْقَدْرِ الْمُشَتَّرِكِ وَهُوَ مُطْلَقُ الْمَكْثِ الطَّوِيلِ، لَأَنَّهُ أَعْمَمُ مِنَ الدَّائِمِ وَالْمُنْقَطِعِ...»⁽¹⁾.

ويشهد لذلك أيضاً ما ي قوله الراغب الأصفهاني: «الخلود: تبرّي الشيء من اعتراض الفساد، وبقاوته على الحالة التي هو عليها، وكلّ ما يتباطأ عنه التغيير والفساد تصفه العرب بالخلود، كقولهم للأثافي خوالد، وذلك لطول مكثها لا لدوام بقائها..»⁽²⁾.

وقد استُخدمت كلمة الخلود في المكث الطويل في كلمات الأئمة عليهم السلام، فقد جاء في صحيحة حريري عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «لا يُخَلَّدُ فِي السُّجْنِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: الَّذِي يَمْسِكُ عَلَى الْمَوْتِ، وَالْمَرْأَةُ تَرْتَدُ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَالسَّارِقُ بَعْدَ قَطْعِ الْيَدِ وَالرَّجُلُ»⁽³⁾.

وهكذا فإنّ قوله تعالى: ﴿خَذِلِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ الْمَمَوْتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ [هود: 107]، وقوله تعالى: ﴿لَيَسِينَ فِيهَا أَحَقَابًا﴾ [النَّبَأ: 23] مما تقدّم في الوجه السابق يصلح لتأييد تفسير الخلود بالمكث الطويل.

ويمكن أن نناقش في ذلك:

(1) قواعد المرام في علم الكلام، مصدر سابق، ص 166.

(2) الأصفهاني، الحسين بن محمد (ت 502 هـ)، المفردات في غريب القرآن، دفتر نشر الكتاب، إيران، ط 2، 1404 هـ ص 154.

(3) وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج 28، ص 330 الحديث 3، الباب 4 من أبواب حد المرتد.

أولاً: إن الخلود يناسب العالم الذي يُضاف إليه، فإذا ما أضيف إلى عالم الدنيا فلا محالة يُراد به خلود يناسب هذا العالم المتناهي، وأما إذا أضيف إلى عالم الآخرة فيُراد به خلود يناسب ذلك العالم الأبدى الذي لا فناء له.

ثانياً: إنه قد ورد في العديد من الآيات القرآنية اقتران لفظ الخلود بلفظ التأييد، مما يُضعف من احتمال انقطاع العذاب، قال تعالى بشأن أهل النار: ﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَلِيلِينَ فِيهَا أَبْدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: 169]، وقال في آية أخرى: ﴿خَلِيلِينَ فِيهَا أَبْدًا لَا يَجِدُونَ وَلَيْتَ أَوْلَئِكَ يَعْلَمُونَ﴾ [الأحزاب: 65]، وفي آية ثالثة: ﴿إِلَّا بِلَغًَا مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَن يَعْصِنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ نَارًا جَهَنَّمَ خَلِيلِينَ فِيهَا أَبْدًا﴾ [الجن: 23] وليس بعيداً عن ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَرِيجٍ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ﴾ [المائدة: 37].

هذا بعض ما ورد في شأن أهل النار، وأما بشأن أهل الجنة فقد ورد هذا الاقتران في العديد من الآيات الكريمة⁽¹⁾.

الأمر الرابع: ما ذكره بعضهم من أن القرآن إنما يتحدث عن خلود الكافرين في النار ولا يتحدث عن خلود النار نفسها، يقول الشيخ محمود شلتوت: «ليس في القرآن نصٌ قطعيٌ صريحٌ في دوام النار، وإنما فيه التصريح بخلود الكفار فيها وهو يتحقق بأنهم لا يخرجون منها ما دامت موجودة، أما أنها لا تنتهي أو تدوم فهذا شيء آخر ليس في القرآن ما يقطع به»⁽²⁾.

(1) أنظر: السور التالية: النساء 57 والنساء 122 والمائدة 119 والتوبه 22 والكهف 2-3 والغافر 9 والطلاق 11 والبيتة 8 والرعد 35.

(2) الإسلام عقيدة وشريعة، مصدر سابق، ص 43-44.

وربما يُعترض عليه:

أولاً: إن ظاهر خلود الكفار في النار أنها خالدة أيضاً، لأن حديثنا عن عالم الأبدية الذي لا فناء فيه، ولو أن الحديث عن عالم منقطع وله نهاية واستخدم لفظ الخلود في هذا العالم فقيل مثلاً: إن فلاناً خالد في النار، لصحّ حيّثنة القول: إن الخلود في النار لا يعني خلود النار نفسها، وأمّا عندما نتحدث عن عالم الآخرة والأبدية فيكون القول بخلود الكافر في النار مساوياً للقول بخلود النار نفسها.

ولكن يمكن أن يلاحظ على ذلك بأنّ هذا التلازم لو سُلِّمَ فلا يمكن الاطمئنان به، فضلاً عن اليقين، والمعتقدات كما هو معلوم لا تُبني على أُسسٍ ظنية وإنما على اليقين والاطمئنان.

ثانياً: إنّه لو لم يكن في القرآن ما يدلّ على خلود النار، ففي الروايات ما يدلّ على ذلك بشكلٍ لا لبس فيه، ففي حديث مسلم بإسناده عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل أهل الجنة في الجنة، وأهل النار في النار قيل: يا أهل الجنة قيُّسُرون وينظرون، وقيل: يا أهل النار فيشرفون وينظرون، فيجاء بالموت كأنه كبسٌ أملح، فيقال لهم: تعرفون الموت؟ فيقولون: هو هذا، وكلُّ قد عرفه، قال: فيُقدَّم، ويُذَبَّح، ثم يُقال: يا أهل الجنة خلود فلا موت، ويَا أهل النار خلود فلا موت، قال: وذلك قوله: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسَرَةِ﴾ [مريم: 39].⁽¹⁾

وقد روي هذا المضمون بعينه عن أمّة أهل البيت ع، ففي كتاب الزهد للحسين بن سعيد بإسناده إلى أبي جعفر ع قال: «إذا دخل الله

(1) صحيح مسلم، مصدر سابق، ج 8، ص 152.

أهل الجنة وأهل النار جيء بالموت في صورة كبس حتى يُوقف بين الجنة والنار، قال: ثم ينادي منادٍ يسمع أهل الدار جميعاً: يا أهل الجنة يا أهل النار فإذا سمعوا الصوت أقبلوا، قال: فِيْقَال لَهُمْ: أَتَدْرُونَ مَا هَذَا؟ هَذَا هُوَ الْمَوْتُ الَّذِي كَتَمْ تَخَافُونَ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا، قَالَ: فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: اللَّهُمَّ لَا تُدْخِلْنَا الْمَوْتَ عَلَيْنَا، قَالَ: وَيَقُولُ أَهْلُ النَّارِ: اللَّهُمَّ ادْخُلْنَا الْمَوْتَ عَلَيْنَا، قَالَ: ثُمَّ يُذْبَحُ كَمَا تُذْبَحُ الشَّاة، قَالَ: ثُمَّ يُنَادِي مَنَادٍ: لَا مَوْتَ أَبْدَأَ أَيْقَنُوا بِالْخَلْوَةِ، قَالَ: فَيُفْرِحُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحْلًا كَانَ أَحَدُ يَوْمَئِذٍ يَمُوتُ مِنْ فَرَحِ لِمَاتَوْا، قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَفَمَا تَحْنُنُ بِمَيِّتِينَ * إِلَّا مَوْتَنَا أَلْأَوَى وَمَا تَحْنُنُ بِمُعَدَّيْنَ * إِنَّ هَذَا هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ * لِمِثْلِ هَذَا فَلِيَعْمَلُ الْعَمَلُونَ﴾ [الصفات: 58 - 61]، قَالَ: وَيُشْهِقُ أَهْلَ النَّارِ شَهْقَةً لَوْ كَانَ أَحَدُ مِتَّا يَمُوتُ مِنْ شَهِيقِ لِمَاتَوْا، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنَّ رَهْبَهُ يَوْمَ الْحُسْنَةِ إِذْ فُضِّلَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [مريم: 39] ^(١).

إلا أن هذه الروايات لا تخلو من مناقشاتٍ في أسانيدها، مع أنها لو تمت سندًا فإنها تبقى مجرد أخبارً آحادٍ، وهي مما لا يمكن الاستناد إليها في الاستدلال العقدي، أجل، هي تصلح لتأييد وترجيح ما تم استظهاره من الآيات القرآنية.

الأمر الخامس: ما ورد في بعض الروايات مما يدل على أن النار تفني ذات يوم وتسد أبوابها، والروايات التي ذكرت أو يمكن ذكرها في هذا المجال هي:

1 - رواية الجرجير المروية عن عبدالله بن عمرو بن العاص ومفادها:

(١) الأهوazi، الحسين بن سعيد (القرن الثالث الهجري)، كتاب الزهد، لا.ت، قم - إيران، ل.ط، 1399 هـ، ص 101، وعنه الفصول المهمة في أصول الأئمة للحرّ العاملی، مصدر سابق، ج 1، ص 373.

«أنه سيأتي على جهنم زمانٌ ينبع في قعرها الجرجر»⁽¹⁾.

2- مانُقل عن ابن مسعود: «ليأتينَ على جهنم زمانٌ تصفق (تحفق) أبوابها ليس فيها أحدٌ وذلك بعدهما يلثون فيها أحقاباً»⁽²⁾. وذكر في بعض المصادر أنه مرويٌّ عن ابن عمرو بن العاص⁽³⁾.

ويُلاحظ على ذلك:

أما الخبر الأول فلم نعثر عليه في المصادر الأساسية المعدة لنقل الروايات، ولم يتضح أنه مرويٌّ عن رسول الله ﷺ، فيكون موقوفاً باصطلاح علماء الدرية، وُنقل عن ابن عربي عن بعض أهل الكشف ما ظاهره أنَّ هذا من جملة كشوفاتهم⁽⁴⁾، على أنه لو كان خبراً مروياً عنه ﷺ فهو لا يصح سندًا، ولو تم سندًا، فإنَّه يبقى مجرد خبرٍ واحدٍ فلا يصلاح لاثبات قضية عقدية، لا سيما أنه قد ورد في بعض الروايات عن الأئمة عليهما السلام تكذيبٌ لهذا الخبر، روى الكليني بإسناده إلى موفق مولى أبي الحسن عليهما السلام قال: كان مولاً يُبَشِّرُهُ إذا أمر بشراء البقل يأمرني بالإكثار من الجرجير، فيشتري له، وكان يقول: «ما أحمق بعض الناس! يقولون إنه ينبع في وادي جهنم والله عز وجل يقول: ﴿وَقُودُهَا

(1) انظر: الميرداماد، محمد باقر الحسيني، التعليقة على اختيار معرفة الرجال، للشيخ الطوسي، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، مؤسسة آل البيت عليهما السلام لإحياء التراث، قم-إيران، 1406 هـ ج 1، ص 157.

(2) الطبرى، ابن جرير (ت 310 هـ)، جامع البيان، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، ل.ط، 1995م، ج 12، ص 154، والتبيان للطوسي، مصدر سابق، ج 6، ص 68.

(3) فيض القدير في شرح الجامع الصغير، مصدر سابق، ج 5، ص 409.

(4) الحكمة المتعالية، مصدر سابق، ج 5، ص 349.

آنَّاُسْ وَالْحِجَارَةِ [التحرير: 6]، فكيف تنبت البقل؟!⁽¹⁾ وقد نقل المحقق الميرداماد عن المحقق الزمخشري إنكاره على ابن العاص روايته لهذا الحديث عن رسول الله أشد الإنكار، وقال: «آنى له الحديث عن رسول الله **ﷺ** وقد كان مع معاوية يقاتل علي بن أبي طالب بسيفين، ويبازر أعلام المهاجرين والأنصار بـ«معاهدين»!»⁽²⁾.

وأما الخبر الثاني فهو موقف على ابن مسعود، ورأيه ليس بحججة، وقد شكك الزمخشري في صحة هذا الحديث، فقال:

«وما ظنك بقومٍ نبذوا كتاب الله لـما روى لهم بعض النوايا عن عبدالله بن عمرو بن العاص: «لـلتائين على جهنم يوم تصدق فيه أبوابها ليس فيها أحدٌ وذلك بعد ما يلبثون فيها أحقاباً»، وقد بلغني أنـ من الضلال من اغترـ بهذا الحديث فاعتقدـ أنـ الكفار لا يخلدون في النار، وهذا ونحوه والعياذ بالله من الخذلان المـعين زادنا الله هدايةـ إلى الحقـ ومعرفـةـ بكتابـه وتنبيـهاـ علىـ أنـ نعقلـ عنهـ، ولئـنـ صـحـ هـذاـ عنـ ابنـ ابنـ العاصـ (فـهـوـ يـفترـضـ أنـ هـذاـ الحـدـيـثـ مـرـوـيـ أـيـضاـ عـنـ عـبدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ بـنـ العاصـ) فـمـعـناـهـ آـنـهـ يـخـرـجـونـ مـنـ حـرـ النـارـ إـلـىـ بـرـ الـزمـهـرـيـ، فـذـلـكـ خـلـوـ جـهـنـمـ وـصـفـقـ أـبـوابـهاـ. وأـقـولـ: ماـ كـانـ لـابـنـ العاصـ عـمـرـ فـيـ سـيفـيـهـ وـمـقـاتـلـتـهـ بـهـمـاـ عـنـ عـلـيـ بـنـ أـبـي طـالـبـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ مـاـ يـشـغـلـهـ عـنـ تـسـيـرـ هـذـاـ الحـدـيـثـ»⁽³⁾.

وقد ورد في رواية عن الإمام الصادق **عليه السلام** ما ظاهره تكذيب الحديث

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 6، ص 368.

(2) انظر: تعليقة الميرداماد على اختيار معرفة الرجال، مصدر سابق، ج 1، ص 157.

(3) الزمخشري، محمود بن عمر (ت 538 هـ)، الكشاف عن حفائق التنزيل وعيون الأقوال، شركة المصطفى البابي الحلبي، مصر، لـأـطـ، 1966 مـ، ج 2، ص 294.

الثاني الأنف أيضاً، ففي خبر حمران قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: بلغنا أنه يأتي على جهنم حين يصطفى أبوابها، فقال عليه السلام: «لا والله، إنَّهُ الْخَلُودُ»، قلت: ﴿خَلِيلِكَ فِيهَا مَا دَامَتِ التَّمَوُعُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ﴾ [هود: 107]، فقال: «هذه في الذين يخرجون من النار»⁽¹⁾.

ملاحظة: إن عبارة «يأتي على جهنم حين يصطفى أبوابها» وردت في المطبوع من كتاب الحسين بن سعيد هكذا: «حتى يصطفى أبوابها»⁽²⁾، وما نقله المجلسي هو الأقرب، وقد نقلها الحر العاملي عن كتاب الزهد أيضاً، وجاءت العبارة عنده هكذا: «حتى تستطفق أبوابها»⁽³⁾.

أجل، قد روى أنس عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال: «ليأتينَ عَلَى جَهَنَّمْ يَوْمٌ تَصْفَقُ أَبْوَابُهَا مَا فِيهَا مِنْ أَمَّةٍ مُّحَمَّدٌ أَحَدٌ»⁽⁴⁾، وهذا الحديث ظاهرٌ في مجيء يوم تخلو فيه النار من أمّة محمد صلوات الله عليه وسلم فقط.

وأما ما نُقل عن الشعبي قال: «جَهَنَّمْ أَسْرَعُ الدَّارِئِينَ عَمْرًا وَأَسْرَعَهُنَّ خَرَابًا»⁽⁵⁾ فلا حجّة فيه.

(1) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 8، ص 345 وقد نقلها المجلسي عن كتاب الزهد للحسين بن سعيد، مصدر سابق، والذي رواها عن التضر بن سويد، عن درست، عن الأحوال، عن حمران، عن أبي عبدالله عليه السلام.

(2) أنظر: كتاب الزهد، مصدر سابق، ص 98.

(3) الفصول المهمة إلى أصول الأئمة، مصدر سابق، ج 1، ص 373.

(4) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت 748 هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط 1، 1963 م، ج 3، ص 100.

(5) أنظر: التبيان للطوسي، مصدر سابق، ج 6، ص 68؛ جامع البيان للطبرى، مصدر سابق، ج 12، ص 153.

تلخيص واستنتاج

هذا كله فيما يرتبط بالاتجاه الأول بنظرياته الثلاث، وقد اتفق من خلال هذا العرض أنه ليس لدينا ما يصلح لإثبات انقطاع العذاب أو فناء النار أو تحولها إلى ما يشبه التعيم، لكن في الوقت عينه ليس لدينا ما ينفي احتمال ذلك، لا سيما مع الأخذ بعين الاعتبار سعة لطفه ورحمته، يقول الإمام الخميني: إن «التعذيب ليس شقاءً في الحقيقة، فإن دار الجحيم دار الشفاء الإلهي بالنسبة إلى العصاة من الموحدين قطعاً لخلوصهم فيها من الأمراض النفسانية والكبدورات الظلمانية، وبالنسبة إلى الجميع على طريقته من كون المرجع هو الرَّحْمَة وسبُّ الرَّحْمَة الغضب»^(١).

الاتجاه الثاني: المبررون للخلود

وهذا الاتجاه هو اتجاه تبريري يقرّ أصحابه بمبدأ الخلود في النار لكتبهم يوجهون ذلك ببعض التوجيهات، وفيما يلي نذكر أهم هذه التوجيهات:

التوجيه الأول: إن العذاب، كما الثواب، ليس جزاءً على العمل، كما هو الجزاء الدنيوي، حيث إن المحاسب والمجازي يُقدر عقوبة معينة يُعاقب بها العاصي أو مثوبة معينة يمنحكها للمطيع، وتكون العقوبة وكذلك المثوبة مناسبتين للعمل، ولذا فإنهما تتفاوتان من فرد لآخر بحسب درجة عصيانه وتمردته، أو درجة انقياده وطاعته، هذا في الحساب الدنيوي، أما الجزاء الآخروي فليس كذلك، بل هو صورة أخرى عن العمل لا دخل للمحاسب

(١) أنظر: الخميني، روح الله، التعليقة على شرح فصوص الحكم للقىصرى، تحقيق: السيد جلال الدين الأشياوى، شركة انتشارات علمي وفرهنگی، طهران - إيران، ط ١، ١٣٧٥ هـ، ص 746.

أو المجازي به بشكلٍ مباشر، فالإنسان يوم القيمة لا يواجه نتيجة العمل، بل يواجه العمل نفسه لكن بصورةٍ أخرى، هي الصورة الواقعية للعمل والتي لم نكن لندركها في دار الدنيا إلا أنها تنكشف لنا يوم القيمة، **﴿لَقَدْ كُنْتَ فِي غُفْلَةٍ مِّنْ هَذَا فَكَسَّفْنَا عَنْكَ غُطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾** [ف: 22].

وهذا التوجيه يُبَيِّن - كما هو واضح - على نظرية تجسم الأعمال، وطبقاً لهذه النظرية، فإن إشكال عدم تناسب عقوبة الخلود في النار مع المعصية التي اقترفها العبد، لا يبقى له مجال، بل يندفع من أساسه، لأن العقوبة الأخروية ليست مجازاً للعبد على سوء عمله و اختياره، وإنما هي من صنع المرء نفسه، فهو بسوء عمله يحترق، وبكفره يتعدّب على نحو الحقيقة لا المجاز.

إلا أن صحة هذا التوجيه هي رهن صحة نظرية تجسم الأعمال، والحال أنها محل جدلٍ بين المفسرين وعلماء الكلام، ففي حين أصرّ عليها جمّع من الأعلام المتأخرين، استناداً إلى بعض الآيات أو الروايات فقد رفضها البعض الآخر⁽¹⁾.

(1) يعتبر الشيخ بهاء الدين العاملي (ت 1030 هـ) من أبرز علمائنا القائلين بنظرية تجسم الأعمال. أنظر كتابه: الأربعون حديثاً، مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، ط 2، 1422 هـ ص 402 و 493، وذهب المازندراني في شرح أصول الكافي، مصدر سابق، ج 8، ص 283 وج 9، ص 73 إلى تجسم الأعمال والأخلاق والاعتقادات أيضاً، وهكذا تبني هذه النظرية غير واحد من العلماء والمفسرين، إلا أن نة اتجاه آخر رفض نظرية تجسم الأعمال، ويُعتبر العلامة المجلسي من أبرز العلماء الذاهبين إلى هذا الاتجاه، أنظر: بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 71، ص 292، قال العلامة الشعراوي في تعليقته على شرح أصول الكافي للمازندراني: «والعجب أن المجلسي الثاني أنكر تجسم الأعمال مطلقاً في بعض كتبه، مثل حق اليقين، ولكن والده في شرح من لا يحضره الفقيه أثبته وحققه»، أنظر: شرح أصول الكافي، مصدر سابق، ج 8، ص 283، وهكذا رفضه من العلماء المتأخرين العلامة الشيخ محمد جواد مغتبة، أنظر: التفسير الكاشف، مصدر سابق، ج 1، ص 44، والفقیه السيد محمد حسين فضل الله، أنظر: تفسیر من وحي القرآن، مصدر سابق، ج 5، ص 328.

مستند نظرية تجسم العمل

والحديث عن هذه النظرية وإن كان خارجاً عن نطاق البحث إلا أن هذا لا يمنع من الإطالة المختصرة عليها بهدف تقييم الاتجاه المذكور، ولذا يمكننا القول: إن أهم دليل يرتكز عليه القائلون بتجسم الأعمال يوم القيمة هو ظواهر بعض الآيات القرآنية أو الأحاديث الشريفة، من قبيل قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُخْضِرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ شُوُرٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمْدَأْ بَعِيدًا وَيُحَدِّرُ كُمُّ اللَّهُ نَفْسَهُ، وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعَبَادِ﴾ [آل عمران: 30] وقوله تعالى: ﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: 49] وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: 7-8] فإن هذه الآيات تتحدث عن حضور العمل نفسه يوم القيمة، وأن الذي يراه العبد ليس هو نتيجة عمله، بل العمل نفسه سواء أكان خيراً أو شرّاً.

وأما الأحاديث التي يستند إليها لتأكيد هذه النظرية، فهي من قبيل ما رُوي عن الإمام الصادق عليه السلام في حديث طويل جاء فيه: «إذا بعث الله المؤمن من قبره خرج معه مثال يقدمه كلما رأى المؤمن هو لأن أهواه يوم القيمة قال له المثال: لا تفزع ولا تحزن وأبشر بالسرور والكرامة من الله عز وجل حتى يقف بين يدي الله عز وجل فيحاسبه حساباً يسيراً ويأمر به إلى الجنة والمثال أمامه.

فيقول له المؤمن: يرحمك الله، نعم الخارج، خرجت معي من قبري، وما زلت تبشرني بالسرور والكرامة من الله عز وجل حتى رأيت ذلك، فمن أنت؟

فيقول: أنا السرور الذي كنت أدخلته على أخيك المؤمن في الدنيا،
خلقني عزّ وجلّ منه»⁽¹⁾.

إلا أنَّ هذا الفهم أو التفسير لهذه الآيات قابلُ للنقاش والتأمل، إذ هو «ناشئٌ - كما يرى سيدنا الفقيه الراحل السيد محمد حسين فضل الله (رض) من الجمود على حرفيَّةِ اللفظ في دلالته على المعنى الموضوع له، الذي هو المعنى الحقيقيُّ للفظ، باعتبار أنَّ إرادة غيره، على نحو التقدير والمجاز، يحتاج إلى دليلٍ مفقوِّدٍ في المقام».

ويضيف (رض) قائلاً: «إنَّ الكلام واردٌ على سبيل الاستعارة التي تعبر عن جزاء الأعمال برأيتها، باعتبار أنَّ الإنسان يتحسَّن عمله في حياته على مستوى النتائج السلبية أو الإيجابية، فيرى عمل الشر في النتائج الشريرة، كما يرى عمل الخير في النتائج الخيرة، لأنَّ العمل يختزن في داخله آثاره التي إذا شاهدها على صعيد الواقع، فكأنَّه شاهد العمل نفسه. وليس المراد رؤية صورة العمل التي يتجمَّس فيها في النهاية بطريقةٍ حسيةٍ، ولعلَّ هذا التعبير واردٌ على نحو الجزاء في الدنيا، مع أنَّه لا معنى للتجمُّس في الدنيا ولا واقع له، ولا التزام به من قبل أحد، فقد يمكن لنا أن نطلق آيتَيِ الزَّلْزلة على واقع الأفعال في نتائجها على الصعيد الدُّنيويِّ، كما نطلقها على صعيد الواقع الآخرويِّ»⁽²⁾، إلى آخر كلامه في مناقشة هذه النظرية.

أما فيما يرتبط بالحديث المتقدم فقد علق عليه المجلسي بالقول: «يتحمل أن يكون الحمل في قوله «أنا السرور» على المجاز، فإنَّه لما خلق

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 190، ح 8.

(2) راجع: من وحي القرآن، مصدر سابق، ج 5، ص 328 إلى ص 331.

بسبيه فكأنه عينه، كما يرشد إليه قوله «خلقني الله منه»، و(من) للسببية أو للابتداء، والحاصل: إنّه يمكن حمل الآيات والأخبار على أنّ الله تعالى يخلق بإزاء الأعمال الحسنة صوراً حسنة، ليظهر حسنها للناس، وبإزاء الأعمال السيئة صوراً قبيحة، ليظهر قبحها معاينة⁽¹⁾.

مستند الرافضين للنظريّة

أما الرافضون لنظرية تجسم الأفعال فمضارفاً إلى مناقشتهم لأدلة إثبات التجسم، فإنّهم قد استندوا في موقفهم ونفيهم لتلك النظرية إلى المبدأ التالي، وهو أنّ «العمل من الأمور العرضية التي لا تبقى، ولا يمكن إعادةتها ورؤيتها، فيتعين أن يكون المراد أنّ الإنسان يوم القيمة يرى جزاء عمله، لا عمله بالذات»⁽²⁾، ولا مجال لرفع اليد عن هذا المبدأ إلا بدليل قاطع، ودليل من هذا القبيل غير متوفّر، فإنّ ما استدلّ به هو ظواهر بعض التصوص التي تقدّمت الإشارة إليها، إلا أنّ هذه الظواهر قد تكون واردة على سبيل المجاز، وهي طريقة تعبيرٍ بلاغيَّة امتاز بها النص القرآني، وليس هذا من التأويل حتى يقال: «إنّ البناء على التأويل يلزم منه هدم أكثر الأصول»⁽³⁾.

والملاحظ أنّ العلامة المجلسي ذهب إلى أنّ التأويل هو في الالتزام بتجسد الأفعال لا في إنكاره، معتبراً أنّ القول بالتجمسي مخالفٌ لضروريات الدين، قال: «ولا حاجة إلى القول بأمرٍ مخالف لطور العقل،

(1) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 71، ص 292.

(2) التفسير الكاشف، مصدر سابق، ج 2، ص 44.

(3) كما قال بعض العلماء، لاحظ: الشعراوي في تعليقته على شرح أصول الكافي، مصدر سابق، ج 8، ص 283.

لا يستقيم إلا بتأويل في المعاد، وجعله في الأجساد المثالية كما يشعر به تشبيهم الدنيا والآخرة بنشأتِ النوم واليقظة، وأنَّ الأعراض في اليقظة أجسامٌ في المنام، وهذا مستلزم لأنكار الدين والخروج عن الإسلام»⁽¹⁾.

ولكن الظاهر أنه لا ملازمة بين القول بتجسم الأعمال والقول بأنَّ المعاد هو في الأجسام المثالية. بل إننا نلاحظ أنَّ بعض القائلين بنظرية تجسم الأعمال يصرُّون على أنَّ المعاد جسمانيٌّ وليس مثاليًا⁽²⁾.

وخلاصة القول: إنَّ التوجيه الأول للخلود في النار يتنبَّى على نظرية هي على أقل تقدير محل جدلٍ ونقاشٍ بين العلماء.

التوجيه الثاني: أن يُقال: إنَّ «العذاب أثرٌ تكوينيٌّ للعمل، فكما لا يمكن أن يتعرض على ترتب مرضٍ مستمرٍ على أكلةٍ خاطئةٍ أو شربٍ شربةٍ مخالفًا لإرشاد الطبيب بآن الخطأ الذي صدر من الفاعل لم يكن إلا أكلة قليلةٍ أو شربةً واحدةً فلماذا يُعذَّب طول عمره بذلك المرض؟!.. كذلك لا يُرِد إشكالٌ من هذا القبيل على عذاب الآخرة، فإنَّ عمل الإنسان لا ينفك من الإنسان، ﴿وَكُلُّ إِنْسَنٍ أَلْزَمَهُ طَهِيرٌ فِي عَنْقِهِ وَخُرُجَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كَيْتَبَاهُ يَلْقَاهُ مَنْشُورًا﴾ [الإسراء: 13] وربما يكون أثر عمله العذاب الدائم من دون فرق في ذلك بين القول بتجسم الأعمال أو القول بأنَّ نسبة العقاب إلى العمل نسبة المعلول إلى العلة»⁽³⁾.

(1) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 71، ص 292.

(2) من قبيل الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، فإنه من المعتقدين بنظرية تجسم الأعمال وفي الوقت عينه هو من القائلين بالمعاد الجسماني، انظر كتابه: دروس في العقائد الإسلامية، مدرسة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، قم - إيران، ط 3، 1427 هـ ص 322 وص 329.

(3) أصول الدين للسيد كاظم الحائرى، مصدر سابق، ص 372.

وفي التعليق على هذا التوجيه ربما يُقال: إنه لا ينسجم مع ظواهر النصوص التي تؤكّد على أن العقاب هو جزاء يقدّره الله على حسب المعصية، وليس أثراً تكوينياً أو معلولاً للعمل نفسه، تماماً كما هو الحال في الجزاء الديني - ثواباً أو عقاباً - فإنه ليس أثراً تكوينياً للعمل كما هو واضح.

التوجيه الثالث: «أن يكون العذاب أمراً استحقاقياً لظلمة النفس ورئتها الناتجين من المعاصي، وكان بالإمكان علاج ذلك في الدنيا بماء التوبة وبالخضوع للغيب، فإن الندم عن غيب يغسل النكتة السوداء التي ظهرت في القلب، وأمّا الندم الناتج من تحول الغيب إلى الشهود فلا يخلق تحولاً في النفس: ﴿بَلْ بَدَأْتُم مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ مِنْ قَبْلٍ وَلَوْ رُدُوا لَعَادُوا لِمَا تُهَا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَذِبُونَ﴾ [الأنعام: 28]⁽¹⁾.

وهذا التوجيه وإن كان لا يخلو من تأمل، لأنّه لم يفسّر لنا الوجه في عدم جدوا الندم بعد تحول الغيب إلى شهود، فلِمَ كان الندم قبل ذلك موجباً لارتفاع ظلمة النفس؟! وأمّا بعد ذلك فلا يوجب ارتفاع ظلمتها، إلاّ أنه لو بنينا على التوجيه والتبرير فيبدو أنّ هذا التوجيه الأخير للعقوبة الأخروية هو أقرب التوجيهات إلى الصواب، فهو لا ينفي كون العقوبة جزاء على العمل ولكنه يفسّر ديمومة العقوبة والخلود في النار على أنه ناتج عن ظلمة النفس التي بلغت حدّاً لم يبق معه بصيصٌ من النور في قلب الإنسان، بحيث إنّه لو أُعيد إلى الدنيا مراراً وأبداً لعاد إلى الكفر والعصيان أبداً، وهذا ما عبر عنه الحديث الوارد عن الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ في بيان علة

(1) المصدر السابق، ص 373.

الخلود في النار: «إِنَّمَا خُلِّدَ أَهْلُ النَّارِ فِي النَّارِ، لَأَنَّ نِيَاتَهُمْ كَانَتْ فِي الدُّنْيَا أَنْ لَوْ خُلِّدُوا فِيهَا أَنْ يَعْصُوا اللَّهَ أَبْدًا، وَإِنَّمَا خُلِّدَ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ، لَأَنَّ نِيَاتَهُمْ كَانَتْ فِي الدُّنْيَا أَنْ لَوْ بَقَوْا فِيهَا أَنْ يَطِيعُوا اللَّهَ أَبْدًا مَا بَقَوْا، فِي الْنِّيَاتِ خُلِّدُ هُؤُلَاءِ وَهُؤُلَاءِ، ثُمَّ تَلَاقَوْهُ عَوْنَى: ﴿ قُلْ كُلُّ يَعْمَلٌ عَلَىٰ شَاكِرَتِهِ ﴾ [الإِسْرَاءٍ: 84]، قَالَ: أَيٌّ عَلَىٰ نِيَتِهِ»⁽¹⁾.

إن قلت: قد ورد في التصوص أنه لا عقاب على النوايا، بل إن الله يغفو عنها، كما سيأتي في الفصل الثالث، فكيف نفسر الخلود في العذاب على أساس النوايا؟!

قلت: إنَّمَّا يُحَكَّمُ بِخَلُودِهِ فِي النَّارِ، فَهُوَ لَا يُعَاقَبُ عَلَى أَسَاسِ النَّوَايَا الْمُحْضَةِ، وَإِنَّمَا يُعَاقَبُ عَلَى مَا صَدَرَ مِنْهُ مِنْ عَصِيَانٍ وَتَمَرِّدٍ أَوْ جُبُ ظُلْمَةٍ فِي النَّفْسِ بَلَغَتْ حَدًّا لَمْ يَعْدْ مَعَهُ ذَرَّةٌ أَمْلَى فِي أَنَّهُ لَوْ أُعِيدَ إِلَى الدُّنْيَا لِصَلْحٍ حَالَهُ، فَهَذَا مَا يَفْسُرُ الْخَلُودَ فِي النَّارِ.

ولك أن تتساءل وتقول: هل أن ثمة أشخاصاً وصلت بهم الشقاوة وظلمة النفس إلى هذا الحد الذي ينعدم في نفوسهم بصيص التور والأمل حتى لورأوا العذاب وواجهوا الحقيقة التي لا مفر منها؟

والجواب، إنه قد توجد بعض النقوص المظلمة التي يصلح بها التمرّد والطغيان على الله الحد المذكور، قال تعالى: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذَا ذُوقُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا تُنَكِّبْ بِيَقِينٍ رَبِّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * بَلْ بَدَأْهُمْ مَا كَانُوا يُخْفِيُونَ مِنْ قَبْلٍ وَلَوْرُدُوا لِمَاعُدُوا لِمَا تَهْوِعْنَهُ وَلَئِنْهُمْ لَكَذِبُونَ ﴾ [الأعراف: 27-28].

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 85، والمحاسن للبرقي، مصدر سابق، ج 2، ص 331.

لماذا خلق الله من يعلم أنه من أهل النار؟

إن قلت: أليس من مقتضى لطفه ورحمته سبحانه وتعالى أن لا يخلق إنساناً يعلم أن مصيره إلى الشقاء الأبدي؟ صحيح أنَّ خلق هذا الإنسان ذي النفس المظلمة والتي لا أمل بهدايتها وإصلاحها لا يتنافي وعدله تعالى، لأنَّ ظلمة نفسه هي بسوء اختياره وتمردِه على الله فتصبح مؤاخذته ومعاقبته، إلا أنَّ خلقه مع علم الله بحاله وأنَّه سيخلد في الجحيم يُعدُّ منافياً للطه ورحمته تعالى، أو بعبارة أكثر تأذباً: أليس من الأليق برحمته عز وجلَّ أن لا يخلق مثل هذا الإنسان؟

والجواب: إنَّ خلق هذا الإنسان وتمكينه من بلوغ أعلى مراتب الكمال بما يوصله إلى الرَّحمة المطلقة في جنان النعيم هو الذي يناسب اللطف الإلهي، وإذا ما اختار هذا الإنسان طريق التمرد والعصيان فقد استحق العقوبة بسوء اختياره، ولو أنَّ الله عفا عن ذنبه وتجاوز عن كفره وتمردِه، وساواه بالمطیع في العفو والترحمة، لاختلَّ بذلك ميزان العدالة الإلهية، الذي يقضي بعدم مساواة المجرم والمحسن في الحساب، قال تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْجُرَمِينَ * مَا لِكُرَيْفٍ تَخْكُمُونَ﴾ [القلم: 35-36]، وقال علي عليه السلام في عهده إلى مالك الأشتر: «ولا يكونَ المحسنُ والمسيءُ عندك بمنزلةٍ سواءٍ، فإنَّ في ذلك تزهيداً لأهل الإحسان في الإحسان، وتدريباً لأهل الإساءة على الإساءة، وألزم كلَّاً منهم ما ألزم نفسه»⁽¹⁾.

على آنالو تماشينا مع هذا المنطق القائل: إنَّ مقتضى الرَّحمة أن لا يخلق الله من يعلم أنه سيخلد في النار، لصح القول أيضاً: إنَّ مقتضى الرَّحمة أن

(1) نهج البلاغة، مصدر سابق، ج 3، ص 83.

لا يخلق الله إنساناً يعلم أنه سيدخل نار الجحيم الحامية ولو لمدة قصيرة من الزمن، لا سيما مع الالتفات إلى شدة العقوبة وعظم العذاب الذي سينال أهل النار، والالتفات أيضاً إلى أنّ ساعة عذاب واحدة في النار تعادل مئات السنين في الدنيا، قال تعالى: ﴿وَيَسْتَعِجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَلَكَ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَافِفٌ سَنَقُّ مَا تَعْدُونَ﴾ [الحج: 47]، بل إنه وتماشياً مع القول المذكور لكان من الأجدى أن لا يخلق الله النار أبداً! مع أنه قد اتضحت مما سبق أنّ خلق النار هو مما تقتضيه الرحمة الإلهية نفسها، باعتبار أنّ الله لم يخلقها للتشفى ولا للانتقام، وإنما بهدف تكميل نفوس الكثرين من عباده الذين لا يستقيمون ولا يطيعون الله ولا يعبدونه إلاّ خوفاً من ناره أو طمعاً في جنته، وليس لكونه أهلاً للعبادة.



الأعراف: محطةٌ موقّعةٌ على طريق الجنة والنار

وأثما فيما يرتبط بالتساؤل الرابع، وهو أن المصير الآخروي للإنسان هل هو دائمٌ بين الجنة والنار أم أن هناك محطةً ثالثةً غيرهما؟ فيمكنا القول: إنّه وانطلاقاً مما مررت الإشارة إليه سابقاً وسيأتي تفصيله لاحقاً، من أنّ بعض الناس لا تصح معاقبتهم وإدخالهم في النار إما لجهلٍ قصوري أو لاستضعفاف أو نحوه، لأنّ إدخالهم النار والحال هذه ظلمٌ وهو قبيح في حكم العقل، فلا محالة يدخلون الجنة، لأنّ الشخص إذا لم يكن معدوداً من أهل النار فمن الطبيعي أن يكون من أهل الجنة، إذ لا وجود لمكانٍ ثالثٍ يوم القيمة غير الجنة والنار يقضي الناس فيه حياتهم الأبدية.

لكن ربما يُعترض على هذا الكلام بأنّ ثمة مكاناً ثالثاً في الآخرة غير الجنة والنار وهو الأعراف، فما الذي يمنع أن يكون القاصر المستضعف وكلّ من لم تقم عليه الحجّة من أهل الأعراف ولا يدخل الجنة ولا النار؟ ولذا كان من المناسب بل من الضروري أن نتساءل عن الأعراف وما المراد بها؟ وهل هي حقاً مكانٌ مغايرٌ للجنة والنار، أعدّ ليقضي به بعض الناس حياتهم الأبدية؟

في المستند

ولا يخفى أن المستند الرئيس لقضية الأعراف هو القرآن الكريم الذي اشتمل على سورة كاملة بإسم الأعراف، الأمر الذي يكشف عن أهمية الأعراف، لأن تسميات السور القرآنية لم تكن عبثاً وإنما استمدت من أهم المواضيع التي تتناولها السورة، وسبب التسمية في المقام واضح، وهو اشتمال السورة على قضية الأعراف، مما ورد في قوله تعالى: ﴿وَيَنْهَا حِجَابٌ وَعَلَى الْأَغْرَافِ رِجَالٌ يَعْرُفُونَ كُلًا إِسْمَانَهُمْ وَنَادُوا أَصْنَابَ الْجَنَّةِ أَنَّ سَلَامًا عَلَيْكُمْ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَئِنُونَ﴾ [الأعراف: 46] إلى آخر الآيات التي سيأتي الحديث عنها.

مفهوم الأعراف

والأعراف لغة: المكان المرتفع، ومنه: عُرف الفرس وعُرف الديك، وكل مرتفع من الأرض يسمى عُرفاً، لأنّه بظهوره أعرف مما انخفض⁽¹⁾. وأما اصطلاحاً: فالأعراف كما قيل: سورٌ بين الجنة والنار، قال تعالى: ﴿فَضَرِبَ يَنْهَمُ بِسُورٍ﴾ [الحديد: 13]، وقيل: هو الصراط أو موضع عالٍ على الصراط، وقيل: هو الحجاب المشار إليه في صدر آية الأعراف⁽²⁾.

ولعل المستفاد من آية الأعراف أنّ الأعراف هي الحجاب المذكور في صدر الآية، وهذا لا يمنع أن تكون الأعراف هي أيضاً الشور نفسه والمكان نفسه، المرتفع أو الجبل أو الموضع العالي على الصراط، فهذه مواصفات

(1) البيان، مصدر سابق، ج 4، ص 410.

(2) انظر: حق اليقين في معرفة أصول الدين، مصدر سابق، ج 2، ص 269؛ وشير، السيد عبدالله، تفسير شير، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط 2، ل.ت، ص 174.

لموصوف واحد و تسميات لمسنوي واحد، فلا تنافٍ بين الأقوال المتقدمة، إلا أن النقطة الأهم في المقام هي أن الأعراف هل هي مركبة أو مقرّر دائمٌ مغاير للجنة والنار، أو أنه معتبرٌ مؤقتٌ إما إلى الجنة أو النار؟ هذا ما سوف نُجيب عنه بعد تحديد أهل الأعراف.

أهل الأعراف

يمكن للباحث رصد اتجاهات عدّة في تحديد أهل الأعراف، أهمّها اتجاهان:

الاتجاه الأول: وهو الاتجاه الذي يذهب إلى أن أهل الأعراف هم من الأنبياء والأولياء والصلحاء، فقد قيل: «إن المراد بهم: حمزة والعباس وعليٌّ وجعفر كما عن ابن عباس، وقيل: إنهم الملائكة في صورة رجال يعرفون أهل الجنة والنار ويكونون خزنة الجنة والنار جميعاً، أو يكونون حفظة الأعمال الشاهدين بها في الآخرة، وقيل: إنهم فضلاء المؤمنين، عن «الحسن ومجاهد»، وقيل: إنهم الشهداء وهم عدول الآخرة، عن الجبائي»⁽¹⁾.

ويقول الشيخ المفيد في تصحيح الاعتقاد بعد تأكيده أنّ الأعراف مكانٌ ليس من الجنة ولا من النار: «وقد جاء الخبر بما ذكرناه وأنه إذا كان يوم القيمة كان به رسول الله وأمير المؤمنين والأئمة من ذريته عليهم السلام⁽²⁾، وثمة روایات عديدة تدلّ على هذا الاتجاه.

(1) حق اليقين، مصدر سابق، ج 2، ص 270.

(2) تصحيح اعتقادات الإمامية، مصدر سابق، ص 106.

الاتجاه الثاني: يذهب إلى القول: إن أهل الأعراف هم الذين تساوت ذنوبهم وحسناتهم ولم ترجع إحداهم على الأخرى، فلو زادت إحداهم على الأخرى مثقال ذرة لتعين مصيرهم إما إلى جنة وإما إلى نار^(١).

والأقرب - وهو الذي عليه جمّع من المفسرين - صحة الاتجاهين المشار إليهما وعدم وجود أي تناقض بينهما، فأهل الأعراف هم من الصنفين معاً، ولكل صنف دوره ووظيفته، فالأنبياء والأولياء وهم الصنف الأول يقومون بدور إنقاذي مساعد لأهل الصنف الثاني، وهذا الاتجاه الثالث الذي يجمع بين الاتجاهين السابقين هو المستفاد من السياق القرآني، قال تعالى: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةَ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ فَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبِّنَا حَفَّافَهُمْ وَجَدْنُمْ مَا وَعَدْ رَبِّكُمْ حَفَّاقًا قَالُوا نَعَمْ فَإِذَنْ مُؤْمِنْ بِيَنْهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ * الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَّا عِوْجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَفِرُونَ * وَيَنْهَا حِجَابٌ وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعِفُونَ كُلًا لِسِيمَنْهُمْ وَنَادُوا أَصْحَابَ الْجَنَّةَ أَنْ سَلَمْ عَلَيْكُمْ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ * وَإِذَا صَرِفْتُ أَبْصَرَهُمْ بِلِقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبِّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * وَنَادَى أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعِفُونَهُمْ لِسِيمَنْهُمْ قَالُوا مَا أَغْنَى عَنْكُمْ جَمِيعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْرِرُونَ * أَهْتُوا لَهُمْ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنْأِيُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ أَدْخُلُوا لَعْنَتَهُ لَا خُوفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ [الأعراف: 44-49].

والتأمل في هذه الآيات التي تصور لنا أحد مشاهد يوم القيمة يفيدنا:

- 1- إنّه وبعد أن يستقرّ أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار فإنّهم يتخاطبون فيما بينهم من وراء حجاب يحجب الرؤية ولكنّه لا يمنع من سماع الأصوات، فینادي أهل الجنة أهل النار هل وجدتم ما وعد ربكم

(1) تفسير الكاشف، مصدر سابق، ج 3، ص 333.

هل الجنة للمسلمين وحدهم؟

حقاً؟ فلا يسعهم إلا الإقرار والجواب بالإيجاب.

2- إن ثمة فئة ثالثة من غير الذين دخلوا الجنة والنار، يُحشرون في مكان مرتفع بين الجنة والنار يُسمى الأعراف، وإذا صرفت أبصارهم إلى أهل الجنة سلموا عليهم وهم يطمعون في دخولها، وإذا نظروا إلى أهل النار دعوا الله أن لا يجعلهم مع أهلهما الظالمين، وهذه الفئة هم الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً لا يُتركون في هذا المكان، وإنما يتدخل رجال يشرفون على الأعراف بهدف إنقاذهم والشفاعة لهم، ويخاطبون أهل النار بأنكم كتمتقولون عن هؤلاء: ﴿لَا يَنْأِيْهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ﴾ لقد أخطأتم وخسستم، ثم ينادون أهل هذه الفئة ﴿إِذْخُلُوْا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَيْنَكُوْرُ وَلَا أَسْمَرُ مَحْزُونُ﴾.

وما هو ظاهر الآيات الشرفية تؤكده الروايات الواردة في تفسيرها، منها: ما روي عن أبي عبدالله عليه السلام: «الأعراف: كثبان بين الجنة والنار فيوقف عليها كلّ نبيٍّ وكلّ خليفةٍ مع المذنبين من أهل زمانه، كما يوقف قائد الجيش مع الضعفاء من جنده، وقد سبق المحسنون إلى الجنة، فيقول ذلك الخليفة للمذنبين الواقفين معه: انظروا إلى إخوانكم المحسنين قد سبقوا إلى الجنة، فيسلم المذنبون عليهم، وذلك قوله: ﴿وَنَادَوْا أَصْنَابَ الْجَنَّةَ أَنْ سَلَّمَ عَيْتَكُم﴾⁽¹⁾.

ثم أخبر تعالى أنهم ﴿لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾، يعني هؤلاء المذنبين لم يدخلوا الجنة، وهم يطمعون أن يُدخلهم الله إليها بشفاعة النبي والإمام، وينظر هؤلاء المذنبون إلى أهل النار، فيقولون: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ

(1) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 8، ص 331.

الْقَوْمُ الظَّالِمِينَ ﴿٤﴾، ثم ينادي أصحاب الأعراف، وهم الأنبياء والخلفاء أهل النار مقرئين لهم: ﴿مَا أَغْفَقْتُ عَنْكُمْ جَمِيعًا وَمَا كُنْتُ تَسْتَكِرُونَ * أَهْتَلَأَهُ الَّذِينَ أَقْسَمْتُ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ﴾، يعني هؤلاء المستضعفين الذين كتم تحقر ونهم و تستطيلون بدنياكم عليهم، ثم يقولون لهؤلاء المستضعفين عن أمر الله لهم بذلك: ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا حَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْشَمْ تَحْزُنُونَ﴾^(١).

الأعراف ممرٌ لا مقرٌ

والنتيجة التي يمكن استخلاصها مما تقدم، لا سيما بمحاجة الظهور القرآني، هي أن الأعراف ليست سوى معبر، تماماً كما الصراط، وبعد اجتياز هذا المعبر أو الموقف المؤقت فتكون نهاية أهل الأعراف هي، إما إلى الجنة أو النار، ولا دلالة في الآيات على أن الأعراف هي مقر دائم لجماعة من الناس وَسَطٌ بين الجنة والنار، وهذه النتيجة تستفاد من الروايات الواردة في المقام، كما لاحظنا ذلك في الرواية المتقدمة عن الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ وكما نلاحظه في سائر الروايات التي تؤكد أن النبي ﷺ والأئمة عَلَيْهِم السَّلَامُ هم الذين يُشرفون على الأعراف ويشفعون للمذنبين من أهلهما الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً^(٢). وليس في الروايات ما يوحى بأن الأعراف مقر دائم يقضي فيه بعض الناس حياتهم الأبديّة.

نعم هناك قولٌ لبعض علماء الكلام يتحدث عن الأعراف كمستقرٌ

(١) البيان، مصدر سابق، ج ٤، ص 411.

(٢) الحوزي، عبد علي بن جمعة العروسي (ت ١١١٢ هـ)، تفسير نور التقلين: مؤسسة إسماعيليان، قم-إيران، ط ٤، ١٤١٢ هـ، ج ٢، ص ٣٢، الأحاديث رقم: ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٣، ١٣٤.

دائم لبعض الفئات من الناس، يقول الشيخ المفید: «..وقيل أيضاً: إنه، أي الأعراف، مسكن طوائف لم يكونوا في الأرض مكلفين فیستحقون بأعمالهم جنةً وناراً، فيسكنهم الله ذلك المكان ويعوضهم على آلامهم في الدنيا بنعيم لا يبلغون به منازل أهل الثواب المستحقين له بالأعمال»، ويضيف المفید: «وكل ما ذكرناه جائزٌ في العقول وقد وردت به أخبارٌ والله أعلم بالحقيقة من ذلك، إلا أنَّ المقطوع به من جملته أنَّ الأعراف مكان بين الجنة والنار يقف فيه من سميَّناه من حجج الله تعالى على خلقه ويكون به يوم القيمة قوم من المُرجَّحين لأمر الله، وما بعد ذلك فالله أعلم بالحال»⁽¹⁾.

وقد ذكر بعضهم صريحاً أنَّ أطفال الكفار والمجانين هم الذين يسكنون الأعراف، وظاهره أنها تكون مقراً لهم الأبدى⁽²⁾.

ويُرَدُّ على هذا القول:

أولاً: إنه لم يثبت ذلك بدليل عقليٍ ولا نقلٍ، بل إنَّ الروايات الواردة في المسألة تشير إلى تعاملٍ آخر مع أطفال الكفار، وهذا ما نتطرق إليه في الفصل الثالث.

أما جواز ذلك في العقول كما ذكر المفید فهو لا يُجدي نفعاً، لأنَّ الكلام ليس في الإمكان بل في الواقع ولا دليل على الواقع، وأما الروايات المشار إليها في قول المفید: «وقد وردت به أخبار» فلم نعثر عليها للالاحظ مدى إمكانية الاعتماد عليها.

ثانياً: إذا كان الله سبحانه يعوض في الأعراف غير المكلفين بنعيم دائمٍ

(1) تصحیح اعتقادات الإمامية، مصدر سابق، ص 106.

(2) حق اليقين، مصدر سابق، ج 2، ص 160.

وإن كان لا يبلغ نعيم أهل الجنة المستحقين له بالأعمال، فهذا معناه أن الأعراف هي جنة من الجنات ولو بمرتبة دنيا، لأن الجنة إنما هي دار النعيم وهي ذات مراتب متفاوتة، فما الفرق بين نعيم الأعراف، أو قل: بين جنة الأعراف وبين نعيم الجنة؟! ومجرد تسمية هذه بالأعراف لا يغير من الأمر شيئاً، لأن الكلام ليس في المصطلحات والتسميات.



١٥٠

الفصل الثالث

الفرقة الإسلامية الناجية

* المصير الآخروي للMuslimين

* حديث الفرقة الناجية في الميزان

المصير الآخرة للمسلمين

هذا الفصل مخصص للإجابة على السؤال التالي: هل أن الجنة حكراً على طائفه من طوائف المسلمين، أو أن كل مسلم مؤهل لدخول الجنة وتشمله رحمة الله؟

المسألة في ميزان العقل

الذي يستفاد من كلمات معظم أتباع المذاهب الإسلامية هو أن الجنة حكراً على فئة قليلة من الناس، وهم الذين يحملون أفكاراً معينة ويتبعون مذهبًا محدداً، أما الآخر الذي يختلف عنهم مذهبياً، فهو إما كافر، وبالتالي فهو لا يدخل الجنة، وإنما لكونه لا يحمل تلك الأفكار والمعتقدات فهو مطرودٌ من الجنة حتى لو كان مسلماً، أي أن الانتماء إلى المذهب المعين هو شرط لقبول الأعمال ودخول الجنة، ولا قيمة لكل الأعمال إن لم تترافق مع الانتماء المذهبي الخاص.

ونحن في تقييمنا لهذا الطراز من التفكير نقول: إنه لا بد من عرض هذه الآراء، بادئ ذي بدء، على ما يحكم به العقل القطعي، وعندما نستفتى العقل نجد أنه يقدم لنا قاعدةً عامةً غير قابلة للتخصيص، كما هي طبيعة أحكام العقل كافة، ومفادها، أن الإنسان إذا اتضح له وجه الحق في أمرٍ اعتقادٍ

كولالية أهل البيت عليه السلام، مثلاً، ومع ذلك حاد عنه وجحده فإنه يستوجب العقاب ويستحق الملامة والتأنيب، وكذلك من لم يتضح له وجه الحق مع قدرته على معرفته والبحث عنه إلا أنه لم يفعل ذلك وهو ما يعرف بالجاهل المقصر، فإنه يستحق المؤاخذة أيضاً بسبب تقصيره، وأماماً إذا لم يتضح له وجه الحق لعدم قدرته على التعرّف عليه، إماماً لتواضع ومحدودية قدراته الفكرية، أو لعدم احتماله حقانية هذا الخطأ أو ذاك ما أفقده حافز البحث والسؤال، وهو ما يعرف بالجاهل القاصر، وربما سُمي الأول، وهو من كان متواضعاً في قدراته الفكرية، بالمستضعف، والثاني، وهو من لم يتحمل أن الحق في خلاف ما يعتقد بالجاهل القاصر، فهذا، أو ذاك، لا شك في معدوريته وقبح مؤاخذته لعدم قيام الحجّة عليه، وكذا يمكن الحكم بمعدورية من بذل الجهد في معرفة الحق واجتهد بإخلاص وصدق نية في سبيل الوصول إلى الحقيقة لكنه أخفق ولم يصب في اجتهاده، والوجه في معدوريته -رغم أن المعرفة عدم معدوريته- هو عدم قيام الحجّة عليه، وخلاصة القول: إن هناك صنفين من الناس يحكم العقل بعدم معدوريتهم، وهما: العالم الجاحد، والجاهل المقصر، وأن هناك صنفين آخرين يحكم بمعدوريتهم وهما: الجاهل القاصر، والمجتهد المخلص^(١).

ثم إنه، ومع الأخذ بعين الاعتبار أنّ البعث والنشور أمران لا مفرّ منهما لكل الناس، وأن الله لم يخلق سوى الجنة والنار لجازة عباده، فقد خلق الجنة وأعدّها وهيأها لصنفٍ من الناس وخلق النار وهيأها لصنفٍ آخر، وليس ثمة مكان آخر غيرهما - كما تمّ إيضاحه في الفصل الثاني - قد أعدّ

(١) راجع للتوسيع حول هذا الموضوع: كتاب الإسلام والعنف، قراءة في ظاهرة التكفير، مصدر سابق، ص 48 وما بعدها.

للحياة الأبدية فلا مفرّ إذن من أن يدخل سبحانهه من حكم بمعذوريته في الجنة، وأن يدخل من حكم بعدم معذوريته في النار، فالمحصل أنه لا يمكن إطلاق القول: بأن كل من لا يؤمن بولاية أهل البيت عليهم السلام فهو من أهل النار، أو أنه مطرود عن الجنة، بل لا بد من التفصيل في ذلك على النحو المتقدم.

اعتراضان.. وردّهما

وربما يُعترض على ما تقدّم باعتراضين:

أولهما: بأن لازم ما ذكر أن يتساوى من آمن وعرف الحق وعمل به، مع من لم يؤمن ولم يعرف الحق في دخول الجنة ونيل الثواب والمغفرة.

والجواب: إنّهما لا يتسايان سوي في دخول الجنة، وأما في درجات الشّواب ومنازل القرب من الله، فهما غير متساوين، فمنزلة المؤمن أرفع بكثيرٍ من منزلة المستضعف أو الجاهل القاصر، تماماً كما يتفاوت المؤمنون في درجات النّعيم والقربى من الله والزّلفى لدّيه، فالإيمان إذا اكتملت شروطه فسوف تكون له آثارٌ معنوية وسلوكية لا يمكن الوصول إليها عن غير هذا الطريق، وهذه الآثار المعنوية والسلوكية سيكون لها نتائجها الجلية في عالم الآخرة، إن لجهة التمكّن من الوصول إلى أعلى مراتب الجنة ومنازل القرب من الله كما أسلفنا، أو لجهة قابلية المؤمن ليكون في موقع الشفاعة، كما أن لها آثارها الإيجابية في عالم الدنيا على أكثر من صعيد.

إن قيل: وما المانع في أن تكون منزلة القاصر أو المستضعف مساوية

هل الجنة للمسلمين وحدهم؟

لمنزلة المؤمن العارف للحق، لأن القاصر ما دام معذوراً فلما موجب
للتمييز بينه وبين غيره.

أجيب: إن للإيمان والاعتقاد الصحيح مكانته الخاصة ومنزلته المعنوية
التي لا يمكن الوصول إليها عن طريق آخر، كما أن للإيمان تأثيراً مباشراً على
العمل والعامل، فهو يرشد العامل ويصوّب العمل ويهديه رونقاً خاصاً،
ولا يمكن بحالٍ أن يُقاس من آمن بمن لم يؤمن حتى لو كان معذوراً في
عدم إيمانه، تماماً كما لا يمكن أن يُقاس من عمل بمن لم يعمل، ﴿فَإِنَّ
كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتُوْنَ﴾ [السجدة: 18].

الثاني: إن الشواب هو تفضيلٌ وامتنانٌ من الله سبحانه، ومن حقه تعالى
أن يحرم منه من لم يكمل إيمانه بسبب عدم معرفته وانتماه لخط أهل
البيت ﷺ حتى لو كان معذوراً في ذلك، كما أن من حقه سبحانه أن يحرم
منه من لم يؤمن بالرسول ﷺ.

والجواب: إن مبدأ الشواب، كما أشرنا، ليس مجرد تفضيل، نعم إن
درجات الشواب ومنازل الرفيعة هي بكل تأكيد تفضيلٌ منه سبحانه ومتنه
يُمتن بها على عباده.

القرآن يعتمد البرهان

هذا كلّه عندما نقارب المسألة من زاوية ما يقتضيه حكم العقل، والتبيّنة
عينها يمكن التوصل إليها عندما نقارب المسألة من زاوية العمومات
القرآنية، فإنها تؤكّد على مبدأي الإيمان والعمل كمرتكز أساسيٍّ في مسألة
النجاة، قال تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَنَ لَفِي خُثْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ مَأْمَنُوا

وَعَمِلُوا الصَّلِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبَرِ》 [العصر: 1 - 3]، كما أنها تنفي عنه سبحانه وتعالى فعل القبيح وتُجلِّه عن ارتکاب العقاب قبل البيان وإقامة الحجّة 《وَمَا كَانَ مُعَذَّبِينَ حَتَّىٰ يَتَعَظَّ رَسُولًا》 [الإسراء: 15]، هذا فضلاً عن تأكيدها على سعة رحمته 《فَالَّذِي أَنْشَأَ رَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلَّ شَيْءٍ》 [الأعراف: 156]، وقال تعالى في آية أخرى: 《رَبَّنَا وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا》 [غافر: 7].

في الروايات

وأما عندما ننظر إلى المسألة من زاوية النصوص الروائية، فإنّ بإمكاننا أن نصنف هذه الأخبار إلى صنفين:

الصنف الأول: الروايات الخاصة الواردة من طريق مذهب بعضه، وهي تدلّ على أنّ مصير أتباع المذاهب الأخرى هو النار.

الصنف الثاني: الروايات الواردة من طريق المذاهب الإسلامية كافة عن النبي ﷺ والدالة على أنّ الناجي من المسلمين هم فرقهُ واحدةٌ فقط، وقد حاولت كل طائفةٍ ادعاءً أنها هي الفرقة الناجية، وهذا الصنف سوف نتناوله بالحديث بعد التنظر في روايات الصنف الأول.

وفي الصنف الأول يهمّني النظر إلى الروايات الواردة عن النبي ﷺ أو الأئمة من أهل البيت ﷺ في شأن مصير من لم يؤمن بالولاية وهي في الغالب رواياتٌ توحّي بالتشدد والتضييق، وتحصر دخول الجنة بأتياً بأتباع أهل البيت ﷺ والموالين لهم والعارفين بحقّهم، وتؤكّد على أنّ قبول الأعمال سواء العبادية أو غيرها من الطاعات والقربات منوطٌ بموافاتهم،

وهي روایات مستفیضة واردة بـالسنتي شتى وفي أبواب متفرقة، وقد جمعها المرجع السيد حسين البروجردي في الجزء الأول من كتابه «جامع أحاديث الشيعة» فبلغت نيفاً وسبعين روايةً من مختلف المصادر الحديثية، ونكتفي هنا بنقل روایتين منها:

إحداهما: صحيحه أبي حمزة الشمالي، «قال: قال لنا علي بن الحسين علیه السلام: أي البقاع أفضل؟ فقلنا: الله ورسوله وابن رسوله أعلم، فقال لنا: أفضل البقاع ما بين الركن والمقام، ولو أن رجلاً عمر نوح عليه السلام في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً يصوم النهار ويقوم الليل في ذلك المكان، ثم لقي الله عز وجل بغير ولايتنا لم ينفعه شيئاً»⁽¹⁾.

الثانية: ما رواه الحارث بن المغيرة، «قال: كنت عند أبي عبد الله علیه السلام جالساً فدخل عليه داخلٌ فقال: يا ابن رسول الله ما أكثر الحاج العام! فقال: إن شاؤوا فليكثروا وإن شاؤوا فليقلوا، والله ما يقبل الله إلا منكم ولا يغفر إلا لكم»⁽²⁾.

إلى غير ذلك من الروایات الواردة في المضمون نفسه، أو ما هو أشدّ وضوحاً منه.

والسؤال الذي لا بد أن يستوقفنا في المقام هو: هل يمكن الأخذ بهذه الروایات وقولها؟ أو ليست منافية لعدل الله وحكمته؟

ونحن قبل أن نُبدي أي رأي في هذه الأخبار وفي إمكانية الاعتماد عليها

(1) البروجردي، السيد حسين الطباطبائي، جامع أحاديث الشيعة، المطبعة العلمية، قم-إيران، لا. ط، 1399 هـ ج، 1، ص 426.

(2) المصدر السابق، ج، 1، ص 429.

ينبغي أن نحدد طبيعة المسألة المبحوث عنها، وهل أنها مسألة عقدية أو فرعية؟ فإن كانت مسألة عقدية فلا يمكن الاعتماد فيها على أخبار الآحاد بل لا بد أن يكون الخبر متواتراً، وأما إذا كانت مسألة فرعية فيمكن إثباتها بخبر الواحد إذا كان صحيح السندي أو موثقاً.

والحقيقة أن أعمال وعبادات غير الموالي لأهل البيت عليهم السلام يمكن التنظر إليها من زاويتين:

الأولى: هي صحة العمل والعبادة وعدمها.

الثانية: قبول العمل وعدمه.

ولا ملازمة، بنظر العلماء، بين الصحة والقبول، فربما يُحکم بصحة العمل وإجزائه بمعنى عدم وجوب إعادته، ولكن مع ذلك لا يكون مقبولاً عند الله سبحانه.

أما مسألة الصحة فهي مسألة فقهية بامتياز لارتباطها بفعل المكلّف فتجري عليها أحكام المسألة الفقهية، وأبرز هذه الأحكام: إمكانية إثباتها بخبر الواحد. والذي عليه مشهور الفقهاء هو الحكم بصحة أعمال غير الموالي كلّها وعدم وجوب إعادتها إذا اختار مذهب أهل البيت عليهم السلام، استناداً إلى الأخبار الصحيحة الواردة عن الأئمة عليهم السلام في هذا المجال من قبل صحيح الفضلاء عن الصادقين عليهم السلام: «أنهما قالا في الرجل يكون في بعض هذه الأهواء: الحرورية - وهم الخوارج - والمرجئة والعثمانية والقدرية ثم يتوب ويعرف هذه الأمر ويُحسن رأيه (أي يصبح مواليًّا لأهل البيت عليهم السلام) أيعيد كل صلاة صلاتها أو صوم أو زكاة أو حجّ أو ليس عليه

إعادة شيءٍ من ذلك؟ قال: ليس عليه إعادة شيءٍ من ذلك غير الزكوة لا بد أن يؤديها»⁽¹⁾.

إلى غير ذلك من الروايات الظاهرة في صحة عباداته، التي أداها على طبق مذهبه وإن كانت مخالفة لما عليه مذهب أهل البيت، وقد حمل الفقهاء الروايات الحاكمة بالإعادة على الاستحباب⁽²⁾.

واستثناء الزكوة والحكم بلزوم إعادتها، لأنها وضعت في غير موضعها كما عللت بعض الروايات، هو على الأرجح إجراء تدبيري وليس حكماً شرعياً - اتخاذ الأئمة عليهم السلام، بهدف التخفيف من ضغط الحصار الاقتصادي الذي مارسته السلطة ضدهم، كما تشهد بذلك بعض الروايات⁽³⁾.

هذا كلّه في مسألة الصحة. وأما مسألة القبول فهي مسألة عقدية، لارتباطها بفعل الله سبحانه وكيفية تعامله مع عباده، وعليه فلا يصح الاعتماد في إثباتها على خبر الواحد حتى لو كان صحيحاً، وإنما تحتاج إلى دليل يورث القطع واليقين، فهل أن الروايات الدالة على أن ولاية أهل البيت عليهم السلام شرط في قبول الأعمال متواترة أم أنها أخبار آحاد؟

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 3، ص 545.

(2) راجع: مستمسك العروة، مصدر سابق، ج 10، ص 223؛ الخلخالي، السيد رضا، المعتمد في شرح المنسك، تقريراً للبحوث السيد الخوئي، نشر لطفي، قم-إيران، ط 1، 1409 هـ ج 3، ص 117.

(3) راجع حول ذلك كتاب الإسلام والعنف، مصدر سابق، ص 91.

سند الأخبار

ذكر بعض الأعلام أن هذه الروايات هي فوق حد التواتر⁽¹⁾ ويكتفيك أن السيد البروجردي قد أورد 78 حديثاً حول هذا الموضوع⁽²⁾.

إلا أن لنا أن نتحفظ على دعوى التواتر على إطلاقها، وتوضيحاً لذلك نقول: إنه ليس لدينا في المقام تواتر لفظي، لأن الأخبار لا تشتراك في لفظ محدد، فدعوى التواتر لا بد أن يُراد بها التواتر المعنوي، ويراد بالتواتر المعنوي: اشتراك الأخبار في قضية معنوية محددة. وحتى تكون دعوى التواتر المعنوي - وكذا اللفظي - صحيحة في المقام فلا بد من وجود محور مشترك ومحدد بين الأخبار، وعندما نتأمل في تلك الأخبار نجد أنها لا تشتراك في محور محدد إلا في خصوص دائرة ضيقة جداً لا خلاف فيها لأحد من المسلمين كما سنرى لاحقاً.

أضف إلى ذلك أن ثمة عنصراً سلبياً يضعف من القيمة الاحتمالية للأخبار، وهو ضعفها، في معظمها، سندًا، فإن الصحيح منها سندًا لا يزيد على سبع روايات⁽³⁾ ومن المعلوم أن التواتر يتاثر بنوعية المخبرين ومدى وثاقتهم، كما أن غرابة بعض الأخبار تشكل هي الأخرى عنصراً سلبياً يوجب بطل حصول اليقين بالتواتر كما حُقّ في محله⁽⁴⁾. ومن هذه الأخبار التي تشتمل على مضمون لا يخلو من غرابة ويصعب على العارف بمنطق أهل البيت عليه السلام تصديق صدوره عنهم ما جاء في الحديث رقم 9 من

(1) الأربعون حديثاً للإمام الخميني، مصدر سابق، ص 632.

(2) جامع أحاديث الشيعة، مصدر سابق، ج 1، ص 502.

(3) راجع: الأحاديث المعتبرة في جامع أحاديث الشيعة، مصدر سابق، ص 27.

(4) راجع الحلقة الثانية للشهيد الصدر، مصدر سابق، ص 148.

كتاب (جامع أحاديث الشيعة) من الباب المذكور وهو مرويٌّ عن الإمام أبي جعفر عليه السلام قال الراوي: «دخلت مع أبي جعفر عليه السلام المسجد الحرام وهو متکع علىٰ فنظر إلى الناس ونحن علىٰ باب بنى شيبة فقال: يا فضيل هكذا كانوا يطوفون في الجاهلية لعنهم الله من خلق مسحور بهم أنظر إليهم مكبيئ علىٰ وجوههم!...»، ونحوه الحديث 36 من الباب، فتأمل في هذا المضمون مليء بالكراهية والاحتقار لحجاج بيت الله الحرام! وتأمل في المقابل فيما ورد عنهم عليه السلام بأن الله يغفر لكل من شهد عرفة ويستجيب دعاءه ولو كان كافراً، وأنه لا يرث يوم عرفة سائلاً⁽¹⁾، وبالمقاييس تَعْرِفُ أيَّ الكلامين أحق بالصدور عنهم عليه السلام.

وهكذا فإنَّ هذا المضمون منافٍ لما ورد عنهم عليه السلام مما ظاهره معذوريَّة معظم الحجيج الذين يطوفون في بيت الله الحرام ويتعلقون بأستار الكعبة، ففي الحديث الذي رواه الكليني عن هاشم صاحب البريد: «كنت أنا و محمد بن مسلم وأبو الخطاب مجتمعين فقال لنا أبو الخطاب ما تقولون فيمن لم يعرف هذا الأمر؟ قلت: من لم يعرف هذا الأمر فهو كافر، فقال أبو الخطاب: ليس بكافر حتى تقوم عليه الحجَّة، فإذا قامت عليه فلم يعرف فهو كافر، فقال له محمد بن مسلم: سبحان الله ما له إذا لم يعرف ولم يجحد يكفر؟! ليس بكافر إذا لم يجحد، قال: فلما حججت دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فأخبرته بذلك، فقال: إنك قد حضرت وغابا، ولكن موعدكم الليلة، الجمرة الوسطى بيمنى. فلما كانت الليلة اجتمعنا عنده وأبو الخطاب ومحمد بن مسلم، فتناول وسادة فوضعها في صدره، ثم قال لنا:

(1) راجع: بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 96، ص 253؛ وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج 13، ص 456.

ما تقولون في خدمكم ونسائكم وأهليكم أليس يشهدون أن لا إله إلا الله؟ قلت: بلى، قال: أليس يشهدون أنَّ محمداً رسول الله ﷺ؟ قلت: بلى، قال: أليس يصلّون ويصومون ويحجّون؟ قلت: بلى، قال: فيعرفون ما أنتم عليه؟ قلت: لا، قال: فما هم عندكم؟ قلت: من لم يعرف (هذا الأمر) فهو كافر! قال: سبحان الله أَمَّا رأيْتَ أهْلَ الطَّرِيقَ وَأهْلَ الْمَيَاهِ؟ قلت: بلى، قال: فيعرفون ما أنتم عليه؟ قلت: لا، قال: فما هم عندكم؟ قلت: من لم يعرف (هذا الأمر) فهو كافر! قال: سبحان الله! أَمَّا رأيْتَ الْكَعْبَةَ وَالطَّوَافَ وَأهْلَ الْيَمِنَ وَتَعْلُقَهُمْ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ؟ قلت: بلى، قال: أليس يشهدون أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله ويصلّون ويصومون ويحجّون؟

قلت: بلى، قال: فيعرفون ما أنتم عليه؟ قلت: لا، قال: فما تقولون فيهم؟ قلت: من لم يعرف فهو كافر، قال: قال: سبحان الله هذا قول الخوارج..⁽¹⁾.

فالتكفير إذن هو منهج الخوارج وليس منهجه الإسلام الأصيل..

تصنيف الأخبار

ومع صرف النظر عمّا ذكرناه من صعوبة التصديق بمضمون بعض الروايات، فإنَّ مجموع الروايات المُشار إليها يمكن توزيعها إلى عدّة أصناف:

الصنف الأول: ما كان محوره الجاحد بولاية أهل البيت عليهم السلام من قبيل ما ورد عن أبي عبدالله عليه السلام: «من جاء يوم القيمة بولاية إمام جائر ليس

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 455 - 401.

من الله وجاء منكراً لحقنا جاحداً بولايتنا أكبته الله تعالى يوم القيمة في النار»⁽¹⁾، وهناك عدّة روايات محورها الجاحد⁽²⁾.

وهذا المضمون لا شك فيه ولا اعتراض عليه، بل هو مسلم عند المسلمين كافة، فإن الجحود هو الإنكار مع علم، والجاحد لقضية فرعية يستحق المؤاخذة والعقاب فكيف بجاحد الولاية!

الصنف الثاني: ما كان محوره «المعادي» لأهل البيت عليهم السلام أو «الكاره» أو «المبغض» لهم، والأحاديث بهذا المضمون كثيرة⁽³⁾. وقد جاء واحد من تلك الأحاديث المرويّة عن الإمام الصادق عليه السلام: «عداوتنا تُبطل أعمالكم».

وهذا المضمون لا غبار عليه أيضاً، بل هو مقبولٌ ومفهومٌ لأنّ «المعادي» أو «المبغض» أو «الكاره» -على اختلاف التعبير الواردة في الروايات- ليس له عذر، بل إن معاداته لأهل البيت عليهم السلام تشكّل إنكاراً عملياً لضروريٍّ من ضروريات الدين، ولا تجد مسلماً يؤمّن بالله ورسوله وكتابه يتجرأ على التفوّه بمعاداتهم، وإذا كان نظر من يقول: إن من ضروريات مذهب التشيع عدم قبول العمل بغير الولاية⁽⁴⁾، إلى هذا الصنف وكذلك الصنف الأول فيكون قوله وجيئها.

و قريب من هذا الصنف ما جاء في روايات أخرى من ربط قبول الأعمال بمحبة آل البيت عليهم السلام كما في الخبر السادس من الباب المشار إليه في

(1) جامع أحاديث الشيعة، مصدر سابق، ج 1، ص 448 الحديث رقم 60.

(2) راجع المصدر نفسه للأحاديث رقم: 65، 66، 72.

(3) راجع المصدر نفسه للأحاديث رقم: 37، 48، 49، 50، 51، 52.

(4) هذا القول هو للإمام الخميني في: «الأربعون حديثاً»، مصدر سابق، ص 632.

جامع أحاديث الشيعة وهو مرويٌّ عن أمير المؤمنين عليه السلام وجاء فيه:
 «... ومن لم يحبنا منكم لم ينفعه إيمانه ولا يُقبل عمله»، فإن محبتهم عليه السلام هي موضع تسالم عند المسلمين كافة، وقد نطق بذلك الذكر الحكيم **﴿فَلَا أَسْأَلُكُمْ عَنِيهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَةَ فِي الْقُرْبَى﴾** [الشورى: 23].

الصنف الثالث: وهو مورد الإشكال حيث أطلق فيه القول بدخول كل من «لم يجيء بولاية علي عليه السلام» أو «لم يعرف ولايته في النار»، أو نحو هذا المضمون، وهي عدة روايات⁽¹⁾، ونكتفي بذكر حديث واحد لهذا الصنف، وهو ما ورد عن رسول الله ﷺ: «لو جاء أحدكم يوم القيمة بأعمالٍ كأمثال الجبال ولم يجيء بولاية علي بن أبي طالب لأكبّه الله عزّ وجلّ في النار»⁽²⁾.

إلا أنّ هذا المضمون عامٌ أو مطلق، وهو لا يأبى التقييد والحمل على خصوص العاحد أو ناصب العداء، وذلك بقرينة الصنفين السابقين، مضافاً إلى حكم العقل القطعي والقاضي بقبح إدانة القاصر المستضعف، وأكثر الناس في زمان الأئمة عليهما السلام كانوا من المستضعفين، كما ذهب إلى ذلك الشيخ يوسف البحرياني مستفيداً بذلك من الروايات⁽³⁾.

ومما يؤيد التقييد المذكور وأن المستضعفين ممن لا يعرفون الحق لا يدخلون النار، بل يدخلون الجنة: ما جاء في رواية إسماعيل الجعفي عن أبي جعفر عليهما السلام فقد أكد عليهما السلام استثناء المستضعفين، ثم

(1) جامع أحاديث الشيعة، مصدر سابق، الأحاديث رقم: 32، 35، 39، 54، 56.

(2) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 27، ص 171.

(3) انظر: البحرياني، الشيخ يوسف، العدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، مؤسسة النشر الإسلامي، قم-إيران، ل.ت، ج 14، ص 167.

قال: «أرأيت أم أيمن - وهي مولاة رسول الله ﷺ - فإني أشهد أنها من أهل الجنة وما كانت تعرف ما أنت عليه»⁽¹⁾.

شواهد الرحمة

على أن الملفت للنظر أن في الروايات المذكورة التي أدعى دلالتها على دخول غير الموالي النار نصاً صحيحاً وصريحاً في أن الله سبحانه يتفضل على المحسن ممن لا يعرف ولاية أهل البيت ع ويدخله الجنة، وهو صحيحة زرارة عن أبي جعفر ع: «لو أن رجلاً قام ليه وصام نهاره... ولم يعرف ولاية ولّي الله فيواليه ويكون جميع أعماله بدلاته إليه ما كان له على الله عز وجل حق في ثوابه ولا كان من أهل الإيمان»، ثم قال ع: «أولئك - أي من لم يكن عارفاً - المحسن منهم يدخله الله الجنة بفضل رحمته»، إن هذا الحديث يشهد لأمرتين:

الأول: إن مبدأ دخول الجنة هو استحقاق وليس تفضلاً، كما رجحنا ذلك سابقاً، غايتها أن الذي يستحق دخول الجنة، طبقاً للحديث، هو المؤمن العارف.

الثاني: إن الله يمن على المحسن إن لم يكن عارفاً وموالياً لأهل البيت ع ويدخله الجنة بسعة رحمته وتفضله، وهذا ما يتناسب وسعة رحمته وأنه لا يخيب ظن من أحسن الظن به، و«من ذا الذي أحسن الظن بالله فلم يكن عند حسن ظنه به» كما ورد في وصيّة لقمان لابنه⁽²⁾. وبلغ من سعية رحمته تعالى حدّاً أنه يعطي الثواب للإنسان إذا بلغه ثواب

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 52.

(2) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 75، ص 459.

على عمل فعمله رجاء ذلك الثواب حتى لو لم يكن العمل على ما بلغه⁽¹⁾.

إلى ذلك، فإن القرآن الكريم صريح في أن موازين العدل الإلهي لا تقبل الاستثناء، قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا﴾ [الزلزال: 7]، فهذه الآية وأمثالها عامة ولا مقيد لإطلاقها ولا مخصوص لعمومها إلا في خصوص المشرك أو الجاحد للحق أو العاصي، وأما سائر أفراد الإنسان فمن في ذلك غير الموالي فإنه يبقى تحت العموم القرآني المؤيد بحكم العقل وبعموماتٍ واردةٍ على لسان النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام.

ويمكن الاستشهاد لهذا المعنى ببعض الروايات الخاصة أيضاً من قبيل صحيحة بريد عن أبي عبدالله عليه السلام - في حديث -: «كُلَّ عمل عمله وهو في حال نصبه وضلالته ثم من الله عليه وعرفه هذا الأمر فإنه يُؤْجَرُ عليه ويُكتَبُ له، إِلَّا الزَّكَاةُ فِيَّ إِلَّا الْأَنْوَارُ فِيَّ إِلَّا الصَّلَاةُ فِيَّ إِلَّا الْحَجَّ فِيَّ إِلَّا الصِّيَامُ فِيَّ إِلَّا قَضَاءُه»⁽²⁾.

إِلَّا أن يُقال: إن قوله عليه السلام: «فِيَّ إِلَّا يُؤْجَرُ عَلَيْهِ» مشروط بالهداية والمعرفة، أي أن المعرفة هي من قبيل الشرط المتأخر لقبول العمل السابق⁽³⁾.
هذا كُلُّهُ في الصنف الأول من الأخبار.



(1) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 2، ص 256.

(2) الطوسي، محمد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت 460 هـ)، الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط 4، 1363 هـ. ش، ج 2، ص 145.

(3) راجع: السبزواري، محمد باقر (ت 1090 هـ)، ذخيرة المعاد، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم - إيران، طبعة حجرية، ل.ت، ص 384.

حديث الفرقة الناجية في الميزان

أما الصنف الثاني من الأخبار فيلخصه خبر واحد هو حديث الفرقة الناجية وهو حديث نبوي مشهور و معروف و مروي من طرق الفريقين، السنة والشيعة، وإليك نص الحديث كما رواه الترمذى في سنته بإسناده عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ أُمَّتِي مَا أَتَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذَوْتُ النَّعْلَ ... وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَىٰ اثْتَتِينَ وَسَبْعِينَ مَلَّةً، وَتَفَرَّقَ أُمَّتِي عَلَىٰ ثَلَاثَةِ وَسَبْعِينَ مَلَّةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مَلَّةً وَاحِدَةً، قَالَ: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»^(١).

ويُعتبر هذا الحديث المرتكز والأساس لانطلاق ما يعرف بعلم الملل والنحل، وقد ألف العلماء كتبًا كثيرة في شرحه وتفسيره وتحديد المقصود بالفرقة الناجية والفرق الهالكة.

كما أنّ لحديث الفرقة الناجية تأثيراً سليماً بالغ الخطورة على وحدة الأمة وتماسك أبنائها، فهو يعمق الهوة ويزيد الشقة ويحول دون التقارب والتلاقي، إذ كيف يتقارب شخص مع آخر هو بنظره من أهل النار؟! والخطورة هنا أن يُتخذ كلام النبي ﷺ ستاراً للتفرقة، فكلام النبي ﷺ عند

(١) الترمذى، محمد بن عيسى (ت 279 هـ)، سنن الترمذى، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط 2، 1993 م، ج 4، ص 134.

الآخذين بحديث الفرقة الناجية يقرّ بِتفرقـة ويشجـع علـيـها حتـى لو جاءـ ذلك
في سياق إدانـة غالـبية تلك الفـرقـ.

قال الشاعر:

أيُّ دينٍ تَرَكَ النَّاسَ فَرِيقًاً وَفَرِيقًاً
وَأَحَالَ الْمَنْهَجَ الْلَّاْحِبَ سَبْعِينَ طَرِيقًاً
وَمِنْ هَنَا كَانَ لَا بدَّ أَنْ يُوَضَّعَ عَلَى طَاولةِ الْبَحْثِ الْعَلْمِيِّ، بِهَدْفِ التَّوْثِيقِ
مِنْهُ سِنَدًاً وَدَلَالَةً.

التراث وحاجته إلى الغربلة

وَقَبْلَ أَنْ نَصْعَدَ الْحَدِيثَ عَلَى طَاولةِ النَّقْدِ، لَا بدَّ لَنَا أَنْ نَمَهَّدَ بِبِيَانِ مَقْدَمَةِ
ضَرُورِيَّةِ حَوْلِ كِيفِيَّةِ التَّعَامِلِ مَعَ التَّرَاثِ الرَّوَائِيِّ، فَتَرَاثُنَا إِلَّا إِسْلَامِيُّ الَّذِي
نَعْتَزُّ بِهِ، وَلَا نَبَالِغُ بِالْقَوْلِ: إِنَّهُ أَنْقَى تَرَاثَ إِنْسَانِيٍّ وَرَثَتْهُ أُمَّةٌ مِنَ الْأَمَمِ،
قَدْ جَمَعَ الْغَثَّ إِلَى جَانِبِ السَّتَّمِينِ، وَالسَّقِيمَ بِجُوارِ الصَّحِيحِ، وَالْمُبِينِ
وَالْمُحْكَمِ إِلَى جَانِبِ الْمُجْمَلِ وَالْمُضْطَرِبِ... وَمِنْ هَنَا ابْتَثَتَ الْحاجَةُ
إِلَى غَرْبَلَتِهِ وَنَقْدِهِ وَتَصْفِيهِ، وَعَمَلِيَّةُ الغَرْبَلَةِ هَذِهُ هِيَ جَهْدُنَا نَحْنُ، بَلْ هِيَ
مَسْؤُلِيَّتُنَا إِزَاءِهِ، فَإِنَّ التَّرَاثَ فِي نَفْسِهِ صَامِتٌ لَا يُفْصَحُ وَلَا يُعْلَنُ لَنَا عَنْ
صَحِيحِهِ وَضَعِيفِهِ، فَهَذِهِ الْوَظِيفَةُ، أَعْنِي الغَرْبَلَةُ، هِيَ مِنْ مَسْؤُلِيَّاتِنَا نَحْنُ
الْمُمْتَمِنُونَ لِهَذَا التَّرَاثِ. إِنَّ مَحَاكِمَةَ وَغَرْبَلَةَ التَّرَاثِ الصَّامِتِ هِيَ وَظِيفَةُ
الْإِنْسَانِ النَّاطِقِ. وَإِنَّا عَلَى قِنَاعَةٍ تَامَّةٍ أَنَّ الْمُشَكَّلَةَ لَا تَكْمِنُ فِي التَّرَاثِ
نَفْسِهِ، بَلْ فِي كِيفِيَّةِ تَعَامِلِنَا مَعَهُ وَنَظَرَتِنَا التَّقْدِيسِيَّةُ لَهُ وَالَّتِي أَعَاقَتْ عَمَلِيَّةَ
الْإِفَادَةِ الْمُتَوَاصِلَةِ مِنْ هَذَا التَّرَاثِ.

علم الرجال والدرایة ابتكار إسلاميٌّ

هذا مع أن المسلمين قد أدركوا منذ أمد بعيد حاجة تراثهم إلى عملية غربلة وتصفية، والحق يُقال: إنهم أجادوا في تأصيل مجموعة ضوابط ومعايير لمحاكمة تراثهم وغربلته لجهة السنّد والمتن، وابتكروا بهذه الغاية علمي الرجال والدرایة، فعلم الرجال يهتم بنقد سنّد الحديث، وعلم الدرایة يهتم بنقد المتن، وبعبارة أخرى: إن موضوع علم الرجال هو المحدث أو الرّاوي، وغايته التعرّف على وثاقة الرواية أو ضعفها، بينما موضوع علم الدرایة هو الحديث نفسه، وغايته التعرّف على وثاقة الرواية وعللها.

وإننا، كمسلمين، لا نُخفي إعجابنا واعتزازنا بهذا الإبداع الإسلامي المتميّز والمنقطع النظير، لجهة ابتكار هذين العلمين، وما بُذل في هذا السبيل من جهود جبارية تهدف إلى تنقية تراثنا، بيد أن المشكلة هي أن الإعجاب بجهود السلف قد أصاب الخلف بعقدة التهذيب من التجديد ومخالفة السابقين، وتحول ذلك إلى نزعّة من التقديس للسلف وجهودهم، مما أصاب العقل الإسلامي بالشلل، ووقع أسيراً لما وضعه أولئك العلماء من قواعد، وأصلوه من ضوابط، مع أن إنتاجهم وإبداعهم رغم أهميته يبقى جهداً بشريّاً قابلاً للتطوير والتعديل، لا سيما أننا لا نتحدث عن مدرسة واحدة، بل أمامنا تيارات متعددة ومناهج مختلفة في التعاطي مع الحديث، فهناك منهج «أهل الحديث» المتساهل كثيراً في أمر الرواية، وبالمقابل هناك منهج «أهل الرأي» المتشدد كثيراً في أمرها، وهناك منهج الشيعة ومنهج المعتزلة وغير ذلك... فعلى الباحث المنصفأخذ هذه المناهج

جميعاً بعين الاعتبار، محاولاً التعرف على أقربها للصواب، مستبعداً كل الدعاوى العريضة لبعض المدارس - كمدرسة أهل الحديث - التي تُقدم نفسها على أنها تمتلك الحقيقة المطلقة في كلّ ما تقوله وتتبناه في الرجال والطوائف والأحاديث والأحكام، وأنّها هي دون سواها المؤهلة لوضع مصطلحاتٍ لكلّ الأمة، إنّ هذه المزاعم بعيدة عن الصواب والواقع، ويكتفي شاهداً على ذلك أنّ أهل الحديث أنفسهم يختلفون في جملة من المعايير في نقد الأسانيد والمتون، كاختلافهم في رواية المدلّس والمرسل وتعريف العدالة وغيرها.

نقد المتون

إنّ أسانيد الأحاديث قد خدمت كثيراً وبذلت في دراستها جهوداً هامة وكبيرة، ودُوّنت لهذا الغرض آلاف الكتب المتخصصة بمعرفة أحوال الرّواة توثيقاً وتضعيفاً وضبطاً وحفظاً.. ما يجعل إمكانية الإضافة على تلك الجهود متواضعة وليس ذات أهمية كبيرة، وإن كان يمكن الحديث عن تفعيل بعض المعايير الغائبة في توثيق الرّواة، وأهمّها محاولة اكتشاف شخصية الرّاوي وذهنيته من خلال ملاحظة مجموعة روایاته وترائيه، بدل دراسته بشكلٍ مجتزءٍ أو الاقتصار في توثيقه أو تحصيل الوثاقة بروايته على أقوال الرجالتين في حقّه، وقد غدا سبر وتجميع أحاديث الرّاوي الواحد أمراً ميسوراً في زماننا بسبب توافر الأجهزة والبرامج الحاسوبية (الكومبيوترية) التي توفر الكثير من الجهد والوقت على العلماء والباحثين.

إنّما قلت: علينا تفعيل هذه المعايير لاعتقادي أنها لا تمثل اكتشافاً جديداً فقد تنبأ علماء الرجال لذلك منذ أمد بعيد، ولذا تراهم كثيراً ما يغمرون من

هل الجنة لل المسلمين وحدهم؟

فناة بعض الرواية بأنه «يروي المناكير»⁽¹⁾، أو «يروي ما يعرف وينكر»⁽²⁾.

لكننا ومع الالتفات لأهمية هذه البحوث المرتبطة بالسند نحسب أن الأمر الأهم في التعامل مع السنة والتراث هو نقد المتن دون الاكتفاء بفقد الأسانيد، لأن الكثير من الأحاديث قد تكون صحيحة الإسناد لكنها تشتمل على مضامين قلقة أو مضطربة لا يمكن الأخذ بها، ويمكننا أن نسجل في هذه العجالة مجموعةً من الضوابط والمصافي لا بد أن تعرّض الأحاديث عليها قبل الأخذ بها:

أولاً: عزّضها على القرآن الكريم، فكلّ حديث يخالف كتاب الله فهو مردود أو زخرف، كما قال الإمام الصادق عليه السلام، والأمر المهم هنا تحديد معنى المخالفة، فهل يقتصر في ردّ الحديث ورفضه على مخالفته لنص الآية، أو أن ذلك يشمل المخالفة لروح القرآن ومفاهيمه العامة كما هو الصحيح؟ ثم هل يمكن تبرير المخالفة وتوجيهها بالنسخ؟

وهل يمكن القبول بنسخ القرآن الكريم بالسنة القطعية كما هو المشهور؟ أم يُقال: إن دور النبي ﷺ هو شرح وتفسير الكتاب، لانسخه وإلغاء أحکامه، كما نصّ على ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ﴾

(1) راجع: الطوسي، محمد بن الحسن (ت 460 هـ)، عدة الأصول، تحقيق: محمد رضا الأنباري، ستارة، قم - إيران، ط 1، 1417 هـ ج 1، ص 131؛ والحلبي، الحسن يوسف بن المطهر (ت 726 هـ)، ط 1، 1417 هـ، خلاصة الأقوال، تحقيق: جواد القيومي، مؤسسة نشر الفقاهة، قم - إيران، ط 1، 1417 هـ، ص 141 - 326 - 376 - 397 - 405، إلى غير ذلك من الموارد.

(2) ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (ت 852 هـ)، لسان الميزان، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط 2، 1971 م، ج 1، ص 379؛ خلاصة الأقوال، مصدر سابق، ص 320.

لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنفَكِّرُونَ ﴿٤٤﴾ [النحل: 44].

ثانياً: عَرْضُها على معطيات العقل القطعي، على اعتبار أن العقل الفطري هو مرأة صافية لوحى الله، ولا يمكن أن يتعارض العقل الظاهري -أعني الرسول - مع الرسول الباطني وهو العقل.

ثالثاً: عَرْضُها على معطيات العلم، ونقصد بها الحقائق العلمية لا مجرد النظريات التي ما تزال مثار جدل أو التي لم ترق إلى مستوى اليقين، والمبرر لهذا الضابط أن النبي ﷺ ينهى من وحي الله وكلماته، فكيف لكلامه تعالى أن يتعارض مع ما فعله الله وخلقه؟

رابعاً: عَرْضُها على الواقع، ونقصد بذلك الواقع الخارجي المحسوس، وكذلك الواقع التاريخي، فإن بعض الروايات الصحيحة سندًا لا تنسجم مع الواقع الحسي أو التاريخي^(١).

إن إهمالنا لعملية نقد المتون وإغفالنا للضوابط المتقدمة أو غيرها، والاستسلام لحسن الظن بوثاقة الرواية، والخضوع التام لكتب الحديث وإسباغ وصف الصاحح عليها، إن ذلك قد أسس بشكل أو باخر لمنطق سلفي متزمعت وغذاه بالكثير من الأحاديث التكفيرية التي أسهمت في تعزيز ثقافة العنف، وفي تعميق الهوة بين المسلمين وتمزيقهم شرًّا تمزيق، وفيما يلي نذكر نموذجاً من هذه الأحاديث، مع دراسته ونقده سندًا ومتناً.

بعد هذه المقدمة لا بد لنا أن نقوم بجولة حول مصادر الحديث عند الشيعة والستة وكيف تلقاه علماء الفريقين.

(١) وقد تحدثنا بشيء من التفصيل عن هذه الضوابط في كتاب «الشريعة توأكِب الحياة». دار الهادي، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٤ م.

هل الجنة للمسلمين وحدهم؟

أولاً: في المصادر السنّية

ورد حديث الفرقة الناجية في مجموعة من المصادر الحديثة لأهل السنة⁽¹⁾.

إلا أنه مروي بصيغ مختلفة إلى حد التباين وإليك التفصيل:

كلّها في النار إلّا واحدة

ففي مسنّد أحمد⁽²⁾ أخرجه عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ بني إسرائيل قد افترقت على اثنتين وسبعين فرقاً وأنتم تفترقون على مثلها، كلّها في النار إلّا فرقة».

وفي موضع آخر من المسنّد⁽³⁾ أخرجه عن أنس أيضاً قال: «إنّ بني إسرائيل تفرّقت إحدى وسبعين فرقاً فهلكت سبعون فرقة وخلصت فرقة واحدة، وإنّ أمتي ستفترق على اثنتين وسبعين فرقاً فتهلك إحدى وسبعين وتخلص فرقاً، قالوا: يا رسول الله من تلك الفرق؟ قال: الجماعة الجماعة»⁽⁴⁾.

(1) وأهمّها: مسنّد أحمد، مصدر سابق، ج 3، ص 120؛ والسعistani، سليمان بن الأشعث (ت 275 هـ)، سنن أبي داود، تحقيق: سعيد محمد اللحام، دار الفكر للطباعة والنشر، لا.م، ط 1، 1990 م، ج 2، ص 390؛ وسنن الترمذى، مصدر سابق، ج 4، ص 135؛ وسنن ابن ماجة، مصدر سابق، ج 2، ص 1321-1332؛ والنیسابوری، الحاکم (ت 405 هـ)، المستدرک على الصحیحین، دار المعرفة، بيروت - لبنان، لا.ط، لا.ت، ج 1، ص 129-138؛ الدارمی، وعبد الله بن بهران (ت 255 هـ)، سنن الدارمی، لا.ت، دمشق - سوريا، لا.ط، 1349 م، ج 2، ص 241، إلى غيرها من المصادر.

(2) ج 3، ص 10.

(3) ج 3، ص 145.

(4) وعلق عليه الحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي (ت 807 هـ) في مجمع الزوائد، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، لا.ط، 1988 م، ج 1، ص 189 بالقول: «وفي عبد الله بن سفيان العقيلي لا يتابع على حديثه».

وفي سنن ابن ماجة⁽¹⁾: أخرجه بسنده إلى أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وتفرق أمتى على ثلات وسبعين فرقة». وأخرجه عن أنس وهو نظير الحديث المتقدم عنه في مسند أحمد⁽²⁾.

وفي سنن أبي داود⁽³⁾ أخرجه عن أبي هريرة كما في سنن ابن ماجة، أي أنه أشار إلى انقسامها إلى ثلات وسبعين فرقة دون التعرض لذكر الناجين والهالكين. وأخرجه عن معاوية بن أبي سفيان مع الزيادة المذكورة⁽⁴⁾.

ورواه الحافظ أبو بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني (ت 287 هـ) في كتاب السنة⁽⁵⁾.

(1) ج 2، ص 1321 - 1332.

(2) وقال في مجمع الزوائد، مصدر سابق، تعليقاً عليه: «إسناد صحيح، رجاله ثقات»، وأخرجه أيضاً عن عوف. وقال في مجمع الزوائد، مصدر سابق: «إسناد حديث عوف بن مالك فيه مقال».

(3) ج 2، ص 390.

(4) وعلق في المستدرك، مصدر سابق، ج 1، ص 128 على حديث معاوية قائلاً: «هذه أسانيد تقام بها الحجّة في تصحيح هذا الحديث...».

(5) أنظر: الشيباني، عمرو بن أبي عاصم الضحاك (ت 287 هـ)، كتاب السنة، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط 3، 1993 م، ص 28 و33، وعلق عليه الشيخ المحقق الألباني بالقول: «حديث صحيح، رجاله ثقات على ضعف في هشام بن عمار، والحديث أخرجه ابن ماجة بأسناد المصنف هذا (يقصد عمرو بن أبي عاصم) وصححه البوصيري، والحديث صحيح قطعاً، لأنَّ له ست طرقٍ أخرى عن أنس، وشوأه عن جمع من الصحابة... إلى أن قال: وقد ضل بعض الهمجي من متغيبة الحنفية في ميله إلى تضييف هذا الحديث مع كثرة طُرُقه، لمخالفته لهوى في نفسه».

كلّها في الجنة إلّا واحدة

وفي مقابل ذلك فإنّ ثمة رواية أخرى للحديث معاكسه للرواية السابقة، قال العجلوني⁽¹⁾: «ورواه الشعراي في الميزان من حديث ابن النجاشي وصحّحه الحاكم بلفظ غريب وهو: «ستفترق أمتي على تيف وسبعين فرقة كلّها في الجنة إلّا واحدة»، وفي رواية الديلمي: «الهالك منها واحدة»، وقال العلماء: هي الزّنادقة، وفي هامش الميزان المذكور عن أنس عن النبي ﷺ بلفظ «تفترق أمتي على بعض وسبعين فرقة كلّها في الجنة إلّا الزّنادقة...» وأضاف العجلوني: «ثم رأيت ما في هامش الميزان مذكوراً في تخريج أحاديث مسند الفردوس للحافظ ابن حجر لفظه: «تفترق أمتي على بعض وسبعين فرقة كلّها في الجنة إلّا واحدة وهي الزّنادقة»، أُسند عن أنس، وأخرجه أبو يعلى من وجه آخر».

ولكن ابن الجوزي أورده بهذه الصيغة الأخيرة⁽²⁾ من ثلاثة طرق وقال: «هذا الحديث لا يصحّ عن رسول الله، قال علماء الصناعة: وضعه الأبرد وكان وضاعاً كذاباً...».

ومما ضعفه ابن الجوزي قال عنه البشاري المقدسي «إنّ حديث، اثنتان وسبعون في الجنة وواحدة في النار أصح إسناداً، وحديث، اثنتان وسبعون

(1) العجلوني، إسماعيل بن محمد (ت 1162 هـ)، كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 2، 1998 م، ج 1، ص 150.

(2) ابن الجوزي، عبد الرحمن البغدادي (ت 97 هـ)، الموضوعات، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط 1، 1966 م، ج 1، ص 26.

في النار وواحدة ناجية أشهر»⁽¹⁾.

وهكذا مال الشيخ محمد عبده إلى هذه الصيغة، فقال على ما حُكِي عنه: «وممَّا يسرني ما جاء في حديث آخر أنَّ الهاـلـكـ منـهـ وـاحـدـةـ»⁽²⁾.

ثانياً: في المصادر الشيعية

وأمّا في المصادر الحديـثـةـ الشـيـعـيـةـ فقد روـاهـ كـلـ منـ الـكـلـينـيـ والـصـدـوقـ والـخـرـازـ القـمـيـ والمـفـيدـ:

1- أما الكليني فقد روـاهـ بـسـنـدـهـ إـلـىـ أـبـيـ خـالـدـ الـكـابـلـيـ عنـ أـبـيـ جـعـفرـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـفـيهـ: «إـنـ الـيـهـودـ تـفـرـقـوـاـ مـنـ بـعـدـ مـوـسـىـ عـلـىـ إـحـدـيـ وـسـبـعـينـ فـرـقـةـ مـنـهـاـ فـرـقـةـ فـيـ الجـنـةـ وـسـبـعـونـ فـرـقـةـ فـيـ النـارـ، وـتـفـرـقـتـ النـصـارـىـ بـعـدـ عـيـسـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـلـىـ اـثـنـيـنـ وـسـبـعـينـ فـرـقـةـ، فـرـقـةـ مـنـهـاـ فـيـ الجـنـةـ وـإـحـدـيـ وـسـبـعـونـ فـيـ النـارـ، وـتـفـرـقـتـ هـذـهـ الـأـمـةـ بـعـدـ نـبـيـهـ عـلـىـ ثـلـاثـ وـسـبـعـينـ فـرـقـةـ اـثـنـانـ وـسـبـعـونـ فـرـقـةـ فـيـ النـارـ وـفـرـقـةـ فـيـ الجـنـةـ، وـمـنـ الـثـلـاثـ وـسـبـعـينـ فـرـقـةـ، ثـلـاثـ عـشـرـةـ فـرـقـةـ تـتـحـلـ وـلـاـيـتـنـاـ وـمـوـذـنـاـ، اـثـنـيـثـاـ عـشـرـةـ فـرـقـةـ، مـنـهـاـ فـيـ النـارـ وـفـرـقـةـ فـيـ الجـنـةـ، وـسـتـوـنـ فـرـقـةـ مـنـ سـائـرـ النـاسـ فـيـ النـارـ»⁽³⁾.

(1) نقله الغزالـيـ، الشـيـخـ مـحـمـدـ فـيـ كـتـابـهـ: «دـفـاعـ عـنـ الـعـقـيـدـةـ وـالـشـرـيـعـةـ ضـدـ مـطـاعـنـ الـمـسـتـشـرـقـيـنـ»، دـارـ نـهـضـةـ مـصـرـ، الـقـاهـرـةـ، طـ 3ـ، 1996ـ مـ، صـ 190ـ.

(2) الصـافـيـ، الشـيـخـ لـطـفـ اللـهـ، مـجـمـوعـةـ الرـسـائـلـ، نـسـخـةـ إـلـكـتـرـوـنـيـةـ مـدـرـجـةـ ضـمـنـ أـقـراـصـ مـكـتـبـةـ آلـ الـبـيـتـ عـلـيـهـ السـلـامـ، جـ 2ـ، صـ 219ـ.

(3) الـكـافـيـ، مـصـدـرـ سـابـقـ، جـ 8ـ، صـ 224ـ.

ويلاحظ على هذه الرواية:

أولاً: ضعف السند⁽¹⁾.

ثانياً: إن الحديث مروي عن الإمام الباخر عليه السلام وهو يفترض أن تَرَقِ الأمة إلى ثلث وسبعين فرقة قد حصل، لأنّه قال: «وتفرت هذه الأمة»، مع أنّ من المعلوم أن الفرق الإسلامية لم يصل عددها في زمانه إلى الرقم المذكور، بل إن بعضها تشكّلت في مرحلة لاحقة، وهكذا فإن الفرق الشيعية لم يصل عددها في زمانه إلى ثلات عشرة فرقة، ولو أن الفرق الإسلامية بلغت العدد المذكور في عصر الباخر عليه السلام، فأين تدرج سائر الفرق التي تكونت بعد عصره؟ فهل هي خارج نطاق الفرق الإسلامية؟! إن ذلك مستبعد ولا وجه له، الأمر الذي يجعلنا أمام مصداقية الحديث على ضوء الواقع.

2- وأما الشيخ الصدوق فقد رواه بثلاثة طرق في كتابه الخصال:

وفي الطّريق الأوّل روى حديث أنس بن مالك المتقدّم في المصادر السُّنّية والذّي ينصّ على افتراق الأمة إلى اثنين وسبعين فرقة، ويحدّد الفرقة الناجية بأنّها الجماعة⁽²⁾.

ونحوه ما جاء في الطّريق الثاني، وهو لا يصحّ سنداً كالطّريق الأوّل.
وأما الطّريق الثالث: فهو أفضلها حالاً، رواه بسنده إلى القاسم بن

(1) لاشتماله على أبي خالد الكابلي وهو كنكر الذي لم تثبت وثاقته. وأما الروايات التي رواها الكشي في وثاقته فهي ضعيفة السند باستثناء رواية واحدة لكنّها لا تدلّ سوى على حسن العقيدة، كما أنّ وجوده في رجال كامل الزيارات لا ينفع في إثبات الوثاقة، ولذا عبر العلامة المجلسي عن الخبر بأنه حسن، مرأة العقول في شرح أخبار آل الرسول، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط 3، 1370 هـ، ش، ج 26، ص 153.

(2) راجع: الخصال، مصدر سابق، ص 584.

يحيى عن جده الحسن بن راشد عن أبي بصير و محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام أنَّه علم أصحابه في مجلس واحد أربع مائة باب مما يصلح للمسلم في دينه ودنياه، وفيه «.. وستفترق هذه الأمة على ثلث وسبعين فرقة واحدة في الجنة»⁽¹⁾.

ويلاحظ: أنَّ الرواية لم تذكر أنَّ اثنين وسبعين في النار، مما يحول دون توجُّه بعض الإشكالات عليها، إلا أنْ يُقال: إنَّ ذلك قد يستفاد من تخصيص واحدة بالجنة.

وعلى كل حال فإنَّ سند هذا الحديث المعروف بحديث الأربعين، محل جدلٍ بين العلماء⁽²⁾.

ولو صَحَّ هذا الحديث سندًا، فإنَّ بعض الإشكالات الآتية تبعث على التشكيك في صدوره عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه.

3- وأما الخراز القمي (ت 400 هـ) فقد رواه بسنته إلى علي عليه السلام قال: «قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ستفترق أمتي على ثلث وسبعين فرقة، منها فرقَة ناجيةٌ والباقيون هالكة، والناجية: الذين يتمسكون بولايتكم ويقتبسون من علمكم ولا يعملون بأرائهم فأولئك ما عليهم من سبيل...»⁽³⁾.

(1) الخصال، مصدر سابق، ص 636.

(2) في بينما ضعفه جماعة من الفقهاء لاشتماله على القاسم بن يحيى والحسن بن راشد اللذين لم ثبت وثاقهما، فقد حاول آخرون توثيقهما ببعض الوجوه، ومنهم السيد الخوئي وغيره، راجع: الحكيم، السيد محمد سعيد، الكافي في أصول الفقه، قم - إيران، ط 2، 1422 هـ ج 2، ص 390.

(3) القمي، علي بن محمد بن علي الخراز (ت 400 هـ)، كفاية الأثر في النصوص على الأئمة الاثني عشر، تحقيق: السيد عبد اللطيف الكوهكمري، انتشارات بيدار، قم - إيران، ط 1، 1401 هـ ص 155.

وهذه الرواية مضافاً إلى ضعفها سندأ، فإنّها مبتلة باللاحظات الدلالية الآتية.

4- وأمّا المفيد فقد رواه بإسناد ضعيف إلى أمير المؤمنين عليؑ، ونصحه كما يلي: «لتفرقنَ هذه الأمة على ثلاثٍ وسبعين فرقة، والذي نفسي بيده أنَ الفرق كلَّها ضالةٌ إلّا من اتّبعني وكان من شيعتي»⁽¹⁾.

ويلاحظ أنَ هذه الرواية وبصرف النظر عن ضعف سندها لا تتضمن حكماً عاماً بهلاك الفرق الضالّة واستحقاقها العذاب الأبدي، الأمر الذي وقع محلّاً للإشكال كما سيأتي.

ثالثاً: الرافضون للحديث من العلماء

ثمة علماء كثيرون رفضوا حديث الفرقة الناجية بصيغته المعروفة «كلَّها في النار إلّا واحدة» وضيقوا سندأ أو دلالة، أو أنكروا الفكرة المذكورة، أو أولوا الحديث وأخرجوه عن ظاهره، وبعضهم فتح باب التشكيك فيه، وإليك بعض كلماتهم:

1- ابن حزم: نقل جماعة عن ابن حزم في كتاب الإيمان من الفصل قوله: «ذكروا حديثاً عن رسول الله ﷺ أنَ القدرية والمرجئة مجوس هذه الأمة»، وحديثاً آخر «تفترق هذه الأمة على بضع وسبعين فرقة كلَّها في النار حاشى واحدة»، وهذا حديثان لا يصححان أصلاً من طريق الإسناد، وما كان هكذا فليس بحجّة عند من يقول بخبر الواحد، فكيف عند من لا

(1) المفيد، محمد بن محمد بن النعمان (336 - 413 هـ)، أمالى المفيد، تحقيق: علي أكبر الغفارى وحسين الأستاذ ولی، مؤسسة النشر الإسلامى، قم - إيران، ط 2، لا. ت، ص 213 - 212.

يقول به»⁽¹⁾.

لكن الذي يظهر من ابن حزم⁽²⁾ في بعض كتابه اعتماده على الحديث.

2- ابن الوزير في كتاب العواصم والقواسم: يقول «إياك أن تغترّ بزيادة كلّها في النار إلّا واحدة فإنّها زباده فاسدة، ولا يبعد أن تكون من دسـيس الملاحدة»⁽³⁾.

3- البشاري المقدسي في أحسن التقاسيم: وقد تقدّم نقل كلامه.

4- المحدث الشيخ محمد زاهد الكوثري: يقول: «وقد وردت أحاديث في افتراق الأمة على ثلث وسبعين فرقة، منها ما لا نصّ فيه على الهالك، ومنها ما فيه بيان أنّ واحدة منها ناجية والباقين هلكى، ومنها ما يعدهم كلّهم ناجين سوى واحدة وهي الزنادقة، وقد اختلف أهل العلم في ثبوت تلك الأحاديث وعدم ثبوتها كُلّاً أو بعضاً»⁽⁴⁾.

5- الشوكاني يقول: إنّ زيادة كلّها في النار لم تَصُحّ لـ مرفوعة ولا

(1) نقله عنه الشيخ عبد المتعال الصعيدي، أنظر: مجلة رسالة الإسلام الصادرة عن جماعة التقريب بين المذاهب الإسلامية، السنة الثالثة، العدد الثاني، نيسان 1951م، المجلد الثالث ص 182، ونقله عنه أيضاً الشيخ محمد الغزالى في كتابه دفاع عن العقيدة والشريعة، مصدر سابق، ص 190.

(2) الأمدي، علي بن محمد (ت 631هـ)، الإحـكام في أصول الأحكـام، تحقيق: عبد الرـازق العـفيفـي، المـكتـب الـإـسـلامـي، طـ2، لـاتـ، جـ8، صـ1068.

(3) رسـالـة إـلـاسـلامـ، مصدرـ سابقـ، صـ182؛ وـدـافـعـ عـنـ العـقـيـدـةـ وـالـشـرـيـعـةـ، مصدرـ سابقـ، صـ190.

(4) المصدر السابق، ص 189.

موقوفة⁽¹⁾.

6- العلامة صالح المقبلي اليماني، يقول:

«حديث افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقه روایاته كثيرة يشدّ بعضها بعضاً بحيث لا يبقى ريبة في حاصل معناها... والإشكال في قوله «كلّها في النار إلّا ملة»، فمن المعلوم أنّهم خير الأمم، وأنّ المرجو أن يكونوا نصف أهل الجنة، مع أنّهم في سائر الأمم كالشعرة البيضاء في الثور الأسود أو كالشعرة السوداء في الثور الأبيض حسبما صرّحت به الأحاديث، فكيف يتماشى هذا؟! بعض الناس تكلّم في ضعف هذه الجملة وقال: هي زيادة غير ثابتة، وبعضهم تأوّل الكلام بأنّ الفرقة الناجية صالحون كلّ فرقة».

ثم إنّه قسم الناس إلى عامة وخاصة، وأخرج العامة عن العذاب والابداع وهم الأكثريّة، وأضاف: «فأفراد الفرقة المبتدعة وإن كثرت لا يكون مجموع أفرادهم جزءاً من ألف جزء من المسلمين»⁽²⁾.

7- الشیخ عبد المتعال الصعیدي، فقد طعن في سند الحديث، ونقل کلمات العلماء الرافضین له أو المشککین فيه، ولا حظ على علماء الكلام والخصام أنّهم «بنوا هذا على حديث اشتهر فيما بينهم، من غير أن يبحثوا في صحته من جهة سنته، ومن جهة ملاءمتها لطبيعة الإسلام وانسجامه مع أصوله المعلومة منه بالضرورة»⁽³⁾.

(1) فيض القدير، مصدر سابق، ج 2، ص 358.

(2) المقبلي، صالح بن مهدي (ت 1108 هـ)، بحث في حديث افتراق الأمة، تحقيق: عبدالله بن يحيى السريحي، المجمع الثقافي - هيئة «أبو ظبي» للثقافة والتراجم، وهو متشرّد على موقع الوراق الإلكتروني.

(3) رسالة الإسلام، مصدر سابق.

8- الشيخ محمد الغزالى: يظهر منه التشكيك في الحديث، وقد نقل بعض كلمات الطاعنين فيه، مما تقدّم نقله⁽¹⁾.

9- الشيخ حسن السقاف: رأى أن الحديث باطلٌ سندًا ومتناً، وسجل مجموعة من الملاحظات النقدية عليه بحسب الموازين الحديثية لأهل السنة، قال: نحن نجزم ببطلان هذا الحديث سواء بزياداته أم بدونها، والتي منها «كلّها في النار إلا واحدة» أو «كلّها في الجنة إلا واحدة»، ثم بعد أن أورد عليه عدة ملاحظات دلالية وسندية قال: فنحن لا ننكر أن هناك افتراقاً، ولا ننكر وجود فرقٍ متخالفة في آرائها، ولكننا ننكر العدالة لها بثلاثٍ وسبعين، وننكر كونها في النار، وننكر كلّ ما يفيده هذا الحديث من أفكار، وأهمّها أن هناك فرقاً واحدة ناجية وهي ما يسمونه بالفرقـة الناجية، واحتـكار دخـول الجـنة عـلى أفرـاد هـذه الطـائـفة المـزعـومـة! فـهـذا الـذـي نـنـكـرـهـ وـنـجـزـمـ بـبـطـلـانـهـ حـسـبـ المـقـايـيسـ الـعـلـمـيـةـ الثـابـتـةـ⁽²⁾.

الحديث على طاولة النقد

ويمكن أن نسجل على الحديث المذكور مجموعةً من الملاحظات في سنته ومتنه، وهي بمجموعها ترسم علامـة استفهامـ كبيرةـ حولـهـ وـتـشـيرـ الرـبـيـةـ والـشـكـ بشـأنـهـ.

(1) راجع كتابه: دفاع عن العقيدة والشريعة، مصدر سابق، ص 171، 173.

(2) راجع مجلة المعارج القرآنية، مجلة شهرية متخصصة بالدراسات القرآنية، صاحبها الشيخ حسين شحادة، دمشق - سوريا، العدد 43، ص 101 - 103.

١- ضعف الإسناد

بالنسبة لسند الحديث فقد تبيّن لنا مما سبق أنّه غير نقى، سواءً من طرق السُّنّة أو طرق الشِّيعة، أمّا من طرق السُّنّة، فلا شتماله - على ما قيل - على الصّعاف بحسب موازينهم الحديثيَّة^(١)، وأمّا من طرق الشِّيعة فهو أيضاً غير نقى السُّند سواءً في رواية الكليني أو الصدوق أو القمي أو المفيد.

على أنّ ثمة ملاحظة أساسية هنا لا بدّ من التوجّه إليها وهي أنّ المورد هو من أمّهات القضايا العقدية التي يتحدد بموجبها المصير الآخروي لغالبية الفرق الإسلاميَّة، حيث ينصّ الحديث على أنّهم من أهل النار، ومن المعلوم أنّ قضايا الاعتقاد لا يمكن إثباتها والاستدلال عليها بأخبار الآحاد حتّى لو كانت صحيحة السُّند، فضلاً عن الضّعيف منها.

ودعوى تواتر الحديث مجازفة، لأنّ أسانيده لا ترقى إلى التواتر، لا سيما بـملاحظة المضاعفات الكيفيَّة الآتية، التي تطبع من سرعة حصول الاطمئنان به، فضلاً عن اليقين.

وأمّا أن يقول قائل: بأنّه بعد تضافر الروايات من طرق الفريقيَّن على مضمون واحد، فإنَّ ذلك يوجب حصول الوثوق والاطمئنان بصدر

(١) قال الشيخ عبد المتعال الصعيدي: «وممّا طعن به في سند الحديث أنّ فيه محمد بن عمرو الليثي وهو ممن أخرج له الشیخان في المتابعات فقط، ومثله لا يحتاج بحديثه إذا لم يتابع، وقد قال فيه الذهبي: محمد بن عمرو الليثي لم يُحتاج به منفرداً ولكن مقروناً بغيره»، وكذلك في بعض سنته عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وفي بعضه كثير بن عبدالله، وفي بعضه عباد بن يوسف وراشد بن سعد، وفي بعضه الوليد بن مسلم، وفي بعضه مجاهيل، كما يظهر من كتب الحديث» (رسالة الإسلام مصدر سابق، ص 182)، ومن أشار إلى ضعف سنته بحسب موازين أهل السُّنّة: الشيخ حسن السقاف في مجلة المعارج، مصدر سابق، العدد 43، ص 101.

ال الحديث عنه **رض**، لأن هذه الأسانيد المتعددة يشد بعضها بعضاً ويعضد أحدها الآخر.

فجوابه، أن الملاحظات الآتية على دلالة الحديث ومضمونه تحول دون حصول الاطمئنان بصدوره، فهي من المضعفات الكيفية المانعة من حصول الوثوق به، فضلاً عن القطع بصدوره عنه **رض**، ولهذا فإنما أن يُطرح الحديث ويُرفض، أو يرد علمه إلى أهله.

وخلاصة القول: إن الحديث ليس متواتراً ولا هو مُحتفٌ بما يبعث على الوثوق والاطمئنان وكون الرواية مروية من طرق الفريقين لا يوجب حصول اليقين بها ولا سيما بملاحظة الإشكالات الآتية.

2- علامات الوضع والاضطراب

وأقى متن الحديث فهو مضطربٌ جداً، بل إن علامات الوضع لائحة عليه، وعلى الأقل على بعض فقراته، وإليك بعض وجوه الاضطراب والاختلاف في روايته:

أ- الاختلاف في عدد فرق أمتة **رض**: ففي بعض طرق الحديث ورد أن أمتة **رض** ستفرق على اثنين وسبعين فرقة⁽¹⁾، وفي بعضها أنها ستفرق على ثلث وسبعين فرقة⁽²⁾، وبعضها تشير إلى افتراقها إلى ثلاثة فرق أو أربع⁽³⁾.

(1) كما في مسند أحمد من رواية أنس، مصدر سابق، ج 3، ص 120، وقد أوردها الشيخ الصدوق في الخصال، مصدر سابق، ص 584.

(2) كما في رواية ابن ماجة في سنته، مصدر سابق، ج 2، ص 1322، وكما في الرواية الأخرى للصادق في الخصال أيضاً، مصدر سابق، ص 585.

(3) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 28، ص 9 و10.

بــ الاختلاف في عدد الفِرق الناجية أو الهالكة، في بينما تحدد غالب الروايات الفِرق الهالكة بــ (71) أو (72) فرقة، تبعاً للاختلاف الآنف في عددها، نجد بعضها يعكس الأمر، فيذكر أنَّ الهالك منها هو فرقة واحدة والباقي في الجنة⁽¹⁾، كما أنَّ بعضها يذكر أنَّ الناجي ممن كان قبلكم هو ثلات والباقي هالك⁽²⁾، وأما أبو هريرة فإنه يروي الحديث دون أن يرد فيه أية إشارة بشأن الناجي والهالك من الفِرق⁽³⁾.

جــ الاختلاف إلى حد التباين في توصيف وتحديد الفرقة الناجية والفرق الهالكة، بحيث نلاحظ أنَّ كل فرقة «أعطت لختام الحديث الرواية التي تناسبها، فأهل السنة جعلوا الفرقة الناجية هي أهل السنة، والمعتزلة جعلوها فرقة المعتزلة، وهكذا»⁽⁴⁾، فبعضها يقول في وصف الفرقة الناجية إنَّها «الجماعة»⁽⁵⁾، أو «ما أنا عليه وأصحابي»⁽⁶⁾، أو «الإسلام وجماعتهم»⁽⁷⁾، وفي المقابل يروى عن الإمام علي عليه السلام تفسيره للفرقة الناجية بأنَّها «شيعته»⁽⁸⁾، إلى غير ذلك من تحديدات متناقضة أو تعبيرات شُكِّلت مصطلحات تكونت في وقتٍ لاحقٍ على عصر النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه.

هذا بالنسبة للفرقة الناجية، والأمر عينه نجده في تحديد الفِرق الهالكة

(1) كشف الخفاء، مصدر سابق، ج 1، ص 150.

(2) كتاب السنة لعمرو بن أبي عاصم الصحاح (ت 287 هـ)، مصدر سابق، ص 35 و36.

(3) سنن ابن ماجة، مصدر سابق، ج 2، ص 1332.

(4) البدوي، عبد الرحمن، مذاهب الإسلاميين، دار العلم للملائين، بيروت – لبنان، 1997م، ج 1، ص 34.

(5) مستند أحمد، مصدر سابق، ج 3، ص 145 من رواية أنس بن مالك.

(6) المستدرك، مصدر سابق، ج 1، ص 129.

(7) المصدر نفسه، ج 1، ص 128.

(8) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 26، ص 186، وج 24، ص 146.

أو بعضها، ففي بعض الأخبار ترد جملة «من أعظمها- أي الفرقـة الـهـالـكـةـ فـتـنـةـ عـلـىـ أـمـتـيـ قـومـ يـقـيـسـونـ الـأـمـرـ بـرـأـيـهـمـ فـيـحـلـونـ الـحـرـامـ وـيـحـرـمـونـ الـحـلـالـ»⁽¹⁾، في إشارة إلى أتباع أبي حنيفة، وبعضها يستثنى من الناجـينـ الزـنـادـقـةـ⁽²⁾.

ويُـنـقـلـ أنـ بـعـضـهـمـ تـلـاعـبـ فـيـ مـتـنـ الـحـدـيـثـ فـذـكـرـ فـيـ آـخـرـهـ «ـمـنـ أـخـبـثـهـاـ الشـيـعـةـ»⁽³⁾، إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ مـنـ وـجـوهـ التـعـارـضـ الـتـيـ تـشـيرـ الرـبـيـةـ فـيـ الـحـدـيـثـ، وـتـقـوـيـ اـحـتمـالـ كـوـنـهـ مـوـضـوـعـاـ بـدـاعـيـ الـاـنـتـصـارـ الـمـذـهـبـيـ، كـمـاـ شـهـدـ لـهـ التـعـبـرـاتـ الـآـنـفـةـ.

وـمـنـ الـمـحـتمـلـ أـنـ يـدـ السـيـاسـةـ كـانـ لـهـ دـورـ فـيـ نـسـجـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ، بـهـدـفـ إـلـهـاءـ الـأـمـةـ وـإـشـغـالـهـاـ بـالـانـقـسـامـاتـ الـدـاخـلـيـةـ الـتـيـ سـوـفـ تـنـشـأـ عـلـىـ خـلـفـيـةـ انـحـصارـ التـبـاهـةـ فـيـ فـرـقـةـ وـاحـدـةـ مـنـ نـيـفـ وـسـبـعينـ فـرـقـةـ.

وـيـؤـيـدـ ذـلـكـ تـلـاعـبـ الـأـهـوـاءـ فـيـ تـفـسـيرـ «ـالـجـمـاعـةـ»ـ، فـقـدـ سـأـلـ يـزـيدـ الرـقـاشـيـ أـنـسـ أـيـنـ الـجـمـاعـةـ؟ـ فـأـجـابـهـ: «ـمـعـ أـمـرـائـكـمـ مـعـ أـمـرـائـكـمـ»⁽⁴⁾ـ، وـهـذـاـ مـاـ نـلـمـسـهـ فـيـ حـدـيـثـ آـخـرـ يـتـجـهـ إـلـىـ إـلـشـادـةـ بـالـشـامـ عـمـومـاـ وـدـمـشـقــ عـاصـمـةـ الـأـمـوـيـّـنــ خـصـوصـاـ، وـأـنـهـ سـتـكـونـ الـحـصـنـ وـالـمـلـجـأـ مـنـ هـولـ الـفـتنـ وـالـانـقـسـامـاتـ عـنـ تـفـرـقـ الـأـمـةـ إـلـىـ ثـلـاثـ وـسـبـعينـ فـرـقـةـ⁽⁵⁾ـ.

(1) المستدرك، مصدر سابق، ج 3، ص 547، وج 4، ص 430.

(2) كشف الخفاء، مصدر سابق، ج 1، ص 150.

(3) المعراج، مصدر سابق، العدد 43، ص 103.

(4) مجمع الزوائد، مصدر سابق، ج 6، ص 226.

(5) المصدر نفسه، ج 7، ص 324.

3- موجبات العذاب

ثم إن الحكم على طائفة بالضلال والعقاب بالنار، لا يكون ل مجرد الاختلاف في القضايا النظرية التي يؤجر فيها المجتهد إن أصاب ويُعذر إن أخطأ، بل يكون في القضايا الضرورية والمفصلية والمتصلة بالعقيدة، ومن المعلوم أن عدد المذاهب الإسلامية التي تختلف في القضايا الجوهرية بما يترعرعها طوائف متعددة، لا يتجاوز عدد أصابع اليد من قبيل: الشيعة والمعزلة والخوارج والأشاعرة والمرجئة.

هذا كله لوأخذنا في تعداد المذاهب والفرق معيار الاختلاف في الأصول الأساسية، وأماماً لو توسعنا في ذلك المعيار المسبّب للاختلاف وأدخلنا الاختلافات العقدية التفصيلية، وأخذناها بعين الاعتبار فسوف يزيد عدد الفرق عن الرقم المذكور، فربما بلغت المئات، ولو أدخلنا الاختلافات الفقهية لزاد العدد عن ذلك بكثير كما لا يخفى.

وربما يقال: إن المقصود هو افتراقها في العقائد، وهي وإن زادت على العدد المذكور كما هو مضبوط في محله، «لكن بعد رد بعضها إلى بعض يتم العدد المذكور، إذ لا شبهة في أن معتقد بعض الفرق لا يوجب الخروج عن مذهب الأخرى وإن خالفت عقائدها، بخلاف بعض الفرق الأخرى فإنها توجب الخروج عنها. على أنه يجوز أن يكون بين الأصول مخالفة تبلغ العدد، أو أنها بلغت في وقت من الأوقات ثم زادت أو نقصت، أو أن البعض أخفى أصل مذهبه لقيام الضرورة من الدين على خلافه»⁽¹⁾.

(1) انظر: آل صاحب الجواهر، الشيخ محسن شريف، مجلة تراثنا: مجلة متخصصة بالتراجم صادرة عن مؤسسة آل البيت عليهما السلام لإحياء التراث، قم - إيران، ج 42، ص 277.

ويلاحظ عليه، أنّ حديث افتراق الأمة بسياقه المذكور - وعلى فرض صحته - لا يخلو من إعجاز نبوّي، كما في سائر تنبؤاته وإخباراته المستقبلية، الأمر الذي يحتم أن يكون الافتراق واضحاً وجلّاً ليتحقق الإعجاز، أما إذا كان قابلاً للتأويل والتکلف، واحتاجنا إلى رد بعض الفرق إلى البعض الآخر، أو إلى افتراض أنها زادت ثم نقصت أو إلى أن بعضها قد أخفى مذهبها فهذا يتناهى واللسان الإعجازي المذكور.

4- الخلود أو الدخول في النار

ثمّ ما المقصود بـ^{كَوْنِ} اثنين وسبعين فرقة في النار؟ هل المقصود خلودهم فيها أو مجرد الدخول إليها؟

إن أُريد الخلود فهو مخالف للإجماع على أنه لا يخلد في النار إلا المشركون والكافرون⁽¹⁾، وقد نصّت على ذلك روایات الفريقيين أيضاً، كما لاحظنا في ثانيا الفصول السابقة، وإن أُريد مجرد الدخول فهو «مشترك بين الفرق كلّها إذ ما من فرقٍ إلا وبعضها عصاة، والقول بأنّ معصية الفرقة الناجية مطلقاً مغفورة بعيد جداً»، كما نقل عن الدواني⁽²⁾. ومخالف للقرآن الكريم، قال تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانٍ كُمُّ وَلَا أَمَانٍ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ...﴾ [النساء: 123]، وأبعد منه دعوى أن الفرق غير الناجية لا يدخل منها أحد إلى الجنة.

(1) ادعى الإجماع المذكور جمّع من علماء السنة وعلماء الشيعة، راجع أوائل المقالات، مصدر سابق، ص 14، ونظم المتأثر من الحديث المتواتر، مصدر سابق، ص 236؛ والعيّني (ت 855 هـ)، عمدة القاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ل.ط. ل.ت، ج 1، ص 261؛ والقطيفي، الشيخ إبراهيم (القرن العاشر الهجري)، الفرقة الناجية، دار الملاك، بيروت - لبنان، ط 1، 2000 م، ص 8.

(2) نور البراهين للسيد نعمة الله الجزائري، مصدر سابق، ج 1، ص 63.

5- الحديث في ميزان العدل الإلهي

ومع غضّ النظر عما تقدّم فإنّ الحُكم على اثنين وسبعين فرقة من فرق المسلمين ومن أبناء أمته بدخول النار، كما هو مفاد الحديث، لا يخلو من غرابة، بل إنه يتنافى وأصول العدل الإلهي، وبيان ذلك:

إنّ لفظ الفرقة يضمّ ويشمل كلّ من يتسبّب إليها صغيراً كان أو كبيراً، عاقلاً أو مجنوناً، عالماً أو جاهلاً، فاقدراً أو مقصرأ، ومعلوم أنّ منطق العدل يقتضي ألا يعذّب ولا يعاقب سوى البالغ العاقل العالم بالحقّ الجاحد له، وهذا الفرد نادر الوجود في كلّ الفرق والأديان، أمّا الغالبية العظمى فهم إما صغارٌ غير بالغين، أو كبارٌ بالغون لكنّهم جازمون بصحة ما هم عليه، ولا يحتملون صحة المذاهب أو الأديان الأخرى، والصغير، كما هو واضح، يُقبّح عقابه، وكذلك المجنون، لعدم التكليف بالنسبة لهما، بسبب فقد العقل أو التمييز، كما أنّ الكبير الجازم بصحة معتقده معذورٌ، ولا تصحّ معاقبته ومؤاخذته، حتى لو كان كافراً، لأنّ قطعه يشكّل عذرًا له، وإذا كان غالب الكفار معذورين بسبب جهلهم القصوري، كما تقدّم عن بعض العلماء، فإنّ المسلمين ليسوا أسوأ حالاً من الكفار.

وربما يُقال: بأنّ الحديث عامٌ، وما من عامٍ إلا وقد خُصّ، فلا بدّ من استثناء الصغار والمجانين والكبار القاصرين من العقوبة، هذا إن لم ندع أنّ بعضهم خارج تخصيصاً، كما هو الحال في المجانين والأطفال.

والجواب: إنّه لو استثنينا هؤلاء وأخر جنابهم عن منطق الحديث فلا يبقى داخلاً تحته إلا القلة القليلة مما لا يبرر إطلاق لفظ الفرقة عليهم، بل إنّ لازم ذلك تخصيص الأكثر وهو قبيح ومستهجن عند العقلاء.

وانطلاقاً من هذه الملاحظة فقد طعن بعض العلماء في الحديث كله أو في خصوص زبادة «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةٌ»، وربما اعتبر ذلك مرجحاً للروايات التي خلت من الزبادة المذكورة.

6- مخالفة الحديث للكتاب والستة

وسجل بعضهم⁽¹⁾ ملاحظة أخرى على الحديث وهي مخالفته للقرآن الكريم في قوله تعالى ب شأن هذه الأمة: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: 110]، وقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ...﴾ [البقرة: 143] فهذه الآيات تقرر أن هذه الأمة هي خير الأمم وأنها أو سطها أي أعدلها وأفضلها، وأمّا الحديث المذكور فيقرر أن هذه الأمة شرّ الأمم وأكثرها فتنة وفساداً وافترقاً، فاليهود افترقوا على إحدى وسبعين فرقة، ثم جاء النصارى فكانوا، وفق منطق الحديث، شرّاً من ذلك وأسوأ، حيث افترقوا على اثنتين وسبعين فرقة، ثم جاءت هذه الأمة فكانت أسوأ وأسوأ، حيث افترقت على ثلث وسبعين فرقة، فمعنى الحديث باطلٌ بصريح القرآن الكريم الذي يقرر أن هذه الأمة خير الأمم وأفضلها.

ولقائل أن يقول: إن خيرية هذه الأمة على سائر الأمم ليست مطلقة، وإنما هي مشروطة - بنص الآية الكريمة - بأمرين: وهما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والإيمان بالله ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ...﴾ [آل عمران: 110].
وأمّا مخالفة الحديث لستة، فباعتبار أنه بلحاظ زبادة «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا

(1) مجلة المعارج، مصدر سابق، العدد 43، ص 102.

واحدة» معارض للأخبار المتواترة معنى، التي تنص على أنّ من شَهِدَ أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله وجبت له الجنة ولو بعد عذاب، ومنها ما رواه البخاري «إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»⁽¹⁾. وفي لفظ مسلم «لَا يَشْهُدُ أَحَدٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ فَيُدْخِلُ النَّارَ أَوْ تُطْعَمُهُ»⁽²⁾.

وقد يلاحظ على ذلك: بأنّ مرجع هذا الكلام إلى ما تقدم من أنه لو كان المقصود بدخول النار في الحديث الخلود فيها، فهذا منافٍ لما قام عليه الإجماع والنصّ من أنّ المسلم لا يخلد في النار.

7 - ما المقصود بالجماعة؟

وتحمة ملاحظة أخرى ترتبط بتوصيف وتحديد الفرقة الناجية بوصف «الجماعة»، أو وصف «ما أنا عليه وأصحابي» وحاصل هذه الملاحظة، أنّ من المفهوم الواضح توقيف النجاة على اتباع سنة النبي ﷺ بالإضافة إلى كتاب الله، لكن كيف يكون ما عليه الأصحاب سبيلاً للنجاة؟ فإنّ الصحابة إن كانوا متابعين لسنة ﷺ كان اتباعهم اتباعاً للسنة، وإن كانوا غير متابعين لها فلا يكون في اتباعهم نجاة بل هلاك.

ثم ما المقصود بالجماعة؟

إنّ أُريد بهم الأمة بأجمعها، فهذا خلاف المفروض في الحديث من افتراقها وتعددتها، وإن أُريد بهم السواد الأعظم والأكثرية فهذا لا يشكل

(1) صحيح البخاري، مصدر سابق، ج 3، ص 61.

(2) صحيح مسلم، مصدر سابق، ج 1، ص 63.

ضابطاً، لأنّ الأكثـرية المذهبـية كانت ولا تزال عـرضـة للتبـدـل من زـمـن لـآخر وـمن مرـحلة لـآخـرى، فـرـبـت أكـثـرـيـة في مـرـحـلة أـصـبـحـت أـقـلـيـة في آخـرى، عـلـى أنـالـحقـ والـبـاطـلـ فيـ الـمـجـالـ الـعـقـدـيـ لاـيـوـزـنـ أوـيـقـاسـ بـالـأـقـلـيـةـ وـالـأـكـثـرـيـةـ، وـإـلـاـ لمـ يـكـنـ الـمـسـلـمـونـ أـنـفـسـهـمـ عـلـىـ حـقـ، لـأنـهـمـ أـقـلـيـةـ بـالـقـيـاسـ إـلـىـ غـيرـهـمـ فـيـ الـعـالـمـ.

8- التـفـرـقـ فيـ الزـمـنـ القـرـيبـ أوـ الـبعـيدـ

وسـجـلـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ مـلـاحـظـةـ آخـرىـ تـتـصـلـ بـمـنـتـهـ، مـنـ جـهـةـ أنـ قـولـهـ ﴿سـتـفـرـقـ﴾ـ اـسـتـخـدـمـ فـيـهـ حـرـفـ (ـالـسـيـنـ)ـ الـذـالـةـ عـلـىـ قـرـبـ وـقـوـعـ مـدـخـولـهـاـ، وـالـخـلـافـ وـالـتـفـرـقـ إـنـمـاـ حـصـلـ بـعـدـ مـدـدـةـ طـوـيـلـةـ⁽¹⁾ـ.

ورـدـ هـذـاـ الـاعـتـرـاضـ بـأـنـ «ـكـلـ آـتـ قـرـيبـ إـذـاـ كـانـ مـحـقـقـ الـحـصـولـ، عـلـىـ أـنـ مـنـ نـظـرـ بـعـيـنـ الـبـصـيرـةـ إـلـىـ الـعـالـمـ الـدـنـيـوـيـ، وـقـاسـهـ إـلـىـ الـعـالـمـ الـأـخـرـوـيـ، لـمـ يـكـنـ جـمـيعـ عمرـ الدـنـيـاـ مـنـ أـوـلـهـ إـلـىـ آـخـرـهـ إـلـاـ بـمـنـزـلـةـ الـلـحـظـةـ أـوـ أـقـصـرـ»⁽²⁾ـ.

9- مـصـدـاقـيـةـ الـعـدـ

وـالـمـلـاحـظـةـ الـأـخـيـرـةـ هيـ: إـنـ الـفـرـقـ إـلـيـسـلـامـيـةـ رـغـمـ تـشـعـبـهاـ وـتـعـدـدهـاـ لـمـ تـبـلـغـ الـعـدـ الـمـذـكـورـ فـيـ الـحـدـيـثـ، رـغـمـ مـاـ بـذـلـهـ الـكـثـيـرـونـ مـنـ الـعـلـمـاءـ الـمـؤـلـفـينـ فـيـ «ـالـمـلـلـ وـالـنـحـلـ»ـ مـنـ جـهـودـ تـمـزـيـقـيـةـ تـعـمـلـ عـلـىـ تـكـثـيرـ كـلـ طـائـفـةـ إـلـىـ عـشـرـاتـ الطـوـائـفـ لـمـجـرـدـ اـخـتـلـافـ بـسيـطـ بـيـنـهـاـ فـيـ بـعـضـ الـتـفـاصـيلـ الـعـقـدـيـةـ

(1) تـرـاثـناـ، جـ 42ـ، صـ 297ـ.

(2) المـصـدرـ نـفـسـهـ.

أو الفقهية، في محاولة تهدف إلى إثبات صدقية الحديث ومطابقته للواقع، بل ربما عدّه بعضهم من معاجز الرسول وإخباراته الصادقة، وبلغت همة البعض أن يكثّر عدد فرق الشيعة الإمامية إلى أربع وعشرين فرقة، والمعترضة إلى اثنتي عشرة فرقة، وذكر بعضهم في توزيع الفرق الهالكة -بعد استثناء أهل السنة والجماعة باعتبارهم الفرقة الناجية- أنّ أصناف الخوارج إثنا عشر.. وأصناف الروافض إثنا عشر... وأصناف القدريّة إثنا عشر... وأصناف الجبرية إثنا عشر... وأصناف الجهمية إثنا عشر... وأصناف المرجئة إثنا عشر...^(١)، هذا مع أن الاختلاف البسيط بين عالم وأخر أو بين مدرسة وأخر لا يبرر عدّ كلّ منهم صاحب مذهب كما هو واضح، وإنّ للزم تعدد فرق المسلمين بعدد علمائهم وفقهائهم ومدارسهم، لأنّه ما من فقيه إلاّ ويختلف مع الآخر في بعض الآراء والأفكار، وما من مدرسة فكريّة إلاّ وتُباين المدارس الأخرى في كثيرٍ من وجهات النظر، كما هو الحال في المدرستين: الإخباريّة والأصوليّة لدى الشيعة مثلاً. على أنّنا لو اعتمدنا هذا النهج في تعداد الفرق، فإنّها بالتأكيد ستبلغ المئات ولا سيما بملحوظة الفرق التي نشأت في القرون الأخيرة من قبيل البهائية والشيشانية والقاديانية وغيرها، ثم لماذا تمّ استثناء الفرق السنّية من التعداد والحال أنها فرق متعددة وما بقي منها هو الأربعة المشهورة في الفقه، ويضاف إليها فرقنا الأشاعرة والمعترضة في العقائد؟!

(١) انظر: ابن عابدين، محمد علاء الدين (ت 1306 هـ)، تكميلة حاشية ردة المحتار، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ل. ط. 1405 هـ ج 1، ص 522.

محاولة تصحيحيةٌ

وهو برأي متأتقدم، حاول بعضهم تصحيح الحديث بطريقة أخرى، وهي الادعاء بأنَّ العدد (72) أو (73) لا يُراد به حقيقته، بل يراد به المبالغة في الكثرة كما في قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبه: 80]، إِلَّا أنَّ هذه المحاولة لا تستقيم، لأنَّ ظاهر الحديث أنَّ واقع العدد مقصود ومراد لقائله، لَأَنَّه يُؤكِّد على افتراق اليهود إلى إحدى وسبعين فرقة، والنصارى إلى اثنتين وسبعين فرقة، والمسلمين إلى ثلاث وسبعين فرقة، وهذا اللسان لا ينسجم مع المبالغة، كما لا يخفى، وإنما هو لسان تحديد وتعيين.

وقد حاول البعض الآخر الدفاع عن الحديث، رافضًا دعوى عدم انطباق العدد المذكور فيه على الواقع، وذلك بادعاء أنَّ افتراق المسلمين لم يتte بعد، فربما تنشأ فرقٌ جديدةٌ في المستقبل، ويصل الرقم إلى العدد المذكور في كلامه عليه السلام.

ولكن يُلاحظ على ذلك: بأنَّ ما ذُكر يحتم علينا الإقلال عن رمي الفرق الموجودة بأنها خارج إطار الفرقة الناجية، لأنَّ من الممكن أنَّ الفرق الهالكة أو بعضها على الأقل لم تتشكل بعد، وإنما ستوجد في مستقبل الزمان.

على أنَّ ما ذُكر لا ينسجم مع بعض الروايات، ومنها رواية الكليني في الكافي المرورية عن الإمام الباقر عليه السلام والتي افترض فيها افتراق الأمة الإسلامية بالفعل إلى ثلاث وسبعين فرقة كما هو ظاهر قوله: «وقفرقت هذه الأمة بعد نبيها ...»، وهذا الأمر تُشعر به روایات أخرى كالتي

هل الجنة لل المسلمين وحدهم؟

تحدّث عن فرق تكوّنت بعد عصر النبي ﷺ وذُكرت بالاسم، مما يوحى بأنَّ هذا الانقسام هو قريب عهد منه، لا أنه سيحدث بعد مضي آلاف السنين من وفاته أو في آخر الزمان.

ثم إنَّه تبقى ملاحظةٌ أخيرة، وهي أنَّ الحديث يفترض افتراق اليهود على سبعين فرقة، والنصارى على إحدى وسبعين فرقة كأمرٍ مفروغ منه، وقد تم تحقّقه، فهل أنَّ الأمر كذلك؟ هذا مالم يتسرَّ لـنا التأكُّد منه، وهو بحاجة إلى مزيد من المتابعة والملاحظة.



مـنـدـرـهـات

الفصل الرابع

أعمال غير المسلمين ومصيرهم الآخرة

* المصير الآخرة لغير المسلمين

* أعمال غير المسلمين في الميزان

تمهيد

ينشغل الكثير من الناس في حديث الجنة وال النار ومن يدخل هذه ومن يدخل تلك، ويذهب البعض بعيداً في هذا المجال فينشغلون في توزيع الناس وتحديد مصيرهم الآخروي، كأنما هم -أقصد المنشغلين بهذه الأحاديث- من خزانة النار وبأيديهم مفاتيح الجنة!

ولقد تطرقنا في بحوث سابقة إلى موضوع الخلاص وشروطه وضوابطه، وخلصنا إلى جملة نتائج، أهمها: أن لا مزاجية ولا عشوائية في الحساب، وإنما هو قائم على موازين العدل والقسط، وهذه الموازين تقضي بأن يكون الثواب قائماً على أساس الإيمان المشفوع بالعمل، فلا وزن للإيمان إن لم يصدقه العمل.

كما تناولنا قضية أخرى ذات أهمية خاصة وهي، أن العقاب هو بدون أدنى شك استحقاق للعبد، فالله العادل الحكيم يصبح أن يعاقب من لا يستحق العقاب، أما الثواب فقيل: إنه استحقاق، وقيل: إنه تفضيل، وقد رجحنا رأياً ثالثاً حاصلاً، أن الشواب -في المبدأ- هو حق للعبد، وأماماً درجات المثوبة ومنازلها فهي تفضيل من الله على عباده، وفي كل الأحوال فإن التفضيل لا يعني العبثية، بل هو لا يخرج عن خط الحكم.

وهذا البحث ي ملي علينا طرح جملة من الأسئلة، أهمها سؤالان:

السؤال الأول: ما هو المصير الآخروي للمسلم الذي آمن بالله ورسوله واليوم الآخر وعمل صالحًا لكنه لم يتول الأئمة من أهل البيت عليهم السلام؟ فهل الجنة - يا ترى - حكرٌ على طائفٍ من طوائف المسلمين، أو أن كلَّ مسلم مؤهلٌ لدخول الجنة وتشمله رحمة الله؟

السؤال الثاني: ما هو المصير الآخروي لغير المسلم، سواء لم يكن يؤمن بالله أصلًا أو آمن بالله، لكنه لم يؤمن بالرسول الخاتم، بأن كان متسبباً إلى اليهودية أو النصرانية أو المجوسية أو الصابئة، فهل إن مصير هؤلاء إلى النار؟ وهل يُعذَّب الكافر بالنار حتى لو كان فاعلاً للخير ملتزماً بتعاليم دينه الذي دان الله به؟



المصير الآخروي لغير المسلمين

إن الإجابة على السؤال الأول ستأتي في الفصل اللاحق، أما هذا الفصل فنخصصه للإجابة على السؤال الثاني، أعني تحديد المصير الآخروي لغير المسلمين، فهل يمكن أن تشملهم رحمة الله أو تشمل بعضهم على الأقل، أم أنهم من أهل الشقاء الخالدين في نار جهنم؟

وهذا السؤال ذو أهمية خاصة، كونه يرتبط بمصير المليارات منبني الإنسان، وفي ضوء الإجابة عليه تتضح ليس فقط رؤية الإسلام ونظرته للآخرين بل تتحدد أيضاً رؤية الآخرين للإسلام، لأن موقف الآخرين من الإسلام يتأثر كثيراً بالنظرة التي ينظر بها الإسلام والمسلمون إليهم.

ولا يتردد البعض في تقديم إجابة حاسمة على هذا التساؤل ومفادها، أن كل الناس من غير المسلمين هم من أهل النار وأما هم جهنم وبئس المصير، دون فرقٍ بين المشركين والملحدين أو أهل الكتاب أو غيرهم ممن لم يعتنق الإسلام.

ويستند أصحاب هذا الرأي إلى جملة من التصوص الدينية المختلفة، ولا يُغيرون اهتماماً كبيراً للاعتراضات التي قد تواجههم وتطلب منهم تبريراً مقنعاً لهذه «النقطة الإلهية» العارمة التي لا تستثنى أحداً من غير المسلمين، أترى خلق الله عباده للعذاب والنيران أم للرحمة والغفران؟

وما يزيد البحث إثارةً وإشكاليةً أنَّ الكافر الذي يُحَكَم بدخوله النار قد يكون صاحب أخلاق طيبة وأعمال مفيدة للإنسانية، وربما كان عابداً لله على طريقته، فهل من المنطقى أنْ يُعذَّب الله كُلَّ هؤلاء ويزُّج بهم في نار جهنَّم دونما تقدير لأعمالهم وخدماتهم؟!

والذى نراه أنَّ طبيعة البحث تفرض مقاربة المسألة منهجياً على مرحلتين:

المرحلة الأولى: إنَّه ومع صرف النظر عن أعمال هؤلاء، الحسنة أو القبيحة، هل من المعقول أنْ يعاقبهم الله على عقائدهم الفاسدة، أي لأنَّهم لم يؤمنوا بالإسلام ولم يتخدوه ديناً؟

المرحلة الثانية: مع التسليم الافتراضي أنَّ هؤلاء يستوجبون ويستحقون العقاب لكرههم وفساد عقيدتهم، ولكن ألا يمكن أن تشفع لهم أعمالهم الحسنة ونواياهم الطيبة، فيدخلهم الله جنته ويشملهم برحمته؟

إنَّ الدين عند الله الإسلام

في البدء لا بدَّ من التأكيد على قناعتنا وعقيدتنا في هذا المجال، وهي أنَّ الإسلام وبعد بعثة النبي محمد ﷺ أصبح الدين الذي لا بدَّ للبشر جميعاً من اعتناقه والاتمام إلىه، لأنَّه خاتم الرسالات السماوية التي أراد الله لبني الإنسان أن يأخذوا بها، فيه حياتهم وسعادتهم ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَقَاتَمُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهَا حَكِيمًا﴾ [النساء: 170]، وقال سبحانه: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ بِجَمِيعِ الْأَزْلِيِّ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾

لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْكِمُ وَيُبَيِّنُ فَقَاتِمُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الَّتِي أَلْأَمَى الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلَمَتِهِ وَأَتَيْعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهَدُونَ ﴿١٥٨﴾ [الأعراف: 158].

ولا غرابة في القول: إنّ من لم يعتنق الإسلام بعد قيام الحجّة عليه ووضوح الحقّ لديه، لن يقبل الله له دينًا ولا معتقدًا ولا عبادة، لأنّه تعالى يريد لعباده أن يدينو بالله، ويعبدوه كما يريد هو، لا كما يريدونهم، وهذا ما أشارت إليه الآية الشريفة: ﴿وَمَنْ يَتَّبَعَ غَيْرَ إِلَسْلَمٍ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾ [آل عمران: 85].

قُبْح العقاب بلا بيان

بعد هذا التمهيد الضروري نعود إلى مقاربة الموضوع طبقاً للمنهجية المشار إليها، أما بالنسبة للمرحلة الأولى من البحث، أعني كيفية التعامل الأخروي مع الناس من زاوية ما يحملونه من عقائد ربّما تكون فاسدة وخاطئة، فإنّ الذي يلزمها إعادة التأكيد عليه والتذكير به أن المرجع في هذا المقام هو العقل، فإنّ حكم بحسن شيء فلا مانع من تبنيه ولو كان مخالفًا لبعض الأذواق، وإن حكم بقبح شيء فلا بدّ من رفضه حتى لو وردت فيه التصوص، وما علينا الحال هذه إلا تأويل النص إن كان قطعي التسند كالقرآن، أو رفضه إن لم يكن كذلك، ومن أوضح وأدلّ أحكام العقل أنّ الخالق الحكيم لا بدّ أن يحاكم عباده يوم القيمة على أساس العدل وموازينه، ومنطق العدل يقول - كما مرّ سابقاً - بقبح معاقبة كلّ من لم تقم عليه الحجّة والبرهان، ولا يمكن للنص أن يكون مختصاً لحكم العقل هذا أو غيره، لأنّ أحكام العقل تأبى التخصيص والتقييد، وقد أقرّ بهذه القاعدة العقلية مشهور العلماء واصطلحوا على التعبير عنها بقاعدة

قبح العقاب بلا بيان، وهي قاعدة وجданية يدركها كل إنسان سويّ وعاقل، وقد أرشد الله إليها في قوله عزّ من قائل: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَعْذِبَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: 15] أي ليس من شأننا ولا يناسبنا أن نُعذّب دون إقامة الحجّة من خلال إرسال الرّسُّل، فمن لم تُلقَ عليه الحجّة ولم يأتِه الرّسُّول لا يليق بجلاله تعالى معاقبته، وأمّا من قامت عليه الحجّة فلم يؤمن، إنكاراً وعناداً، فإنّه يستحقّ المؤاخذة والعقوبة وفق موازين العقل، سواء أكانت الحجّة ظاهرة كالأنبياء والرّسُّل، أو باطنّة أعني العقول، ولا قبح في معاقبة الجاحد والمعاند عند العقل والعقلاه.

الكافر المغدور

هذا ما نقوله عموماً، وقد أشرنا إلى ذلك سابقاً، وهو كلام لا غبار عليه على مستوى القاعدة، وإنما الإشكال في التفاصيل، أقصد في تحديد من قامت عليه الحجّة ومن لم تقم عليه، وما يمكننا ذكره على هذا الصعيد: أنّ ثّمة صنفين من الناس:

الصنف الأول: هو كلّ من عرف الحقّ وجده، فهو المصدق الجليّ لمن قامت عليه الحجّة، وبالتالي فهو مستحقّ للعقوبة، ويلحق به الجاهل المقصّر فهو أيضاً يستحقّ المؤاخذة، لا بسبب جحوده وإنما بسبب تقصيره في التعرّف على الحقائق، ولكن يظهر من كلام الشهيد مرتضى المطهري أنّ الجاهل المقصّر مشمول برحمـة الله وعفوـه، حيث إنـه وبعد أن قسم الكفر إلى كفر جحود وكفر جهـالة وعدم معرفـة بالحقيقة، جزم باستحقاق الجاحـد للعقوـبة، أما «النـوع الثـاني فلا بدـأن نـقول: إنـ الجـهـالة وـعدـم المـعـرـفة التـاتـحة عن تـقـصـيرـ من قـبـلـ المـكـلـفـ فـهيـ تـقـعـ مـوـقـعـ عـفـوـ وـرـحـمـةـ اللـهـ سـبـحـانـهـ»

وتعالى^(١)). ولا نعرف له مستندًا في الحكم بكون المقصّر مشمولاً لعفو الله إلا أن يكون انطلاق من حسن ظنه بسعة رحمته وعفوه تعالى.

الصنف الثاني: الجاهل القاصر، وهو معذور عقلاً ونقلأً، وكذلك العالم غير الجاحد، أعني به كلّ من بذل الجهد في سبيل الوصول إلى الحقيقة مخلصاً في بحثه وموطناً نفسه على اتباع الحقّ أينما وجده ولكنه لم يوفق، فهو الآخر معذور.

هذه خلاصة ما نعتقد أنه الصحيح في المقام، استناداً إلى حكم العقل مؤيداً بالنقل، وأما النصوص القرآنية أو الحديثية التي قد تكون بظاهرها مخالفة لهذه النتيجة، بمعنى أنها تحكم باستحقاق كلّ من لم يكن مسلماً للعقوبة الأخروية جاهلاً كان أو عالماً، قاصراً أو مقصراً، فلا بدّ من تنزيلها على المعنى المشار إليه، لما قلناه من ضرورة التوفيق بين ظواهر النصوص وأحكام العقول.

وقد عالجنا هذا الموضوع بشيء من التفصيل في الفصول السابقة، ونقلنا هناك رأياً هاماً للإمام الخميني رض يؤكّد فيه ليس على معذورية الجاهل القاصر فحسب، وإنما على أنّ معظم الكفار هم من صنف الجاهل القاصر المعذور عند الله سبحانه، لأنّهم بحكم تربيتهم عاشوا أجواء خاصة جعلتهم لا يرون الحقيقة إلاّ فيما ورثوه من أديان ولا يتحملون وجود خطأ في معتقداتهم.

وثمة كلام لبعض الأعلام يؤكّد فيه على التمييز بين الجاحد وغيره في

(١) مطهري، الشهيد مرتضى، العدل الإلهي، الدار الإسلامية، بيروت - لبنان، ط 3، 1997 م، ص 267.

شأن النبوة أو غيرها من المعتقدات، يقول تعالى: «وَيُلْحِقُ بِالْمُرْجَىْنِ -أَيْ
«الْمُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ» - قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعُقُولِ وَخَدُوا اللَّهَ وَخَلَعُوا عِبَادَةَ مِنْ
يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، لَكُنُّهُمْ فِي النَّبُوَّةِ أَوْ فِي شَيْءٍ مِنْ سَائِرِ الأَصْوَلِ عَلَى شَكٍّ،
لَا يَنْكِرُونَهُ فَيَكُونُونَا كَافِرِينَ وَلَا يَذْعُنُونَ لَهُ فَيَكُونُونَا مُؤْمِنِينَ، إِمَّا بِسَبَبِ
شَبَهَةِ عِرْضَتِهِمْ - كَأَكْثَرِ عَوَامِ الْمُخَالِفِينَ وَضَعْفَاهُمْ - وَإِمَّا لِأَنَّ الدَّعْوَةَ
لَمْ تَبْلُغْهُمْ كَقَوْمٍ فِي أَقَاصِيِ الْبَلَادِ، أَوْ بِلَغَتِهِمْ لَكُنُّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أُولَئِيِ الْأَلْبَابِ
الْمُسْتَقْلَةِ فِي الْهُدَىِ، وَلَا يَسْتَطِعُونَ الْخُرُوجَ إِلَىِ مَنْ يَمْيِيزُ لَهُمُ الْحَقَّ مِنْ
الرَّدِّيِ - كَأَكْثَرِ نِسَائِهِمْ وَقُصْرَائِهِمْ - فَهُؤُلَاءِ إِنْ كَانُوا بِحِيثِ لَوْ أُزِيلَتْ عَنْهُم
الشَّبَهَةُ وَوَصَلُوا إِلَىِ الْحَقِّ أَمْنَا بِهِ فَهُمْ مَمَّنْ يُدْرِكُهُمُ التَّجَاهُ وَيَكُونُونَ مَعَ
الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ كَانُوا حِينَئِذٍ جَحَدُوا الْحَقَّ وَأَنْكَرُوهُ، فَمَمَّنْ تَخَلَّدَ فِي السَّجْنِ
وَهُؤُلَاءِ مِنْ حِيثِ إِبْهَامِ مَالِهِمْ يُلْحَقُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ، وَمِنْ حِيثِ ضَعْفِ
أَحْوَالِهِمْ بِالْمُسْتَضْعِفِينَ».

ثم يضيف تعالى قائلاً: «وَيُقْرَبُ مِنْ حَالٍ هُؤُلَاءِ حَالٍ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْكُفَرِ
وَالْضَّلَالِ أَيْضًا، الَّذِينَ وَإِنْ كَانُوا بِالْفَعْلِ مُنْكِرِينَ، إِلَّا أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِعِنَادٍ
وَجَحودٍ فِي قُلُوبِهِمْ، بَلْ إِنَّمَا هُوَ لِاقْتِدَائِهِمْ بِقُوَّمِهِمْ وَآبَائِهِمْ وَالتَّبَاسُ الْحَقِّ
عَلَيْهِمْ وَضَعْفُهُمْ أَوْ ضَعْفُ عِقْوَلِهِمْ مِنْ الاجْتِهَادِ فِي بلوغِهِ فَأَمْرُهُمْ أَيْضًا
مُوقَفٌ حَتَّى يَمْيِيزَ اللَّهُ الْخَيِّثَ مِنَ الطَّيِّبِ...»⁽¹⁾.

(1) الطالقاني، محمد نعيم بن محمد تقى (القرن 12 هـ)، منهاج الرشاد في معرفة المعاد،
مجمع البحوث الإسلامية التابع للأسنانة الرضوية، مشهد - إيران، ط 1، 1424 هـ ج 3،
ص 272.

لا عذر لمن لا يؤمن بالله

إن التفصيل المذكور بين القاصر والمقصّر يمكن تصوره في الكثير من المعتقدات، ومنها عقائد مثل: النبوة والإمامنة والمعاد وغيرها من العقائد، فإنَّ وجود أشخاص لم تقم عليهم الحجَّة بـشأن رسالة نبينا محمد ﷺ أو إمامنة الأئمَّة من أهل البيت ﷺ أو بـشأن قضيَّة المعاد، رغم دعوى فطريته، هو أمرٌ ليس ممكناً فحسب، بل واقعٌ ومتحقَّ خارجاً، سواء أُريد بمن لم تَقُمْ عليه الحجَّة، الجاهل القاصر أو المجتهد المخطئ.

لكن التفصيل المذكور يصعب الأخذ به في مسألة الإيمان بالله، فإنَّ هذه القضية قد لا يُتصوَّر وجود معدورٍ في عدم الإيمان بها، لأنَّ الحجَّة على وجوده سبحانه قائمَةٌ على الدَّوام، وهي بمستوى من الوضوح والبداهة بحيث لا تكاد تخفي على أحد، لشهادة كلَّ من العقل القطعي والوجدان بوجوده تعالى، وحتى لو كثرت الشبهات حول وجوده سبحانه، فإنَّ الفطرة السليمة التي يغمرها الإيمان بالخالق كفيلة بطرد كلَّ هذه الوساوس والأوهام والشكوك، نعم لو أنَّ الإنسان مات في زمن دراسة الشَّبهة وقبل التجا糊 في تفكيرها والتغلب عليها، فإنه يكون معدوراً بحكم العقل، كما يُستفاد ذلك أيضاً من بعض الروايات التي تحدثت عن معدوريَّة المكلَّف في «مهمة النَّظر» أو «الطلب»، ففي الخبر عن أحد الإمامين، الباقر أو الصادق ع، وقد سُئل عن قول إبراهيم ع لقارئه كوكباً **﴿فَالَّهُمَّ هَذَا رَأِيَّتِي﴾**? قال ع: «إِنَّمَا كَانَ طَالِبًا لِرَبِّهِ وَلَمْ يَلْعَنْ كُفَّارًا، وَإِنَّمَا فَكَرَّ مِنَ النَّاسِ فِي مَثَلِ ذَلِكِ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِهِ»⁽¹⁾.

(1) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 11، ص 87.

ماذا عن التّوحيد؟

لكن ماذا عن التّوحيد؟ هل يُفصل فيه بين المقصّر والقاصِر؟

الأرجح هو التفصيل، لأن التّوحيد وعلى الرغم من نهوض الدليل ووضوحيه عليه، لكنه لا يمتلك وضوح أصل الإيمان بالله سبحانه، ولذا كان مزلاً للأقدام، ووقع فيه غالبية الناس أسري الشرك الجلي أو الخفي، الأمر الذي يشهد لإمكانية وقوع الشبهة فيه، ومن هنارأينا أن كل الرسالات جاءت رافعة لواء التّوحيد داعية إليه، وقد كان لسان حال الأنبياء كافة: ﴿فَقَلِيلًا مِنْ مَا أَنْتَ أَعْبُدُ اللَّهُ وَلَا أُشْرِكُ بِهِ إِلَيْهِ أَذْعُوا وَلَيَسْ هُوَ أَكْبَرُ مَنْ يُشَرِّكُ بِهِ إِنَّ الْقِيمَةَ الْعَقْدِيَّةُ الْكَبِيرَةُ وَالْعَالِيَّةُ لِلتَّوْحِيدِ جَعَلَتْهُ فِي مَصَافِ أَصْوَلِ الدِّينِ، بَلْ هُوَ الْأَصْلُ الْأَوَّلُ فِي تِلْكَ الْأَصْوَلِ، وَجَعَلَتْ الْقُرْآنَ يُولِيهِ أَهْمَيَّةً خَاصَّةً، بِحِيثُ إِنَّا نَجِدُ أَنَّ الْقُرْآنَ طَافِعٌ بِآيَاتِ التَّوْحِيدِ وَالتَّنْدِيدِ بِالشَّرْكِ وَاعْتِبَارِهِ: ﴿لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [القمان: 13] أَوْ: ﴿فَضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: 116]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَوْصَافِ، وَمَعَ ذَلِكَ كُلُّهُ فَإِنَّهُ لَا يَلْغِي إِمْكَانِيَّةَ وَقْعَةِ الشَّبَهَةِ فِي الشَّرْكِ وَلَا سِتِّيَّا بِلَحْاظِ بَعْضِ مَرَاتِبِهِ الَّتِي قَدْ وَقَعَ الْخِتَالُ فِيهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَنفُسِهِمْ، لِدَرْجَةِ أَنَّ مَا قَدْ يَرَاهُ بَعْضُ الْعُرَفَاءِ أَوِ الْمُتَكَلِّمِينَ عَلَى أَنَّهُ تَوْحِيدٌ صَافٍ يَرَاهُ آخَرُونَ عَلَى أَنَّهُ شِرْكٌ، وَلَا تَنْوِرَعُ بَعْضُ الْمَدَارِسِ السُّلْفِيَّةِ عَنْ رُميِّ مُعْظَمِ الْمُسْلِمِينَ بِالشَّرْكِ.

في ضوء ذلك لا يمكن أن يُقاس أصل التّوحيد بأصل وجود الله سبحانه في الآثار والأحكام، وعليه فما ورد حول عقوبة المشرك واستحقاقه النار، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا مَنْ يُشَرِّكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ

﴿الجَنَّةُ﴾ [المائدة: 72]، لا بد أن يفهم في ضوء ما ذكرناه، إنما بأن يفرض أنه واردٌ في دائرة الشرك الواضح والبديهي البطلان، أو في خصوص ما كان عناداً أو تقليداً للآباء والأجداد دون حجة أو برهان، هذا كلّه فيما يرتبط بالمرحلة الأولى من البحث.



أعمال غير المسلمين في الميزان

وأما المرحلة الثانية والمتصلة بنظرتنا للأعمال التي يعملاها غير المسلمين، فلا بد لنا أولاً أن نحدد محل الكلام، فنقول: إن محل كلامنا هو العمل الذي لو أتى به المسلم لاستحق الثواب والمدح عليه، فهل لو أتى به غير المسلم يكون مستحقاً للثواب أيضاً؟

والعمل الذي يستحق الإنسان عليه المدح والثناء على نوعين:

الأول: هو العمل العبادي الذي يأتي به امثالاً لأمر الله ونهيه، سواء أكان إتيانه بعرض التقرب إليه تعالى، أو مخافة عقابه، أو رجاء ثوابه، كما هو الحال في الصلاة، أو الصيام، أو الحج، أو غيرها من العبادات.

الثاني: هو عمل الخير غير العبادي كمساعدة الفقراء ومعونتهم والإحسان إليهم، أو بناء المؤسسات الإنسانية التي تهدف إلى التخفيف عن المعذبين، أو غير ذلك من أعمال الخير، وأما ما سوى ذلك من أعمال لا يستحق عليها المؤمن مدحاً أو ثواباً، فمن الطبيعي أن لا يستوجب عليها غير المسلم ثواباً.

1 - عبادات غير المسلمين

ونبدأ بالنوع الأول من الأعمال، وهي العبادات، فهل تقبل من غير المسلم؟

والجواب: إنَّ عبادات غير المسلم قد تكون مقبولةً في بعض الحالات وغير مقبولةٍ في حالاتٍ أخرى، وبيان ذلك: إنَّه لا مجال لقبول عباداته إذا كانت تمثل مصداقاً من مصاديق الشرك، أو كان إتيانها على نحو الرياء والمباهة أو غير ذلك من الأغراض الشخصية والذاتية التي لا يقصد بها وجه الله سبحانه، وإنَّما يقصد الرياء أو السُّمعة والشهرة.. والوجه في عدم قبولها في هذه الصور واضح، لأنَّه لم يقصد بها الله ليستحق عليها الشواب، وإنَّ غير المسلم ليس أفضل حالاً من المسلم في هذا المجال، ومن المعلوم أنَّ المسلم لا يتقبل الله عمله إذا كان فيه شائبة الشرك فكذلك غير المسلم، والشرك الذي يُبطل العمل قد يكون شركاً جلياً كعبادة الأصنام لِتقربه إلى الله، كما هي طريقة المشركين الذين تحدث عنهم القرآن الكريم: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَفْلَيْكَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ رُلْفَى ..﴾ [الزمر: 3]، وقد يكون شركاً خفيّاً وهو العبادة التي يدخلها الرياء، وقد تضافت النصوص التي تشير إلى إفساد الرياء للعبادة، ففي الحديث عن رسول الله ﷺ: «من صلى صلاةً يُراني بها فقد أشرك»، ثم قرأ هذه الآية: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةَ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: 110].

وهكذا لا يمكن قبول الأعمال العبادية للمسلم وغير المسلم إذا كانت مخترعة له ولم تأتِ بها الرسالات السماوية، لأنَّ من شرائط مشروعية العبادةُ رُود إذنٍ أو أمرٍ شرعيٍّ بها، وأمّا إذا ابتدع الإنسان عبادةً وأراد لها أن تكون طقساً دينياً فهو ليس فقط لا يستحق الشواب عليها، بل إنَّه يستحق الإدانة والعقاب، لأنَّه افترى على الله وأسند إليه ماله يأذن به،

ولم تأتِ به رُسُلُه، والله سبحانه وتعالى كما أراد لنا أن نعبده، فإنه قد حدد لنا طريقة عبادته، ولم يترك ذلك لاجتها داتنا، قال تعالى: ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَاماً وَهَلْنَالاً قُلْ إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفَرَّوْكُمْ ﴾ [يونس: 59]، وقد هدّد الله نبيه محمدًا ﷺ وتوعده إذا تقول عليه بغير علم، فما بالك بغير النبي؟! قال سبحانه: ﴿ وَلَوْلَمْ يَقُولَ عَيْنَاهُ بَعْضُ الْأَقْوَابِ إِلَيْهِ لَأَخْذَنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَيْنَ * فَمَا مِنْكُمْ مَنْ أَحَدَ عَنْهُ حَمِيرِينَ ﴾ [الحاقة: 44-47].

وفي حال توفرت الشروط الآنفة في العمل العبادي الذي يؤديه غير المسلم فيمكن قبوله عند الله وإثابته عليه، لا سيما في العبادات المشتركة بين الإسلام وغيره من الأديان، حيث إننا نعلم أن معظم العبادات الإسلامية لها جذور في الرسالات السماوية السابقة، من قبيل: الصلاة والزكاة اللتين أمر بهما الأنبياء السابقون، يقول تعالى على لسان نبي الله عيسى عليه السلام: ﴿ وَأَوْصَنَنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيَاً ﴾ [مريم: 31]، والصوم أيضاً كتب على الأمم السابقة، قال تعالى: ﴿ يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتُبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَنَقَّوْنَ ﴾ [البقرة: 183]، والحجّ هو الآخر عبادة موروثة عن خليل الله إبراهيم عليه السلام: ﴿ وَأَذْنَ فِي أَلْسِنَتِهِ بِالْحَجَّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَنَّ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتُكَ مِنْ كُلِّ فَجَّعَ عَمِيقٍ ﴾ [الحج: 27]، إن هذه العبادات عندما يأتي بها غير المسلمين فلا مانع من أن يثاب عليها، لا سيما إذا أتى بها طبقاً للشريعة الإسلامية، كما قد يفعل بعض الناس من غير المسلمين الذين يعيشون في بيئه إسلامية وربما اقتنعوا ببعض العبادات الإسلامية وأتوا بها قربة إلى الله تعالى، فكيف يصح لنا الجزم بأن هذه الأعمال لا تقبل منهم ولا يثابون عليها! ولا غرابة بأن يأتي بعض

غير المسلمين بعبادات إسلامية، أو لسنا نرى البعض منهم ينذرون النذور للنبي أو للأئمة من أهل البيت عليه السلام ويزورون مشاهدهم ويعظمونهم؟ ولكن ربما يقال: إن الأعمال العبادية لغير المسلم حتى لو سُلِّمَ خلوتها من مظاهر الشرك والابتداع فإنها لا تُقبل ولا يُثاب عليها، لعدة وجوه نشير إلى اثنين منها:

نسخ الشّرائع السابقة

الوجه الأول: إن الشّرائع السماوية السابقة على الإسلام قد تم نسخها مع مجيء الإسلام، فكيف تُقبل عبادات غير المسلمين، والحال أنّ أديانهم وشرائعهم باطلةٌ ومرفوضة؟!

ولنا أن نجيب على ذلك:

أولاً: إن هذا الاعتراض لا يشمل صورة ما لوأتى غير المسلم بعملٍ عباديٍ مطابقٍ لما جاءت به الشريعة الإسلامية كما ذكرنا سابقاً.

ثانياً: إن الاعتراض المذكور إنما يصحّ لو فرضنا أنّ غير المسلم ملتفت إلى أن شريعته منسوخة، أو على الأقلّ كان ملتفتاً إلى أن ثمة نبياً جديداً قد بعث وهو - أي هذا النبي - يزعم أن شريعته ناسخةٌ لما سبقها، ففي هذه الحالة إذا لم يفحص الإنسان عن الدين الجديد فشّمة مجال للقول: إن عمله العبادي على طبق دينه لا يكون مقبولاً، لأنّه لا يمتلك حجّةً للبقاء على دينه، بل المفروض أن يبحث عن الدين الجديد ليرى مدى مصداقيته، فإن لم يفعل فهو آثمٌ ومقصرٌ ومستحقٌ للمؤاخذة، نعم في فترة البحث عن صدقية الدين الجديد يكون من الطبيعي أن يبقى مستمراً في عمله على

طبق دينه، هذا كله لو كان ملتفتاً إلى الدين الجديد، أما إذا لم يكن ملتفتاً له أصلاً، إما لأن لم تبلغه بعثة نبىٰ جديداً ولم يعلم بذلك، أو بلغه ذلك لكنه كان قاصراً أو مستضعفاً، ففي هذه الحالة أو تلك كما لا يُعاقب على بقائه على دينه، فإنه ليس من العدل أن تُرفض أعماله العبادية التي أتى بها مخلصاً لوجه الله، بل إنّ منطق العدالة يفرض أن تتم محاسبته طبقاً لتعاليم دينه الأصلية التي لم تُطلّها يد التحرير والتزوير وليس وفقاً لتعاليم الدين الجديد الذي لم يبلغه أو لم تقم الحجّة عليه.

نية القرابة من الكافر

الوجه الثاني: إنّ غير المسلم لا تتأتى منه نية القرابة، ومعه فلا مجال لقبول أعماله العبادية حتى لو أداها طبقاً لتعاليم الشريعة الإسلامية، وقد نصّ الكثير من الفقهاء على ذلك، يقول الشيخ الطوسي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ: «والكافر لا يصحّ منه نية القرابة في حال كفره، لأنّه غير عارف بالله تعالى»^(١).

ويلاحظ على ذلك:

أولاً: إنّ تبرير عدم تتأتى نية القرابة من الكافر على أساس أنه غير عارف بالله غير تامٍ على إطلاقه، لأنّه ليس كلّ كافر لا يعرف الله، بل إنّ معظم أتباع الرسائل السماوية يعرفون الله معرفةً كافيةً للإيمان به والتقرب إليه في عباداتهم، والتقرب إلى الله لا يحتاج إلى أن تكون معرفة الشخص به تعالى معرفةً تامةً من جميع الوجوه، وإلا فاللازم الحكم بعدم تتأتى نية

(١) الطوسي، محمد بن الحسن، المعروف بالشيخ الطوسي (ت 460 هـ)، الخلاف، مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، ل.ط. 1407 هـ ج 1، ص 127 وراجع: كتاب السراج، مصدر سابق، ج 1، ص 126، وج 3، ص 20 وغيرها.

القربة من عامة المؤمنين المسلمين، لأنهم لا يمتلكون المعرفة التامة، بل إن أكثر من فرقة من الفرق الإسلامية لا تحمل تصوراً صحيحاً بشأن الله سبحانه وتعالى كما يتضح بمراجعة علم الكلام الذي ينقل لنا الكثير من الاختلاف حول صفات الله وإمكانية رؤيته أو عدمها وعينية صفاته للذات أو معايرتها لها.. إلى غير ذلك من الاختلافات، فهل يمكن القول: إن هؤلاء لا يعرفون الله ويُحكم بعدم إسلامهم؟!

ولعله لما قلناه ذهب العلامة الحلبي في بعض كتبه إلى التفصيل في المسألة، فمن كان كفره بسبب جهله بالله سبحانه فلا تأتي منه نية القربة، وأماماً من كان كفره بسبب جحود النبوة أو بعض الأصول الإسلامية فيمكن أن تأتي منه نية القربة⁽¹⁾.

ثانياً: ثمة شواهد في الروايات على إمكانية تأتي نية القربة من غير المسلم، من قبيل الروايات التي تحدثت عن جواز أن يغسل غير المسلم الميت المسلم مع ملاحظة أن الغسل عبادة تحتاج إلى نية القربة، ففي موثقة عمار عن أبي عبدالله عليه السلام قلت: «إِنْ مَاتَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ وَلَيْسَ مَعَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ وَلَا امْرَأٌ مُسْلِمَةٌ مِّنْ ذِي قَرَابَتِهِ، وَمَعَهُ رَجُلٌ نَصَارَى وَنِسَاءٌ مُسْلِمَاتٌ لَيْسَ بَيْنَهُنَّ قَرَابَةً؟ قَالَ: يُغَسَّلُ النَّصَارَى ثُمَّ يُغَسَّلُهُ فَقَدْ اضْطُرَّ، وَعَنِ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ تَمُوتُ وَلَيْسَ مَعَهَا امْرَأٌ مُسْلِمٌ وَلَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ مِّنْ ذُوِّ قَرَابَتِهِ وَمَعَهَا نَصَارَى وَرَجُلٌ مُسْلِمٌ لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ قَرَابَةً؟ قَالَ: تُغَسَّلُ النَّصَارَى ثُمَّ تُغَسَّلُهُ»⁽²⁾.

(1) الحلبي، الحسن بن يوسف بن المطهر (ت 726 هـ)، تذكرة الفقهاء، مؤسسة آل البيت عليهما السلام لإحياء التراث، قم-إيران، ط 1، 1414 هـ ج 8، ص 41.

(2) الكافي، مصدر سابق، ج 3، ص 159.

وقد اعترف غير واحدٍ من الفقهاء بعدم انسجام هذه الرواية وغيرها مما ورد بالمضمون نفسه مع ما هو معروف بينهم من عدم تأثير نية القربة من الكافر، لذا توقف البعض عن الأخذ بهذه الروايات⁽¹⁾.

ورد عليهم السيد محسن الحكيم رحمه الله بأنّ نية القربة قد تتأثر من الكافر في أكثر من صورة كما في صورة غفلته أو إتيانه بالعمل رجاء المطلوبية⁽²⁾.

وثمة وجه ثالث لعدم استحقاق غير المسلم الثواب على أعماله حتى لو كانت أعمالاً حسنة وأراد بها وجه الله سبحانه، وهو أنّ المستفاد من التصوّص المتضاد في القرآن والسنة أنه لا ثواب لغير المؤمن، أو أنّ الكفر يمحق العمل ويحيطه. وهذا من أقوى الوجوه في المقام، وسيأتي تقييم هذا الوجه لاحقاً.

2- أعمال الخير من غير المسلمين

أما أعمال البر والخير، غير العبادية، التي يؤدّيها غير المسلمين فما هي قيمتها؟ هل يُثابون عليها؟ أم أنها تذهب هباءً متثراً؟ وعلى سبيل المثال، فإنّ أعمالاً من قبيل مساعدة الفقراء والمحاججين وتوفير الغذاء والدواء لهم، أو بناء المشافي والسدود والجسور والمدارس، أو من قبيل المكتشفات التي يهتدي إليها بعض هؤلاء ويكون فيها الخير الكثير للبشرية جمّعاً، كالأدوية التي تخفّف معاناة المعدّبين والمرضى، أو الكهرباء التي

(1) انظر: الحلي، جعفر بن الحسن المعروف بالمحقق (ت 676 هـ)، المعتبر في شرح المختصر، مؤسسة سيد الشهداء، قم - إيران، ط 1364، ج 1، ص 325.

(2) الحكيم، السيد محسن، مستمسك العروة الوثقى، مطبعة الآداب، النجف الأشرف، ط 4، 1391 هـ، ج 4، ص 93.

أنارت ظلمات الليالي، إلى غير ذلك من أعمال الخير، أُيُعقل أن لا توضع في سِجل حسناتهم ولا يكون لها قيمةٌ عند الله لمجرد أن هؤلاء من غير المسلمين؟ بينما يدخل الجنة بعض البطالين من المسلمين؟!

مِيزان الْحُسْنَ وَالْقَبْح

وَقَبْلَ أَن نَدْخُل فِي الإِجَابَة عَلَى هَذَا السُّؤَال لَا بُدَّ لَنَا أَن نَتَعَرَّف عَلَى الْمِيزَان فِي تَوْصِيفِ الْعَمَل بِالْحُسْنَ أَوَ الْقَبْح؟ فَهَل يكفي فِي حُسْنِ الْعَمَل وَخَيْرِهِ أَن تَكُون نَتْيَاجَتُه فِي صَالِحِ النَّاسِ؟ أَم أَن دَوْافِعَ الْعَامِل لَهَا دُورٌ فِي اَتَصَافَه بِأَنَّهَ حَسْنٌ أَوْ قَبْحٌ؟

الظاهر أَنَّهُ عِنْدَمَا نَحْكُم بِالْحُسْنَ أَوْ الْقَبْح لَا بُدَّ مِنَ الْأَخْذ بَعْنَ الاعتبار نَوَائِيَا الفاعل وَدَوْافِعِه، وَلَا يُنْظَر إِلَى ظَاهِرِ الْعَمَل وَنَتْيَاجَتُه فَحَسْبٌ، وَإِنَّمَا الْمِيزَان الصَّحِيح أَنْ يُنْظَر إِلَى الْعَمَل وَالدَّوْافِع مَعًا، وَهَذَا الْمِيزَان، مُضَافًا إِلَى أَنَّهُ يُسْتَفَادُ مِنَ الْتَّعَالِيمِ وَالنَّصْوُصِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي تَؤْكِدُ عَلَى أَنَّ الْإِحْلَاص شَرْطٌ فِي قَبْولِ الْأَعْمَالِ، أَوْ أَنَّ الْأَعْمَال بِالنِّتَائِيَّاتِ، وَأَنَّ لِكُلِّ اِمْرَئٍ مَانُويٍّ، هُوَ مِيزَانٌ عَقْلَائِيٌّ، أَلَا تَرَى لَوْ أَنَّا نَظَرْنَا إِلَى شَخْصٍ يَضْرِبُ يَتِيمًا فَإِنَّا لَوْ تَعَالَمْنَا مَعَ ظَاهِرِ الْأَمْر فَلَنْ نَتَرَدَّدُ بِالْحُكْم عَلَى عَمَلِه بِالْقَبْح، لَكِنْ لَوْ أَطْلَعْنَا عَلَى أَنَّ هَذَا الضَّرْب هُوَ بِغَرْضِ التَّأْدِيب لَا التَّشْفِي وَالانتِقام، لَغَيْرِنَا رَأَيْنَا وَحَكَمْنَا عَلَى فَعْلَه بِالْحُسْنِ، فِي الْمَقَابِل أَلَا تَرَى لَوْ أَنَّا رَأَيْنَا شَخْصًا يَهُم بِقَتْلِ إِنْسَانٍ مُؤْمِنٍ وَقَدْ أَطْلَقَ النَّارُ أَوْ السَّهَامَ عَلَيْهِ، فَإِنَّا سَوْفَ نَصِفُ عَمَلَه بِالْقَبْح حَتَّى لَوْ أَخْطَأَ السَّهَمُ الْهَدْفَ وَأَصَابَ شَخْصًا مُجْرِمًا مُسْتَحْقَّا لِلْقَتْلِ؟

وفي ضوء ذلك فلو أردنا تقييم المكتشفات التي قد يستفاد منها في أعمال الخير، كما يستفاد منها في أعمال الشر، كما الحال في التقنية النووية مثلاً، فالذي يميز الخير من الشر في هذا الاكتشاف هو جهة الاستخدام، هذا بالنسبة للاكتشاف، كاكتشاف، أمّا بالنظر إلى المكتشف والمخترع فإنَّ الذي يحدد استحقاقه لل مدح أو الذم هي دوافعه الكامنة وراء الاكتشاف، فإنَّ كان هدفُ مكتشف الذرة هو استخدامها في الأنشطة السلمية، فإنه يستحقَ المدح والثناء حتى لو استغلَّت استغلالاً سيئاً على خلاف ما هدف إليه.

أصناف عمل الخير

بعد هذه المقدمة نعود إلى الإجابة على السؤال المتقدم، فنقول: إنَّ أعمال الخير التي يقوم بها الإنسان هي على عدة أنواع:

النحو الأول: أن يأتي بعمل الخير لوجه الله سبحانه ورجله ثوابه، كما هو حال الكثيرين من أهل الخير الذين لا يريدون من العباد جزاء ولا شكوراً، وإنما يتطلعون إلى رضوان الله ورحمته الواسعة.

ومقتضى العدل والإنصاف أن يتقبل الله هذا النحو من الأعمال حتى لو صدرت من غير المسلم، لا سيما بملاحظة ما ذكرناه سابقاً من أنَّ تبة القربة يمكن أن تأتى من غير المسلمين، وكيف يُحييَ الله ظنون أو آمال عبدِ أجهد نفسه وأفني عمره في عمل الخيرات ولا هم له إلا رضا الله سبحانه؟!

النحو الثاني: أن يكون هدف العامل ذاتياً بحثاً، كتحصيل الربح المادي أو الشهرة بين الناس أو نحو ذلك، فهو لم يقم بهذا العمل أو الإنجاز

الفصل الرابع أعمال غير المسلمين ومصيرهم الأخرى

بهدف نيل رضوان الله والتقرّب إليه ولا بهدف خدمة الناس والتخفيف من معاناتهم أو نحو ذلك من الأهداف السامية، وإنما هدفه دنيويٌّ وشخصيٌّ بحت، وفي هذه الحال قد يتحقق لهذا الإنسان ما هدف إليه من الربح أو الشهرة، وربما يستحسن أن نمدحه، لأننا في نهاية المطاف أستفدنا من اختراعه وعمله، ولكنه لا يستحق الشكر أو الثناء لا علينا ولا على الله، بحيث إذا لم نمدحه نحن نكون مستوجبين للذم، وإذا لم يثبّت الله كان مخلاً بالواجب فاعلاً للقيح، والوجه في ذلك أنّ عمله لم يكن في سبيل الله ولا في سبيل عيال الله وعياده، «ولا شكّ أنّ كلّ طريق لا يؤدي إلا إلى غايته، فإذا لم يكن الله هو المقصود فإنّه سوف لن ينتهي إلى الله»⁽¹⁾. لقد كان غرضه هو الدنيا وقد وصل إلى غايته ومراده.

نعم ربما يُثاب هذا الشخص من ناحية أخرى، وهي أنه إذا ما كان عمله بداع إعالة نفسه وعياله وكف وجهه عن الناس، فإنه يؤجر عند الله، كما يُستفاد من بعض الروايات، كما في قول الإمام الصادق عليه السلام فيما روى عنه: «الكافر على عياله كالمجاهد في سبيل الله»⁽²⁾.

عمل الخير لوجه الخير

النحو الثالث: أن يكون هدف العامل هو صرف خدمة الناس ومساعدتهم، فهو يعمّل الخير للخير، لا لوجه الله ولا لهدف ذاتي أو محض تجاري دنيوي، وهنا يمكن القول: إنّ هذا الشخص يستحق على الناس الثناء والشكر، لأنّه منعم عليهم ومحسن إليهم، وشّكر المنعم واجب

(1) العدل الإلهي، مصدر سابق، ص 293.

(2) الكافي، مصدر سابق، ج 8، ص 88.

عقلًا، قال تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: 60]، ولكن هل يستحق الثواب على الله بسبب ما قدمه من خدمات لعباد الله، مع أنه لم ينوبها التقرب إليه تعالى؟

المعروف لدى علماء الكلام وغيرهم أن هذا الشخص لا يستحق على الله شيئاً، ويمكن توجيه قولهم هذا بأحد وجهين:
أولاً: إنه لا مقتضى لاستحقاقه الشواب، لأنه لم يقصد وجه الله ولم يتوجه إليه تعالى ليستحق عليه شيئاً.

ثانياً: وجود المانع وهو النصوص التي تنص، إما على نفي الثواب لغير المؤمن، أو على أن الكفر يمحق العمل ويبطله.
ولكن يمكن التعليق على هذين الوجهين:

أما الوجه الأول: وهو أنه لا مقتضى للثواب على أعمال الخير المشار إليها، فهذا ما لا يمكن الجزم به، بل يمكن القول إنه مُثاب ومأجور، شريطة أن لا يكون متمرداً على الله قاصداً إلى أنه لا يريد ثوابه، وهذا نادر الوجود، والوجه في ثوابه: أن الشخص الذي يعمل الخير لوجه الخير لا شك أنه يستحق في نظر العقل والعقلاء المدح والثناء، ولا سيما ممن كان عمله موجهاً إليهم واستفادوا منه، فكيف لا يستحق الثناء من خالق العباد وسيد العقلاء؟!

ثم إن أعمال الخير التي يرغبنا الله بها ويحثنا عليها، لا يريد لها لنفسه، بل لخدمة عباده وعياله، لأنه غنيٌ عن أعمالنا ولا ينفع منها بشيء، ولذا فإن عمل الخير ولو كان دافعه الوحيد حبّ الخير هو محظوظ لله سبحانه

وتعالى، كما يستفاد من قوله ﷺ - فيما روي عنه: «الخلق عباد الله فأحببت
الخلق إلى الله من نفع عباد الله، وأدخل على أهل بيته سروراً»⁽¹⁾.

وقد رجح الفقيه السيد كاظم البزدي هذا الرأي، فرأى أنَّ من الجائز أنْ
يثيب الله على عمل الخير ولو لم يأتِ به الفاعل لوجه الله، قال رَحْمَةُهُ: «نعم
تَرْجِبُ الشَّوَّابَ موقوفٌ على قصد القرابة، مع أنه يمكن أنْ يُقال بترتبه على
الأفعال الحسنة وإنْ لم يقصد بها وجه الله، فإنَّ الفاعل لها يستحق المدح
عند العقلاء وإنْ لم يقصد بفعله التقرب إلى الله، فلا يبعد أنْ يستحق من
الله التفضيل بالثواب، ويؤيده: ما في الأخبار المرغبة من انتفاع الميت بولده
الصالح، مع أنه لم يقصد القرابة في طلبه، وإنما قصد لذة النفس بالمقارنة
أو بتحصيل الأولاد»⁽²⁾.

ومال الشهيد مطهري رَحْمَةُهُ أيضاً إلى هذا الرأي فقال: «من الممكن أنْ
يُقال: إنه لا ضرورة لوجود الحَسَن الفاعلي في قصد التقرب إلى الله، فإذا
عمل شخص عملَ خيراً بداعٍ وجداً وراحته المسئولة على قلبه فذلك
كافٍ ليتحقق لعمله الحَسَن الفاعلي، ولا يهم حينذاك أن يكون الداعي هو
الله أو الإنسانية»⁽³⁾.

أما الوجه الثاني: وهو وجود المانع من قبول عمله، والمانع هو الكفر
وعدم الإيمان، فإنَّ الكفر مانعٌ من قبول الأعمال أو محبط لها، قال تعالى:
﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْنَلُهُمْ كُسْرٌ يَقِيعَةٌ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَآةَ حَقٍّ إِذَا جَاءَهُمْ كُزْ

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 164.

(2) البزدي، السيد محمد كاظم (ت 1937هـ)، العروة الونقى، مؤسسة النشر الإسلامي،
قم - إيران، ط 1، 1417هـ ج 6، ص 282.

(3) العدل الإلهي، مصدر سابق، ص 295.

يَجِدُهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوْفَسَهُ حِسَابٌ، وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿النور: 39﴾، وقال سبحانه في آية أخرى: ﴿مَثُلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرِبِّهِمْ أَعْمَلُهُمْ كَرِمًا إِذَا أَشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ وَذَلِكَ هُوَ الْأَصَلُ الْبَعِيدُ﴾ [إبراهيم: 18]، ومانعية الكفر من قبول الأعمال تستفاد أيضاً من الروايات، فعن أبي عبد الله الصادق عليه السلام: «لا يضر مع الإيمان عمل ولا ينفع مع الكفر عمل، إلا ترى أنه تعالى قال: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتْهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُفْقِنُونَ إِلَّا وَهُمْ كَرِهُونَ﴾ [التوبه: 54]»⁽¹⁾.

إلى غير ذلك من النصوص التي تحتاج إلى متابعة تفصيلية.

إلا أن ذلك لا يمنعنا من أن نسجل ملاحظة عامة على هذه النصوص وهو ما قد يعطينا مؤشراً على كيفية التعامل مع سائر النصوص، والملاحظة التي نود تسجيلها هنا هي أن العقل حاكم «أن الله سبحانه عادل، ومن عدله أن لا يكون المحسن والمسيء لديه سواء، بل للمسيء جزاؤه وللمحسن جزاؤه... وختصاراً: إن الإنسان مُجزى بأعماله إن خيراً فخير، وإن شرراً فشر، والكافر يستحق العقاب على كفره، وقد فعل الخير لوجه الله، فيستحق عليه الثواب ولكل عمل حساب...»⁽²⁾.

وفي ضوء هذا الحكم العقلاني لا بد أن تقتصر النصوص المذكورة، وذلك بأن يقال: إنها إما ناظرة إلى كفر الجحود والتمرد على الله، والمتمرد على الله لا يستحق عليه شيئاً حتى لو خدم الناس بجهدون عينيه، وإنما له حق

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 2، ص 464 الحديث 3 و 4.

(2) التفسير الكاشف، مصدر سابق، ج 2، ص 212.

الشّكر على من خدمهم وعمل لأجلهم، وإنما أنها ناظرة إلى الأعمال التي يعملاها هؤلاء لغرض إلهي أو إنساني وإنما لغرض شخصي ودنيوي بحث⁽¹⁾.

وفي ضوء ذلك لا بد أن نفهم قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُنَّاَقِينَ﴾ [المائدة: 27]، إذ ليس المراد به «أن الإنسان إذا عصى الله في شيء لا يقبل منه إذا أطاعه في شيء آخر وإنما لزム أن لا يتقبل إلا من المعصوم، وهذا يتنافي مع عدله وحكمته، وإنما المراد من الآية أن الله سبحانه لا يقبل إلا العمل الخالص من كل شائبة دنيوية، وأن من عمل لغير الله والخير يكُلُّ إلى من عمل له، وليس من شك أن من عمل الخير لوجه الخير والإنسانية فقد عمل لله، سواء أراد ذلك أم لم يُرِدْ، ومن عمل لله فأجره على الله»⁽²⁾.

شواهد الكتاب والسنّة

وعلاوة على ما تقدّم من عدم وجود مانع عقلاً وشرعياً من إثابة غير المسلم على عمل الخير وخدمة الإنسان، يمكن القول: إن ثمة شواهد من الكتاب والسنّة على أن الله يجازي هؤلاء على أعمالهم الحسنة بالإحسان ويمنحهم الثواب، وقد أورد العلامة الشهيد مرتضى مطهرى جملة من النصوص الروائية التي تصب في هذا الاتجاه، إلا أن غاية ما تدل عليه تلك النصوص هو تخفيف العذاب عن هؤلاء كرمى لأعمالهم الخيرة، وذلك من قبيل ما رواه الشيخ الصدوق في ثواب الأعمال بإسناده إلى علي بن يقطين قال: قال أبو الحسن موسى بن جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ «إِنَّهُ كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ

(1) راجع التفسير الكاشف، مصدر سابق، ج 4، ص 435.

(2) المصدر نفسه، ج 2، ص 212.

رجلٌ مؤمن وكان له جارٌ كافرٌ وكان يرفق -أي الكافر- بالمؤمن ويوليه المعروف في الدنيا، فلما مات الكافر بني الله له بيّنا في النار من طينٍ فكان يقيه حرّها وأ يأتيه الرزق من غيرها، وقيل له هذا بما كنت تدخل على جارك المؤمن فلان بن فلان من الرفق وتوليه من المعروف في الدنيا»⁽¹⁾.

إلى غيرها من الروايات التي أوردها الشهيد مطهري في بحثه القائم حول هذه المسألة، وهي بنفس المضمون⁽²⁾.

وقد أشار بعض العلماء إلى أنّ ثمة حديثاً عن أنَّ الله سبحانه يهتم لحاتم الطائي الذي مات قبل إسلامه خيمةً تقيه من حرّ النار وذلك بسبب كرمه⁽³⁾.

إلا أنَّ الأهم من تلك الروايات هو بعض النصوص القرآنية التي تشهد لمطلبينا، وأهمية هذه الآيات لا تكمن في قوَّة سندتها وقطعية صدورها فحسب، بل في قوَّة مضمونها أيضاً، ومن هذه الآيات: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالْمُصَرَّفَى وَالصَّابِرِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: 62]، فالآية تنص على أنَّ كلَّ الذين آمنوا بالله واليوم الآخر وعملوا صالحاً، سواءً أكانوا من المسلمين أو النصارى أو اليهود أو الصابئة مأجورون عند الله، وليس فقط أنَّ الله لا يعذّبهم أو أنه يخفف عنهم العذاب، كما هو مدلول الرواية المتقدمة.

(1) ثواب الأعمال، مصدر سابق، ص 169.

(2) أنظر: العدل الإلهي، مصدر سابق، ص 296.

(3) التفسير الكاشف، مصدر سابق، ج 1، ص 400؛ تفسير القرآن للسيد مصطفى الخميني، مصدر سابق، ج 2، ص 200.

وقutan مع الآية

ولابد لنا أن نتوقف عند هذه الآية من جهتين:

أولاً: إن الآية من خلال توصيفها لـ «الذين آمنوا» بأنهم **﴿مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾** [البقرة: 62] تريد التأكيد على أن ميزان النجاة عند الله ليس في التظاهر أو مجرد التسميات، وإنما الميزان هو الإيمان الحقيقي المقرون بالعمل الصالح⁽¹⁾، وهو ما يؤكد الفكرة التي أشرنا إليها سابقاً من أن النجاة ترتكز على ركيتين أساستين: هما الإيمان والعمل الصالح، خلافاً لمن اكتفى بالإيمان وحده، أو بالعمل وحده.

ثانياً: إن تأكيد الآية على نجاة كل من آمن بالله واليوم الآخر ولو كان نصرانياً أو يهودياً أو صابئاً أثار في المقام شبهة حاصلها: إن حمل الآية على ظاهرها معناه أنه لا يتعمّن اعتناق الإسلام، بل يمكن للإنسان أن يبقى على دينه أو يختار أي دين يريد، ومع ذلك فهو مأجورٌ عند الله، شرط أن يؤمّن بالله واليوم الآخر ويُعمل صالحاً، وهذا الأمر بديهي البطلان بنظرهؤلاء، وهو ما دفع البعض كابن عباس إلى القول بأن الآية منسوخة بقوله تعالى: **﴿وَمَنْ يَتَّبِعَ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾** [آل عمران: 85].

لكن الشيخ الطوسي رَدَ على ادعاء النسخ واستبعده، «لأن النسخ لا يجوز أن يدخل في الخبر الذي يتضمن الوعيد، وإنما يجوز دخوله في طريقة الأحكام الشرعية التي يجوز تغييرها»⁽²⁾، على أن دعوى النسخ لا شاهد عليها.

(1) راجع: تفسير الميزان، مصدر سابق، ج 1، ص 192.

(2) البيان: مصدر سابق، ج 1، ص 238.

وفي المقابل، فإنَّ معظم المفسِّرين حملوا الآية على من اعتنق تلك الأديان قبل أن تُنسخ بالإسلام، فمن آمن من أتباع تلك الديانات بالله واليوم الآخر وعمل بمقتضى شرعيه فله أجره عند الله سبحانه^(١).

رأي آخر في فهم الآية

إلا أنَّ بالإمكان إبقاء الآية على إطلاقها دون أن تُبْتلى بمحدودِ يصعب الالتزام به، وتوضيح ذلك: إنَّ الآية الشرفية ليست بصدِّ إعطاء شرعية في البقاء على الأديان السابقة أو في حرية الانتفاء إليها في زماننا هذا من عرف بالدين الجديد، وبعبارة أخرى: إنَّ فكرة أنه ليس على الإنسان أن يتبع الإسلام حتى لو علم به ووصله صوت الدعوة، وإنما يكفيه للنجاة يوم القيمة الإيمان بالله والعمل الصالح حتى لو اعتنق بعد ذلك اليهودية أو النصرانية أو الصابئة لا نوافق عليها، بل هي مرفوضة في منطق القرآن نفسه، ولا يجوز لنا أن تكون تجزئيَّن نؤمن بعض الكتاب ونكفر ببعض، فإنَّ القرآن يفسِّر بعضه بعضاً، وعليه، فلا يصح التمسك بالآية المذكورة، للوصول إلى الاستنتاج المذكور، بعيداً عن السياق القرآني العام والذي يؤكِّد في العديد من آياته على ضرورة اعتناق الدين الجديد، من قبيل قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّبِعْ عِبَرَ الْأَسْلَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: 85]، بل لولم يلزم اتّباع النبيِّ الجديد والالتزام برسالته لكان إرساله عثباً ولغوأً، إذ بالإمكان الاكتفاء، من قبل الله، بإرسال نبيٍّ واحدٍ ودعوة الناس إلى اتّباع رسالته مع فتح باب الاجتهاد لمواكبة المستجدات، دون حاجة إلى رسالاتٍ جديدةٍ وشرائعٍ جديدةٍ!

(١) راجع على سبيل المثال: المشهدى، الميرزا محمد (توفي حدود 1125 هـ)، تفسير كنز الدقائق، مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، ط ١، ١٤٠٧ هـ ج ١، ص 263.

إلا أن ذلك لا يعني أن نجعل الآية ناظرة إلى الحكم بنجاة خصوص السابقين من أهل الشرائع السماوية، أي في الوقت الذي كانت فيه شرائعهم ماضية وغير منسوخة بالشريعة اللاحقة، ليكون مفاد الآية «إن كل أمّة عملت في عصرها بما جاء بها من تعاليم السماء وعملت صالحة، فإنّها ناجية ولا خوف على أفراد تلك الأمّة ولا هم يحزنون»⁽¹⁾، فإنه لا داعي ولا مبرر لهذا التضييق، بل يمكن إبقاء الآية على إطلاقها الأزمني، كما يقول الأصوليون، أي نلتزم بشمولها لزماننا، ولكن يُقيّد إطلاقها الأحوالى، بأن يُقال: إن من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً سواء أكان من المسلمين أو اليهود أو النصارى أو الصابئة فهو ناجٍ أكان من السابقين أو الأحقين المعاصرین للنبي الجديد، شريطة عدم قيام الحجّة عليه في أمر الدين الجديد، إما بأنه لم يبلغه صوت الدعوة أو لم يتحمل صوابية الدين الجديد، وإلا تعيّن عليه اتباعه والعمل بشريعته ورسالته، كما هو واضح، فإن من قامت عليه الحجّة ولم يتبعها يكون متمرداً ومستحقاً للإدانة عقلاً ونقلأً.

نوعية الثواب

ويبقى السؤال أنه ما هي نوعية الثواب الذي يمنحه الله تعالى للأشخاص الذين عملوا الخير لوجه الخير وخدمة الإنسان؟

ذهب بنو نوبخت⁽²⁾ إلى أن ثوابهم يكون في الدنيا من خلال النعم التي

(1) الأمثل، مصدر سابق، ج 1، ص 251.

(2) بنو نوبخت بيت معروف منسوبون إلى نوبخت الفارسي المنجم، نبغ منهم كثير من أهل العلم والمعرفة بالكلام والفقه والأداب، أنظر: الأمين، محسن، أعيان الشيعة، دار التعارف للمطبوعات، بيروت - لبنان، ل.ط، ل.ات، ج 1، ص 134، وج 2، ص 93.

يحيطهم الله بها والخيرات التي يغدقها عليهم، أو من خلال ما يقيهم من صنوف الألم والعذاب. يقول الشيخ المفید نقلًا عن بنی نوبخت أنّهم: «يُزعمون أنَّ كثیراً من الكفار بالله تعاليٰ عارفون، ولله في أفعالِ كثيرة مطیعون، وأنّهم في الدنيا على ذلك يُجازون ويثابون»⁽¹⁾

ويحیی الشهید المطھری إلى أنَّ ثوابهم أخروی، لكنه يخصصه إما برفع العذاب عنهم أو بتخفیفه فقط، يقول رحمه الله: و«من المتیقَن أنَّ الله سبحانه لا يترك هؤلاء العاملين لخدمة الإنسانية بدون أجر، وقد ورد في بعض الأحادیث أنَّ المشرکین من أمثال حاتم الطائی، إما أن لا يروا العذاب وإما أن يخفَّف عنهم من أجل أعمال الخیر التي قاموا بها»⁽²⁾.

أما الشیخ محمد جواد مغنية فإنه احتمل الأمرين معاً، أي الثواب الدنیوی والثواب الآخری، ولم يجزم بطبيعة أو نوعية الثواب، وما اختاره هو الحق، لأنَّ أمر الثواب ونوعيته وكميته هي بيد الله سبحانه دون سواه، ولا يحق لنا أن نتقول على الله ما لم يأتنا به سلطانٌ مبين، يقول الشیخ مغنية رحمه الله: «وليس من الضروري أن يكون جزاء المحسن غير المؤمن في الآخرة، فقد يكون في الدنيا بكشف الضر والنلوى، قال رسول الله ﷺ: «صناعَ المَعْرُوفِ تَقِيَ مصارعَ السُّوءِ»⁽³⁾. وأيضاً لا ينحصر جزاء الآخرة بالجنة، فقد يكون بتخفيف العذاب أو لا عذاب ولا ثواب، كما هي حال أهل الأعراف، واختصاراً، والكلام للشیخ مغنية: «إنَّ الإنسان مجزى

(1) المفید، الشیخ محمد بن محمد النعمان (ت413ھـ)، أوائل المقالات، دار المفید، بيروت-لبنان، 1993 م، ص 83.

(2) العدل الإلهي، مصدر سابق، 296.

(3) الكافي، مصدر سابق، ج 4، ص 29.

الفصل الرابع أعمال غير المسلمين ومصيرهم الآخرة

بأعماله، إن خيراً فخير وإن شرّاً فشرّ، والكافر يستحق العقاب على كفره، وقد فعل الخير لوجه الخير، فيستحق عليه الثواب، ولكل عمل حساب، أجل، نحن لا ندرك كُنْهَ الثواب الذي يُثاب به المحسن غير المؤمن، ولا متى وأين؟ أفي الدّنيا أو في الآخرة؟ إنّ هذا موكولٌ إلى علم الله وحكمته، وتحديده بشيء معين مشاركة لله في علمه فليتّقِ الله من يؤمّن بالله»⁽¹⁾.



(1) التفسير الكاشف، مصدر سابق، ج 1، ص 212.



الفصل الخامس

النّاس والنجاة

* مصير ذوي العقول الناقصة يوم القيمة

* مصير الأطفال يوم القيمة

* المصير الأخروي للأولاد غير الشرعيين

موضوعات الفصل

يدور الحديث في هذا الفصل عن المصير الآخروي لبعض الشرائح الاجتماعية التي نشعر بالحاجة الماسة إلى ضرورة البحث في مصيرها، لعدة اعتبارات، ليس أقلها اختلاف الآراء إزاءها تبعاً لاختلاف النصوص في ذلك، وهذه الشرائح هي: ناقصو العقول على اختلاف مستوياتهم، والأطفال غير البالغين، والأولاد غير الشرعيين، والأسئلة التي سوف نطرحها في المقام هي:

- 1- ما هو المصير الأشخاص البالغين مع وجود خلل لديهم في القوة العاقلة مهما كان مستوى هذا الخلل؟
- 2- ما هو المصير الأطفال غير البالغين يوم القيمة؟ وهل يعقل أن تتم محاسبتهم ومعاقبتهما، أو أنهم يدخلون الجنة بغير حساب؟
- 3- ما هو المصير للمتولدين نتيجة علاقة غير شرعية بين الجنسين؟ وهل يُدانون على ما فعله آباءهم وأمهاتهم؟

مصير ذوي العقول الناقصة يوم القيمة

من المسلمات البديهية لدى كافة الإلهيين، من مسلمين أو غيرهم، أن الحساب يوم القيمة لا يكون جزافاً، وإنما يرتكز على جملة أُسس، أهمها: ركيزة العقل، فمن يفتقد نعمة العقل لا يحاسب ولا يُعاقب، بل إنّ مؤاخذته ومعاقبته، والحال هذه، عملٌ قبيحٌ لا يصدر من الحكيم، لأنّها مؤاخذة إنسانٍ لم تتم إقامة الحجّة عليه، إذ إنّما يُحتاج على العاقل، أمّا مع فقد العقل فلا مجال للاحتجاج والإدانة.

والناس لجهة امتلاكهم نعمة العقل أو عدم امتلاكهم لها، على أصناف:

كاملو العقل

الصنف الأول: هم أولئك الذين زودهم الله بالقدرات العقلية الكاملة والكافية لإدراك الحقائق وفهم الأشياء وتمييز الخير من الشرّ والحقّ من الباطل، وهؤلاء على اختلاف درجاتهم وتعدد مراتبهم - فإنّ منهم الذكي، ومنهم العبرى، ومنهم متوسطي الذكاء - هم الذين كرمهم الله بالخطابات الشرعية وحملهم المسؤولية وعرض عليهم الأمانة، وتاليًا فهم المحاسبون وهم المثابون والمعاقبون يوم الدينونة والعرض على رب العالمين.

فاقدو العقول

الصنف الثاني: هم الذين يفتقدون، لسبب أو آخر، نعمة العقل بالكلية، وهم المجانين، وهذا الصنف ليس أهلاً لتحمل المسؤولية ولا لوعي الحقائق الدينية، ولذا فإن قلم التشريع مرفوع عنده، بإجماع المسلمين، بل بإجماع العقلاة كافة من بني الإنسان، وفي الحديث عن الإمام الباقر عليه السلام قال: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْعُقْلَ اسْتَنْطَقَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَقْبِلَ فَأَقْبِلَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ، أَذِبْرَ فَأَذِبْرَ، ثُمَّ قَالَ: وَعَزَّتِي وَجْلَالِي، مَا خَلَقْتُ خَلْقَأَ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكَ، وَلَا أَكْمَلْتُكَ إِلَّا فِيمَنْ أَحَبَّ، أَمَا إِنَّمَا إِيَّاكَ آمَرْتُ وَإِيَّاكَ أَنْهَى، وَإِيَّاكَ أَعَاقَبْتُ وَإِيَّاكَ أَثَبَ»⁽¹⁾.

وكما لا يكون فاقد العقل مكلفاً بالأحكام الشرعية، فإنه أيضاً ليس مكلفاً بالإيمان بالعقائد الحقة، لأنَّه لا يعي تلك العقائد ولا يفهمها حتى لو تم تلقينه كلماتها ورددها، فهو إنَّما يردد بلسانه ما لا يعيه بجناه.

وفي ضوء ذلك، فإنَّ السؤال الذي يفرض نفسه أنَّه ما هو المصير الآخروي لفاقد العقل؟ أيدخلون الجنة مع الداخلين؟ أم أنَّهم كما لا يدخلون النار، فهم أيضاً لا يدخلون الجنة؟ وإنَّما لهم مقرٌ آخر، أو أنَّهم لا يعيشون يوم الدين؟

لا يخفى أنَّ العقل لا يحكم بضرورة بعثهم وحشرهم، وإنَّما تدلَّ على ذلك النصوص الدينية، والذي يحكم به العقل هو قبح إدانتهم ومعاقبتهم، وهذا ما ينصُّ عليه الوحي أيضاً، وبالتوجه والالتفات إلى أنَّ مصير الإنسان الآخروي بين أمرَيْن لا ثالث لهما، وهما: الجنة والنار، فيتعين، مع استبعاد

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 1، ص 10.

خيار النار، أن يكون مصير فاقد العقل هو الجنة.

لكن ربما يقال: إن دخول الجنة يكون على أساس العقل، كما أن دخول النار يكون على هذا الأساس أيضاً، وهو ما أوحت به الرواية المتقدمة في قوله ﷺ: «إِيَّاكَ أَعُاقِبُ وَإِيَّاكَ أُثِيبُ»، وفي ضوء ذلك، فإن فاقد العقل كما لا يدخل النار فإنه لا يستحق دخول الجنة أيضاً.

فإن سألت: إذن ما الذي يمكن أن يفعله به الله سبحانه بعد استبعاد وجود محطة دائمة يوم القيمة غير الجنة والنار، كان الجواب: إن هناك مخرجاً معيناً ييرر إدخال فاقد العقل الجنة أو النار، وهو ما ورد في النصوص الواردة عن الأئمة من أهل البيت ﷺ، والتي تفيد أن الله سبحانه يكلف المجنون، ولا بد أن نفترض أنه يكلفه بعد أن يزوده بنعمة العقل، بدخول نار يرجحها بغض اختياره، فإن استجاب وأطاع، كانت تلك النار عليه برداً وسلاماً فيدخله الله الجنة، وإن عصى ولم يدخلها أدخله الله النار، ففي الحديث عن أبي جعفر الباقر ﷺ قال: «إذا كان يوم القيمة احتاج الله عزوجل على سبعة: على الطفل، والذي مات بين النبيين، والشيخ الكبير الذي أدرك النبي ﷺ وهو لا يعقل، والأبله، والمجنون الذي لا يعقل، والأصم، والأبكم، كل واحد منهم يحتاج على الله عزوجل، قال: فيبعث الله عزوجل إليهم رسولًا فيؤجج لهم ناراً ويقول: إن ربكم يأمركم أن تتبوا فيها، فمن وثبت فيها كانت عليه برداً وسلاماً، ومن عصى سيق إلى النار»⁽¹⁾.

هذا ما يمكن أن يقال حول مصير فاقد العقل.

(1) الخصال، مصدر سابق، ص 283.

ويلاحظ على ذلك:

إن إدخال فاقد العقل الجنة ليس لاستحقاقه على الله ذلك، وإنما هو تفضّلٌ من الله سبحانه، ونحن إنما نرجع خيار إدخاله إلى الجنان، لأنَّه بعد استبعاد خيار العقوبة، فلا يبقى سوى دخول الجنة، أما الخيار الثالث المطروح في الروايات بشأن تكليفه يوم القيمة بدخول نارِ معينة مقدمة لتحديد مصيره فهو غير تامٍ، لأنَّ هناك أكثر من ملاحظة على ذلك، سوف نوردها في الحديث اللاحق عن مصير الأطفال الأخرى، لأنَّ هذا الرأي نفسه مطروحٌ هناك.

ضعفاء العقول

الصنف الثالث: هم أولئك الأشخاص الذين يمتلكون قدراتٍ عقلية متواضعة، فلا هم فاقدو العقل كليًّا، كما هو الحال في الصنف الثاني، ولا أنَّهم يمتلكون نضجاً عقليًّا كاملاً كما هو الحال في الصنف الأول، بل هم في منزلةٍ متوسطة.. باختصار: هم ضعفاء العقول، والضعف العقلي له مستويات متعددة ومتفاوتة، بعضها يلامس حد الجنون، وبعضها يلامس حد اكمال العقل، وبعضها متزلَّةٌ بين المترتبين.

وبكل أن ندخل في تحديد هذه المستويات بالتفصيل، يمكننا أن نقول على نحو العموم في بيان الموقف من هذا الصنف: إنَّ الحساب الأخرى بما آنه يرتكز، كما أسلفنا، على العقل كأساسٍ في التواب والعقاب، فإنَّ الضعف العقلي إن كان لا يمنع من وعي الحقائق الدينية وتفهم معنى التكليف الشرعي فتصح المؤاخذة حينئذٍ على عدم الإيمان بالمعتقدات أو

عدم امتثال التكاليف، على سبيل المثال، فإنّ عقيدة الإيمان بالله سبحانه، هي قضيّةٌ فطريةٌ يمكن أن يدركها من كان له أدنى حظًّ من العقل والوعي، ولو جحد هذا الشخصُ الخالقَ أو تمرد عليه فتصبح معاقبته، وأمّا إذا بلغ الخلل العقليّ حدّاً لا يمكنه معه وعي الحقائق الدينية ولا تفهُم معنى التكليف الشرعيّ، فلا تصح مُؤاخذته، والحال هذه، وبما أنّ المحاسب هو الله، المطلَع على السرائر، فهو يميّز من قامت عليه الحجّة ممّن لم تقم عليه، ولا يمكن أن تلتبس عليه الأمور.

هذا ما نقوله عموماً، ومع ذلك فلا بدّ لنا أن ندخل في بيان مستويات الخلل العقليّ لمزيدِ من التبصر.

البلهاء

المستوى الأول: أن يصل الضعف المذكور إلى حدّ البلاهة، وهو المستوى الأعلى من الضعف أو الخلل العقليّ، وقد يصطلاح على صاحبه بالأبله، والبله ليس جنوناً، لأنّ الجنون هو فقد العقل، أمّا البله فهو، كما قلنا، ضعف العقل، كما يُستفاد من بعض الروايات⁽¹⁾. ويشهد للمغايرة بين الأبله والمجنون الرواية المتقدمة، فإنّها عطفت أحدهما على الآخر، والعطف يقتضي المغايرة.

والذي يمكن قوله بشأن المصير الأخروي للأبله: إنّه ملحق بفاقد العقل بالكلية، إن لجهة سقوط التكاليف الشرعية عنه، فإنّ تكليفه مع كونه لا يفهم ولا يعي معنى التكليف، هو تكليفٌ بما لا يُطاق، أو لجهة قبح معاقبته

(1) الطوسي، محمد بن الحسن (ت 460 هـ)، تهذيب الأحكام، تحقيق: السيد حسن خرسان، دار الكتاب الإسلامية، طهران - إيران، ط 3، 1364 هـ، ش 9، ج 282.

يوم الحساب، لأنّ ضعف عقله بلغ حدّاً ألحّه بالمجنون، بل ربما أطلق عليه أنه مجنونٌ في بعض الأحيان.

أكثر أهل الجنة من البّلّه

وتذكر بعض الروايات أنّ معظم أهل الجنة من البّلّهاء، ففي الحديث عن رسول الله ﷺ: «دخلت الجنة فإذا أكثر أهلها من البّلّه»⁽¹⁾. وفي حديث «مناظرة الجنة والنّار» الذي رواه أبو هريرة قال: قال النبي ﷺ: «تحاجّت الجنة والنّار، فقالت النّار: أوثرت بالمتكّبرين والمتجرّبين، وقالت الجنة: مالي لا يدخلني إلاّ ضعفاء الناس وساقطهم؟! قال الله تبارك وتعالى للجنة: أنت رحمتي أرحم بك منْ أشأء من عبادي، وقال للنّار: إنما أنت عذابٌ أُعذّب بك منْ أشأء من عبادي، ولكلّ واحدةٍ منها ملؤها، أمّا النّار فلا تمتليء حتّى يضع رجله فتقول قطّ قطّ...»⁽²⁾.

ونلاحظ على ذلك: أنّه ومع إيماناً واعتقادنا بأنّ البّلّه يدخلون الجنة، إلاّ أنّ كون أكثرية أهلها هم من البّلّه، وكأنّ العقلاً في معظمهم من أهل النّار، غير ثابت، والروايات الانفتان لا تنهضان لإثبات ذلك، أمّا الرواية الأولى فقد أعطاها الأئمّة عليهم السلام تفسيراً آخر، ففي الحديث عن الإمام الصادق عليه السلام أنّ النبي ﷺ قال: «دخلت الجنة فوجدت أكثر أهلها البّلّه، قلت: ما البّلّه؟ فقال: العاقل في الخير، المتغافل عن الشر الذي يصوم في

(1) كنز العمال، مصدر سابق، ج 14، ص 473؛ السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ)،
الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، ط 1،

1981 م، ج 1، ص 305.

(2) صحيح البخاري، مصدر سابق، ج 6، ص 48.

كلّ شهرٍ ثلاثة أيام»⁽¹⁾.

وأمّا الرواية الثانية وبصرف النظر عن سندها فإنّ مضمونها لا يمكن القبول به، لظهورها في التجسيم وأنّ لله رجلاً يضعها في النار!

أجل لو فسرت البلاهة في هذه النصوص بما يشمل الاستضعفاف، وسلامة الفطرة وضعف التجربة فلربما صحّ ما جاء فيها من كون أكثرية أهل الجنة هم البليه، وذلك لوجود نصوصٍ وشواهد أخرى تؤكّد ذلك، منها: ما ورد عن الإمام الصادق عليه السلام: «أكثر أهل الجنة من المستضعفين النساء، علم الله ضعفهن فرحمهن»⁽²⁾.

وفي الخبر الصحيح عن زرارة قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: إني أخشي أن لا يحلّ لي أن أتزوج من لم تكن على أمري، فقال: «ما يمنعك من البليه من النساء؟» قلت وما البليه؟ قال: «هنّ المستضعفات من اللّواتي لا ينصلحن ولا يعرفن ما أنتم عليه»⁽³⁾.

البساطة والسذاج

المستوى الثاني: أن لا يبلغ الضعف العقلي المذكور حدّ الجنون ولا

(1) الصدوق، الشيخ محمد بن علي بن الحسين بن بابويه (ت 381 هـ)، معاني الأخبار، تحقيق: علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، لا.ط، 1361 هـ.ش، ص 204؛ والمحميري، عبدالله بن جعفر (ق 3)، قرب الإسناد، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم - إيران، 1413 هـ ص 75، وراجع حول هذا المضمون: الحلي، ابن إدريس (ت 598 هـ)، مستطرفات السرائر، مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، ط 2، 1410 هـ ص 566.

(2) من لا يحضره الفقيه، مصدر سابق، ج 3، ص 468.

(3) الكافي، مصدر سابق، ج 5، ص 349.

البلاهة، وإنما يبلغ حدّ السذاجة أو السفاهة، وهذه السذاجة قد تكون ناشئة عن حالة مرضية تعبّر عن عدم اكتمال ملكة العقل لدى الإنسان، وقد لا تكون كذلك، أي لا يكون هناك ضعف في الطاقة العقلية ذاتها، إلا أنّ هذه الطاقة حيث لا تتمّ تعميمتها بالتأمل أو التدبر أو التعلم أو بالاحتراك الاجتماعي فإنّ صاحبها سيكون ساذجاً بسيطاً قليل الخبرة متواضعاً في إمكاناته العقلية لا يستطيع محاكمة المذاهب ولا يحسن الاختيار بينها، بل يتقبل ويرتضى كلّ ما يُعرض عليه من أفكار، فاعتقاده قائمٌ على التقليد واتّباع الآباء لا على الاجتهد والتدبّر.

وهذا الصنف من الناس يُصطلح عليه في القاموس الفقهـي بالسفـيـهـ، ويـُصـطلـحـ عـلـيـهـ فـيـ القـامـوسـ الـكـلامـيـ بـالـمـسـطـضـعـفـ، وـكـلاـ المصـطلـحـيـنـ -أعنيـ السـفـيـهـ وـالـمـسـطـضـعـفـ- وـارـدانـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ وـالـسـتـةـ الـنـبـوـيـةـ، وـهـنـاكـ حـدـيـثـ مـسـتـفـيـضـ عـنـهـمـاـ فـيـ عـلـمـيـ الـفـقـهـ وـالـكـلامـ لـاـ بـأـسـ بـالـإـطـلـالـةـ عـلـيـهـ.

السفـيـهـ

أمـاـ فـيـماـ يـرـتـبطـ بـالـنـظـرـةـ التـشـريـعـيـةـ إـزـاءـ السـفـيـهـ، فـقـدـ أـسـهـبـ الـفـقـهـ الـإـسـلـامـيـ فـيـ الـحـدـيـثـ عـنـهـاـ، وـخـلـاـصـةـ مـاـ نـسـتـفـيـدـهـ مـنـ النـصـوصـ التـشـريـعـيـةـ: أـنـ السـفـاهـةـ لـيـسـتـ فـيـ مـقـابـلـ الـعـقـلـ وـلـاـ تـسـاـوـيـ الـجـنـونـ، وـإـنـماـ تـقـابـلـ الرـشـدـ، وـلـذـاـ فـيـ لـاـ تـمـنـعـ مـنـ تـوـجـيهـ الـخـطـابـ بـالـتـكـالـيفـ الشـرـعـيـةـ إـلـىـ السـفـيـهـ، بـخـلـافـ الـجـنـونـ، فـإـنـهـ رـافـعـ لـقـلمـ التـشـريـعـ عـنـ الـمـجـنـونـ، أـجـلـ إـنـ السـفـاهـةـ تـقـضـيـ الـحـجـرـ عـلـىـ السـفـيـهـ وـمـنـعـهـ مـنـ الـاستـقـلالـ بـالـتـصـرـفـاتـ الـمـالـيـةـ، فـلـاـ بـدـ أـنـ تـكـوـنـ تـصـرـفـاتـ الـمـالـيـةـ بـإـشـرافـ الـوـليـ، قـالـ تـعـالـىـ: ﴿وَابْنُوا أَيْمَانَ حَتَّىٰ

إِذَا بَعَثُوا الْتَّكَاحَ فَإِنَّمَا نَسْتَمِعُ مِنْهُمْ رُشْدًا فَأَذْفَقُوهُ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴿٦﴾ [النساء: 6].

ولا نريد هنا الإسهاب في هذا الموضوع فقد أشبعه الفقهاء بحثاً وتحقيقاً، وإنما نشير إلى ملاحظة قد سجلناها في مجال آخر على ربط الفقهاء الرشد بإصلاح خصوص المال، فالرشيد أو الرشيدة عندهم هو الذي يصلح ماله، مع أن مفهوم الرشد أعمق وأشمل من ذلك، فهو يعبر عن نضج وخبرة بالحياة تظهر نتائجها في حسن إدارة المال أو غيره⁽¹⁾.

المستضعف

أما في النظرة الكلامية إلى المستضعف من زاوية الحساب الأخروي فقد يسهل القول: إن أمر الحساب موكول إلى الله سبحانه فهو أدرى بملائكته العقلية ومدى وعيه للحقائق الدينية بما يمكن من إقامة الحجة عليه وتاليًا حسن إدانته أو قبضها، إلا أن التصور الإسلامي أسهب في الحديث عن المستضعف ومصيره الأخروي، وأول ما يواجهنا على هذا الصعيد النص الأعم وهو النص القرآني، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمُونَ أَفَقُرُّهُمْ قَالُوا فِيمَ كُنْنَمْ كُلُّاً مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَنَهَاجُرُوا فِيهَا فَأَوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا * إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الْأَرْجَالِ وَالْأَيْمَانِ وَالْأَوْلَادِنَ لَا يَسْتَطِعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَيِّلًا﴾ [النساء: 97-98]. حيث نلاحظ أنه تعالى قد استثنى المستضعفين من أهل الوعيد الذين يشملهم العذاب الإلهي.

(1) راجع: الخشن، حسين، حقوق الطفل في الإسلام، دار الملاك، بيروت - لبنان، ط 1، 2009 م، ص 32.

والسؤال: ما معنى الاستضعف؟ ومن هم المستضعفون؟

والجواب: إن للاستضعف أكثر من بُعد، فهناك الاستضعف السياسي، وهناك الاستضعف الاقتصادي، وهناك الاستضعف الديني والثقافي، إلّا أن الآية عرّفت المستضعفين المذكورين فيها بأنهم الذين: ﴿لَا يَسْتَطِعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: 98]، وقد ذُكر في تفسير ذلك: أنهم الذين لا يستطيعون حيلة للهجرة «لفقرهم وعجزهم وقلة معرفتهم بالطرق»⁽¹⁾. ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقْبِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوُلَادِنَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرَبَةِ الظَّالِمُ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: 75].

إلّا أن روايات الأئمة من أهل البيت ﷺ أعطت الاستضعف معنى آخر جعلته أقرب إلى الاستضعف العقلي والثقافي والديني، ففي الحديث الصحيح عن الإمام الباقر <عليه السلام> قال: سأله عن قول الله عز وجل: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوُلَادِنِ﴾ [النساء: 98]? فقال: «هو الذي لا يستطيع الكفر فيكفر، ولا يهتدي سبيل الإيمان فيؤمن، والصبيان ومن كان من الرجال والنساء على مثل عقول الصبيان مرفوع عنهم القلم»⁽²⁾.

وتؤكّد روايات أخرى على أنّ من عرف اختلاف الناس فليس

(1) انظر: الطبرسي، الفضل بن الحسن (القرن السادس هـ)، جواجم الجامع، مؤسسة النشر الإسلامي، قم-إيران، 1418 هـ ج 1، ص 33؛ والرازي، محمد بن عمر المعروف بالغور الرازي (ت 606 هـ)، التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ط 3، ل.ت، ج 11، ص 13.

(2) معاني الأخبار، مصدر سابق، ص 201.

بمستضعف^(١)، في إشارة واضحة إلى ربط الاستضعف بالمستوى الثقافي والعقلي.

ويمكن أن نرجح شمول الآية لكلا النوعين من الاستضعف، أعني الاستضعف الناشئ عن ضعف القدرات المالية أو الجسدية كما ذكر المفسرون، والاستضعف الناشئ عن ضعف في المستوى الثقافي والعقلي لدى الشخص كما نصت الرواية، ويشهد لذلك أن أحدى فئات المستضعفين المستثنين من العذاب هم الولدان، ومن المرجح أن ضعف هؤلاء الذي أوجب إدراجهم في عداد المستضعفين ليس هو الضعف الجسدي، وإنما الضعف في المستوى المعرفي والثقافي، وعليه يكون ما ذكره الروايات في معنى الاستضعف هو من قبيل التفسير بالمصداق.

وبنطريّة أعمق يمكن القول: إن مرجع المعنين إلى معنى واحد وهو الأساس في الاستثناء، وهذا المعنى هو الذي يربط الاستضعف بالجانب الثقافي والمعرفي، وهو ما ذكرته الروايات، وذلك لأنّ الهجرة التي نددت الآيات بمن يتخلّف عنها هي المدخل الأساسي والسبيل الوحيد في زمن البعثة النبوية إلى التعرّف على الإسلام والعقائد الحقة وإقامة الشعائر والواجبات الدينية، بينما التخلّف عن الهجرة سيعني الانقطاع عن مصدر المعرفة وبقاء المرء في مستنقع الجهل، ومن هنا جاء تحريم التعرّب بعد الهجرة، وعليه فإنّ القادر على الهجرة، لكنه مع ذلك لا يهاجر، يُعتبر مدانًا ويستحقّ المؤاخذة ولا يُقبل عذرُه أو دعواه الاستضعف، لأنّه بترك الهجرة قد سدّ على نفسه باب المعرفة الدينية واختار الكفر على الإيمان والظلمة

(١) الكافي، مصدر سابق، ج 2 ص 405 - 406.

على النور ﴿قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَنَاهَجُوا فِيهَا﴾ [النساء: 97] أما العاجز عن الهجرة لضعف في قدراته الجسدية أو إمكاناته المالية فإن عجزه هذا، حتى لو أدى إلى انسداد باب المعرفة الدينية عليه، يمنحه عذراً تقبع معه مؤاخذه، لأن الحجّة غير قائمةٍ عليه.

الغفو بين الحتم والرجاء

هذا ولكن الآية الشريفة المتقدمة لم تحسن موضوع الغفو عن المستضعف، وإنما عبرت بجملة: ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا﴾ [النساء: 99] وعسى تفيد الإطماء، فكيف ذلك والحال أن هؤلاء بسبب عجزهم لا بد أن يسقط عنهم التكليف بالهجرة؟!

وقد ذكر جوابان على ذلك:

الأول: إن الفائدة من التعبير بـ«عسى» هي للدلالة على أن ترك الهجرة أمرٌ مضيق لا توسيعه فيه، لدرجة أن المضطرّ البين الاضطرار إذا قيل في شأنه: ﴿عَسَى اللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبية: 102] فكيف الحال في غيره⁽¹⁾؟!

الثاني: إن الإنسان لشدة تعلقه بالوطن وكرهه لمفارقته ربما ظن نفسه عاجزاً عن الهجرة مع أنه قادر، لذا جاء التعبير بكلمة «عسى» لا بما يدل على القطع⁽²⁾.

(1) الكشف للزمخشري، مصدر سابق، ج 1، ص 557.

(2) تفسير الفخر الرازي، مصدر سابق، ج 11، ص 13.

مراتب الاستضعفاف

انصح أن للاستضعفاف عدة مراتب أو أبعاد، ويهمني الآن التركيز على مراتب الاستضعفاف الدينية ومصاديقه لصلته ببحثنا، وبيان ذلك:

إن الاستضعفاف كما يقع في الدائرة الدينية الواسعة فيعجز الإنسان عن الوصول إلى حقائق الدين، فإنه قد يقع في دائرة المذاهب، فيعجز الإنسان عن التعرف على الحقائق في هذه الدائرة، وكما أن الأول معدور، فإن هذا معدور بالأولوية، وفي الحديث عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفُونَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدَنَ لَا يَسْتَطِيْعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَيِّلًا﴾ [النساء: 98] فقال: «لا يستطيعون حيلة إلى النصب فينصبون، ولا يهتدون إلى سبيل أهل الحق فيدخلون فيه، وهؤلاء يدخلون الجنة بأعمال حسنة وباحتساب المحارم التي نهى الله عز وجل عنها، ولا ينالون منازل الأبرار»⁽¹⁾.

وفي الحديث -أيضاً- عن علي بن جعفر سأله أخيه موسى بن جعفر عليه السلام: هل يسلم الناس حتى يعرفوا بذلك؟ يقصد: حتى يعرفوا ولادة الأئمة عليهم السلام. قال: «لا، ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفُونَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدَنَ لَا يَسْتَطِيْعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَيِّلًا﴾»، قلت: من هم؟ قال: «رأيتم خدمكم ونساءكم ممن لا يعرف ذلك، أتقتون خدمكم وهم مقررون لكم؟!»⁽²⁾.

(1) معاني الأخبار، مصدر سابق، ص 201.

(2) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 69، ص 171.

القاصر المستضعف

وقد أدرج بعض العلماء الجاهل القاصر في عِدَادِ أَفْرَادِ الْمُسْتَضْعِفِ وعده من مصاديقه، بل من أوضاع مصاديقه^(١). والسؤال: كيف يمكن اعتبار الجاهل القاصر من مصاديق المستضعف؟

أقول: يمكن توجيه ذلك وفهمه في ضوء ما قدمناه من تعميق لمفهوم المستضعف، حيث اعتبرنا أن أساس الاستضعف الذي يمنع صاحبه العذر يكمن في تدني المستوى المعرفي والعقلية لدى الإنسان، ومن الواضح أن هذا التدني حاصل في الجاهل القاصر، وفي كل حال، فإنّ الجاهل القاصر إن لم يكن داخلاً في المستضعف موضوعاً فهو داخل فيه حكماً، لاشتراكهما في عدم قيام الحجّة والبيان، والمؤاخذة - كما هو معلوم - إنما تكون بعد اكتمال الحجّة ووصول البيان.

النساء والاستضعاف

ويتمثل بعضهم للمستضعف بالمرأة باعتبارها مصداقاً بارزاً لذلك، وهو تمثيل يبدو صحيحاً لا لضعف القدرات العقلية لدى المرأة، فهذا مما لا دليل عليه والواقع يكذبه، بل لأنّ الوضعية التاريخية للمرأة جعلتها بعيدةً عن عالم الثقافة والمعرفة، وهذا الأمر لا يزال سائداً لدى كثير من الأمم والشعوب إلى يومنا هذا، حيث يلاحظ أنّ نسبة الأمية لدى النساء تزيد عنها لدى الرجال، ولذا ورد في الحديث تفسير المستضعفين بالنساء، فقد روى عمار السباطي عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «أكثر أهل

(١) السبحاني، الشيخ جعفر، الإيمان والكفر في الكتاب والسنّة، مؤسسة الإمام الصادق، قم - إيران، ط ١، ١٤١٦ هـ ص ١٠١.

الجنة من المستضعفين النساء علِمَ الله عزّ وجلّ ضعفهن فرحمهن»⁽¹⁾، وذكر المحدث الجزائري نقلًا عن بعض مشايخه «أنّ المستضعفين من الكفار، كنوا قص العقول ومن لم تقم عليه الحجة ولم يقصّر في الفحص والنظر، وكأغلب النساء منهم - أي الكفار - ممّن يُرجوون لأمر الله، إما أن يعذّبهم، وإما أن يتوب عليهم، وهذا وإن كان خلاف الإجماع إلا أنّ في الروايات إشعاراً به، وقواعد أهل العدل لا تأبه»، ثم إنّه تحدث عن طوائف المسلمين من غير الموالين لأهل البيت عليه السلام فرأى ذهاب «طائفةً مثنا إلى أنّ المستضعفين منهم وهم غير المعاندين ومثل البليه والنساء ومن لم تقم عليه الحجة يكونون ممّن يرجى لهم النّجاة لكن لا على سبيل القطع»⁽²⁾.

هل أكثر أهل النار من النساء؟

في ضوء ما تقدم من حديث عن أنّ النساء هنّ في الأعمّ الأغلب من المستضعفين، وفي ضوء الحديث الأنف عن الإمام الصادق عليه السلام الذي صرّح بأنّ «أكثر أهل الجنة من المستضعفين النساء»، والحديث الآخر عنه عليه السلام، قال الفضيل: «قلت له: شيء يقوله الناس إنّ أكثر أهل النار يوم القيمة النساء، قال: وأنت ذلك؟! وقد يتزوج الرجل في الآخرة ألفاً من نساء الدنيا في قصر من درّة واحدة»⁽³⁾، في ضوء ذلك كله، فإنّنا نرسم علامه استفهام حول ما يُروى أو يُقال من أنّ معظم أهل النار هم من النساء، من قبيل ما رواه البخاري عنه رضي الله عنه: «يا معاشر النساء تصدّقن فإني رأيتكن

(1) من لا يحضره الفقيه، مصدر سابق، ج 3، ص 468.

(2) نور البراهين، مصدر سابق، ج 1، ص 57.

(3) من لا يحضره الفقيه، مصدر سابق، ج 3، ص 468.

أكثر أهل النار فُقلَنْ: وبِمَ يَأْرِسُولُ اللَّهِ؟ قال: تكثرن اللعن وتکفرون العشير..»⁽¹⁾.

وروى البخاري عنه أيضاً: «اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء»⁽²⁾.

ونحوها ما رواه الشيخ الصدوق عنه مخاطباً النساء: «إني قد رأيت أنكَنَ أكثر أهل النار عذاباً»⁽³⁾.

فإن هذه الروايات منافية لحقيقة خارجية هي، لأنَّ معظم النساء مستضعفات، كما أنها معارضة بما جاء في الروايات من أنَّ أكثرهن من أهل الجنَّة، والحقيقة التي لا ريب فيها أنَّ الميزان في دخول الجنَّة أو النار ليس مرتبطاً بجنس الإنسان وكونه ذكراً أو أنثى، ولا بعرقه أو لونه، وإنما يرتبط ذلك باكتمال عقله وقيام الحجَّة عليه من العقل أو النقل والتزامه بمقتضى الحجَّة.

إن هذا المصير التعبُّس الذي وضع في المرأة لا يقل بشاعة عن النظرة الدونية التي أعطتها مكانة متدنية في المجتمع واتهمتها بنقص الدين والإيمان ورأت فيها شرًّا كلَّها، كما جاء في بعض الروايات التي نسبت إلى أمير المؤمنين عليٍّ⁽⁴⁾، واللافت أنَّ هذه النظرة الدونية للمرأة نجد لها صدى في أدبيات القرون الوسطى في الغرب، حيث اعتُبرت المرأة

(1) صحيح البخاري، مصدر سابق، ج 1، ص 78.

(2) المصدر نفسه، ج 4، ص 85.

(3) وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج 20، ص 25 حديث 3 الباب 4 من أبواب مقدمات النكاح.

(4) راجع هذه الروايات عند الشريف الرضي، نهج البلاغة، مصدر سابق، ج 4، ص 53

وج 1، ص 129.

هل الجنة للMuslimين وحدهم؟

أيضاً «شراً لا بد منه وإن غواة طبيعياً، وكارثة مرغوباً فيها وخطرًا متزلياً وفتنة مهلكة وشراً عليه طلاء»، كما تصفها أدبيات تلك القرون.

فهل أن هذه الدوتية في مكانة المرأة الدنيوية انسحبت على مصيرها الأخرى؟ أو أن مصيرها الأسود هذا، هو جزءٌ عَمَّا فعلته من إغواء آدم « وخسر بسيبها الجنس البشري في جنات عدن»⁽¹⁾، فالمرأة التي أخرجت آدم من الجنة سيكون نصيبها من الجنة قليلاً، والمرأة التي هي «أداة الشيطان المحببة التي يقود بها الرجال إلى الجحيم»⁽²⁾ سيكون مصيرها هو الجحيم لا محالة!



(1) دبورانت، قصة الحضارة، مصدر سابق، ج 16، ص 187.

(2) المصدر نفسه، ج 16، ص 187.

مصير الأطفال يوم القيمة

ما هو مصير الأطفال يوم القيمة؟ هل يحاسبون كما يحاسب الكبار؟ أم أنهم يدخلون الجنة بدون حساب؟ أم أنهم لا يدخلون الجنة وإنما يقون في الأعراف؟ وهل يمكن قبول دعوى التفرقة بين أطفال المؤمنين وأطفال الكفار والمشركين؟ والالتزام بأنّ أطفال المؤمنين في الجنة وأطفال الكفار في النار؟

حكم العقل

في الإجابة على هذه الأسئلة، يمكننا مقاربة الموقف تارةً طبقاً لحكم العقل، وأخرى وفقاً للنصوص الدينية. أما مقاربة الموقف طبقاً لما يحكم به العقل فإنّها تفرض علينا القول بدون تردد: إنّه يقع على العادل الحكيم أن يعاقب الأطفال وكلّ من لم يجرِ عليه قلم التكليف، كالجنون والأبله، وكيف يعاقبون على مال مُوكِلُوا به؟! إنّ هذا هو الظلم بعينه، وقد تنزه الله سبحانه عن ظلم عباده البالغين، فكيف بالأطفال غير المكلفين؟! قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ بَعَثْتَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: 15]، فإذا كان تعالى لا يعذّب العاقل الذي لم تبلغه الدّعوة فلا يعذّب الطفل الصغير من باب أولى.

لكن ما الذي يمكن أن يفعله الله بهم؟ أيدخلهم الجنة أم يكونون في عِدَاد أَهْل الْأَعْرَافِ؟

والجواب: بما أنَّ بَعْثَهُمْ يوْمُ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ كَمَا يُسْتَفَدُ مِنَ الْكِتَابِ
وَالسُّنْنَةِ، وَحِيثُ لَا وَاسْطَةَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، لِأَنَّ الْأَعْرَافَ هِيَ مَحَظَّةٌ مُؤْقَتَةٌ
عَلَى طَرِيقِ الْجَنَّةِ أَوِ النَّارِ، كَمَا ارْتَأَيْنَا فِي الْفَصْلِ السَّابِقِ، فَيَتَعَيَّنُ أَنْ يَكُونُوا
مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَا مَحَالَةً.

بكلمة أخرى: بما أنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قد رفع التكليف عن الأطفال
بإجماع المسلمين وقد ورد ذلك في العديد من التصووص من قبيل الحديث:
«إِنَّ الْقَلْمَ رُفِعَ عَنْ ثَلَاثَةِ: عَنِ الصَّبَّىٰ حَتَّىٰ يَحْتَلِمُ وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّىٰ يَفْيِقُ
وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّىٰ يَسْتَيقِظُ»^(١). فَيُسْتَحِيلُ فِي عَدْلِهِ أَنْ يَحْاسِبُهُمْ وَيُؤَاخِذُهُمْ
عَلَى مَا لَمْ يَكْلُفُهُمْ بِهِ.

أَجَلُّ، لو صرفاً النَّظرُ عَنْ حَدِيثِ «رُفَعَ الْقَلْمُ» عَنِ الْأَطْفَالِ، لِأَمْكَنَنَا
القولُ: إِنَّ اللَّهَ يَحْاسِبُ النَّاسَ كُلَّهُمْ عَلَى مَا تَحْكُمُ بِهِ عُقُولُهُمْ، سَوَاءَ بَلَغُ
هُؤُلَاءِ النَّاسَ سِنَّ التَّكْلِيفِ أَمْ لَمْ يَلْغُوا، لِأَنَّ بَعْضَ الْأَطْفَالِ لَا سَيِّما مَمْنَ
رَاهِقِ الْحَلْمِ يَمْتَلِكُ عَقْلًا وَوَعِيًّا يَمْكُنُهُ مِنْ إِدْرَاكِ بَعْضِ الْحَقَائِقِ الْدِينِيَّةِ
خَصْوَصًا الْفَطَرِيَّةِ مِنْهَا، مِنْ قَبِيلِ وَجُودِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ أَوْ وَحْدَانِيَّتِهِ، فَإِنْ جَحَدَ
الْطَّفَلُ بِهَذِهِ الْحَقَائِقِ الَّتِي يَدْرِكُهَا عَقْلُهُ فَإِنَّهُ يَسْتَحِقُّ الْمُؤَاخِذَةَ عَلَى جَحودِهِ،
وَأَيْ فَرْقٍ فِي حَكْمِ الْعُقْلِ بَيْنَ طَفْلَيْنِ أَوْ شَخْصَيْنِ مَا تُأْحِدُهُمَا بَعْدَ بَلوْغِ
سِنَّ التَّكْلِيفِ بِيَوْمٍ، وَمَاتَ الْآخَرُ قَبْلَ الْبَلوْغِ بِيَوْمٍ وَاحِدٍ؟!

ولَكَ أَنْ تَقُولُ: إِنَّهُ يَتَحَمَّلُ عَلَيْنَا مَقَارِبَةُ الْمَوْقِفِ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ بَعِيدًا عَنْ

(١) الخصال، مصدر سابق، ص 94.

حديث رفع القلم، لأن المستفاد من النصوص أن المرفوع عن الصبي هو قلم التكليف والتشريع، وهذا بطبيعة الحال لا يشمل القضايا الاعتقادية التي يحكم بها العقل، لأنّه لا علاقة لها بالتشريع، ولذا فلا مانع عقلاً من محاسبة كلّ من اكتمل عقله ووعيه - ولو لم يكن قد بلغ سنّ التكليف الشرعي - على عدم اتباعه لما يحكم به العقل من وجود الله سبحانه أو وحدانيته أو الإقرار باليوم الآخر، ولا يكون في مؤاخذته على ذلك أي ظلم له، وإنما الظلم في مؤاخذته على ما لم تقم به الحجّة عليه.

ماذا في النصوص؟

هذا ما تقتضيه القواعد العقلية، ولكن ماذا عن النصوص الدينية الواردة في هذا الشأن؟

إنّ مقاربة الموقف فيما نحن فيه على ضوء النصوص الدينية إنّما يكون صحيحاً إذا توفرت لدينا نصوصٌ قطعية الدلالة والسنّد، أمّا إذا كانت ظنية في دلالتها، أو في سندّها، فلا يصحّ بناء الموقف العقدي على أساسها، وعلىه، فالاستشهاد بأخبار الآحاد لتحديد الموقف فيما نحن فيه غير سديد، لا سيّما في حال مخالفتها للحكم العقل، أو كونها متعارضة فيما بينها، فلنلاحظ - بدايةً - ما ورد في النصوص، ثم نتّخذ الموقف المناسب.

والنصوص الواردة في المقام على طائفتين:

الأولى: ما ورد في حكم أطفال المؤمنين.

والثانية: ما ورد في حكم أطفال غير المؤمنين.

وفيما يليتناول المسألة وفقاً للتقسيم المذكور، لا سيّما أنه تقسيم

معتمد من علماء الكلام أيضاً، مع أنّ الترتيبة في المقامتين قد تكون واحدة، كما سنرى.

أطفال المؤمنين

فيما يرتبط بأطفال المؤمنين، فشّمة اتفاق بين علمائنا على أنّهم مخلدون في الجنة مع ذويهم المؤمنين، وربما استشهد بعض المفسّرين على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَابْنُهُمْ دُرِّيْتُهُمْ بِإِيمَنِ الْحَقْنَانِ بِهِمْ دُرِّيْتُهُمْ﴾ [الطور: 21]، بحمل الذريّة على إطلاقها، فتشمل الصغار والكبار، وقد يستفاد ذلك من بعض الروايات الواردة في تفسير الآية⁽¹⁾.

ولكن يلاحظ على هذا الاستدلال: أنّ الآية لا ربط لها بالأطفال، وإنّما هي ناظرة إلى البالغين بدليل قوله: ﴿وَابْنُهُمْ دُرِّيْتُهُمْ بِإِيمَنِ الْحَقْنَانِ﴾، فإنّ اتّباع الأبناء لآباءهم في الإيمان لا معنى له في الأطفال، وإنّما يتم في البالغين كما لا يخفى.

إلا أنّ عدم تمامية دلالة الآية لا يضرّ بما قلناه: من أنّ أطفال المؤمنين مخلدون في الجنة، فإنّ هذا، مضافاً إلى أنه ينسجم مع ما يحكم به العقل، قد وردت فيه الروايات العديدة، من قبيل صحيح الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «إن الله تبارك وتعالى كفل إبراهيم وسارة أطفال المؤمنين، يغذوanهم من شجرة في الجنة لها أخلاق كأخلف البقر في قصور من در، فإذا كان يوم القيمة ألبسوه طيباً وأهدوا إلى آبائهم، فهم

(1) راجع: القمي، علي بن إبراهيم (ت 329 هـ)، تفسير القمي، مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر، قم - إيران، ط 3، 1404 هـ ج 2، ص 332، ومن لا يحضره الفقيه، مصدر سابق، ج 3، ص 490.

ملوك في الجنة مع آبائهم...»⁽¹⁾.

وتذكر روايات أخرى أنه يُدفع بأطفال المؤمنين، إذا ماتوا ولم يكن أحد من ذويهم قد سبّقهم إلى العالم الآخر، إلى السيدة فاطمة الزهراء عليها السلام لتغدوهم حتى يَقْدِمَ أحد ذويهم فتدفعهم إليه⁽²⁾. ولا منافاة بين الخبرين إذ من الممكن أن يُدفع بعضهم إلى إبراهيم وسارة، وبعضهم الآخر إلى الزهراء عليها السلام أيضاً.

والظاهر أنّ الغذاء الذي تتحدث عنه هذه الروايات هو نوع غذاء يتناسب مع الحياة البرزخية، إذ لا يمكن حمله على الغذاء المعهود في عالم الدنيا، لأنّ الحديث هو عن جنة البرزخ، ومعلوم أنّ الروح في عالم البرزخ لا تحتاج إلى الغذاء بمعناه المعهود لدينا، لانفصالها عن الجسد.

ويؤيد ما اخترناه من دخول أطفال المؤمنين الجنة ما جاء في الخبر الذي رواه الفريقيان -أعني السنة والشيعة- بشأن السقوط الذي يجيء يوم القيمة محبنطأ على باب الجنة رافضاً الدخول حتى يدخل معه أبواه، ففي الحديث عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: ... أما علمتني أنّي أبا هي بكم الأمم يوم القيمة حتى بالسقوط يظلّ محبنطأ على باب الجنة، فيقول لا أدخل حتى يدخل أبواي قبلي، فيقول الله عزّ وجل: أدخل الجنة، فيقول لا أدخل حتى يدخل أبواي قبلي، فيقول الله تبارك لملك من الملائكة: إيتني بأبويه، فيأمر بهما إلى الجنة،

(1) التوحيد، مصدر سابق، ص 393؛ ومن لا يحضره الفقيه، مصدر سابق، ج 3، ص 490.

(2) المصدر نفسه، ص 393.

فيقول: هذا بفضل رحمتي لك»⁽¹⁾.

وفي ضوء ذلك لا بد أن نرفع اليد عن آية روایة أخرى تناهى تقادم، من قبيل الرواية التي تتحدث عن أنّ أطفال المؤمنين يُكلّفون يوم القيمة بدخول نار معينة تُعدُّ لهم، فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً ثم يدخل إلى الجنة، ومن عصى سقى إلى النار⁽²⁾. فمثل هذه الرواية لا يمكن الوثوق بها، لما ذكرنا، ولما سيأتي من ملاحظات، مضافاً إلى أنّه «لا خلاف بين أصحابنا في أنّ أطفال المؤمنين يدخلون الجنة بلا تكليف» كما قال بعض العلماء⁽³⁾.

أطفال المشركين

أما الأطفال الذين تولّدوا من كافرٍ أو مشركيٍن، فالآقوال في مصيرهم الأخرى عديدة:

القول الأول: وهو المشهور بين المتكلّمين وحاصله، أنّهم لا يدخلون النار، بل إنما أن يدخلوا الجنة أو يسكنوا الأعراف.

الثاني: قول جماعة من المُحدّثين وهو، أنّهم يُكلّفون في القيمة أن

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 5، ص 334، التوحيد، مصدر سابق، ص 395، وتهذيب الأحكام، مصدر سابق، ج 7، ص 400، وهذا المضمون كما أشرنا مرويٌّ في المصادر السنتية، راجع: الجامع الصغير للسيوطى، مصدر سابق، ج 2، ص 55، والطبرانى، سليمان بن أحمد (ت 360 هـ)، المعجم الكبير، تحقيق: حمدى عبد المجيد السلفى، دار إحياء التراث العربى، بيروت - لبنان، ط 2، ل.ت، ج 19، ص 416.

(2) التوحيد، مصدر سابق، ص 393 الحديث 4 و 5.

(3) شُبُر، السيد عبدالله، مصابيح الأنوار في حل مشكلات الأخبار، مكتبة بصيرتى، قم - إيران، ل.ط، ل.ت، ج 1، ص 286.

يدخلون ناراً تؤجّج لهم، فمن أطاع ودخل تلك النار كانت عليه بردأً وسلاماً فئدخله الله الجنة، ومن خالف وعصى ولم يدخل تلك النار كان مصيره إلى جهنم وبئس المصير!

الثالث: قول جماعة الحشوية، حيث ذهبوا إلى أنهم يُعذّبون كآبائهم، وبعبارة أخرى: إنّ أطفال المؤمنين يُحشرون مع آبائهم في الجنة، وأطفال الكفار يدخلون النار مع آبائهم!

الرابع: مذهب التوقف وإرجاء أمرهم إلى الله.

هذه أهم الأقوال في المسألة⁽¹⁾.

محاكمة الأقوال

إنّ تبني أيّ قولٍ من الأقوال المذكورة هو رهن اعتضاده بالحجّة والبرهان، لأنّه لا يمكننا أن نحكم بدخول الناس في النار على أساس الظنون أو الأوهام، بل لا بدّ من حجّة قاطعة.

مذهب التوقف

أما القول الرابع: فيشهد له بعض الروايات، لعلّ أوضحها دلالة: صحيحة زرار، قال: قلت لأبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَلَمُ ما تقول في الأطفال الذين ماتوا قبل أن يبلغوا؟ فقال: «سُئل عنهم رسول الله ﷺ فقال: الله أعلم بما كانوا عاملين، ثم أقبل عليّ فقال: يا زراراً: هل تدرّي ما عنى بذلك رسول الله ﷺ؟» قلت: لا، فقال: «إنما عنى: كُفُوا عنهم، ولا تقولوا فيهم شيئاً،

(1) راجع: الجزائري، السيد نعمة الله، الأنوار النعمانية، شركة جاب، تبريز - إيران، ل.ط، ل.ت، ج 4، ص 245 ومصابيح الأنوار، مصدر سابق، ج 1، ص 287.

ورُدُوا علمهم إلى الله»⁽¹⁾.

ونلاحظ على هذا القول: إنّه وفي ظلّ وجود نصوصٍ معارضةٍ لمفاد هذه الرواية، كما سنلاحظ، يبعد حصول الوثوق بها، مع أنّ ثمة ملاحظة هامة يمكن أن نسجلها على مضمونها، وحاصلها، أنّ قوله ﷺ: «الله أعلم بما كانوا عاملين»، يوحي بأنّ الله يحاسبهم على ما كانوا سيعملون لو بقوا أحياءً، فإن كانوا عاملين خيراً فهم إلى خير، وإن كانوا عاملين شرّاً فهم إلى النار، وهذا المضمون يصعب الالتزام به، لأنّ العقاب إنما يكون على ما فعله الإنسان وما صدر عنه من أعمالٍ قبيحة، أما العقاب على أساس ما يمكن أن يفعله لو بقي حيَاً في مستقبل الأيام، فهذا لا مبرر له في منطق العقل وشريعة العقلاة.

قول جماعة الحشوية

أما القول الثالث الذي تبنّاه جماعة من الحشووية، والقاضي بأنّ أطفال الكفار يُحشرون مع آبائهم في النار، فهو قولٌ مرفوضٌ رفضاً مطلقاً، رغم وجود بعض التصوّص المؤيدة له، كما في الحديث الذي أرسّله الكليني قائلاً: وفي حديثٍ آخر: أما أطفال المؤمنين فيلحقون بآبائهم، وأولاد المشركين يلحقون بآبائهم، وهو قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعُوهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانِ الْأَهْلَفَنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ﴾⁽²⁾.

وهذا القول المتشدد في الحكم على الأطفال له نظير في المسيحية، وهو ما ذهب إليه «القديس» أوغسطينس (430-354م) من «أنّ كلّ القاصرين

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 3، ص 249، الحديث 4.

(2) المصدر نفسه، ج 3، ص 249.

غير المعبدين هم محكومون بالحرق أبداً في نار جهنم⁽¹⁾، وُعِرِفَ عن هذا القديس قوله: «لا خلاص خارج الكنيسة» القول الذي اعتبره بعض المطارنة المعاصرین قولًا متشدّداً⁽²⁾، وربما كان رأي أوغسطينس هذا مستمدًا مما جاء في إنجيل مرقص، الإصحاح (16) المقطع (15-16): «فمن آمن واعتمد يخلص، ومن لم يؤمن يُقضى عليه»⁽³⁾.

والوجه في رفض هذا القول، سواءً أكان منشئه مسيحيًا أو إسلاميًّا، هو وضوح منافاته لعدالة الله سبحانه في تعذيب غير المكلفين من الناس، فما ذنب هذا الطفُل المتولَّد من كافرٍين حتى يُعذَّب قبل أن تقام عليه الحجة، أو يعاقب على ذنوب والديه؟! وهل يمتلك هذا الطفل، سواءً كان متولَّدًا من كافرٍين أو مؤمنٍين، أن يحدد عقيدة والديه، لتصبح مُواحدة هذا على كفر والديه، وإثابة الآخر على إيمانهما؟!

وأمّا الحديث المذكور، فإنه لو كان صحيحاً لما أمكن الاعتماد عليه، فكيف وهو ضعيفٌ بالإرسال، ومثله في الضعف خبر وهب بن وهب عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: قال علي عليه السلام: «أولاد المشركين مع آبائهم في النار، وأولاد المسلمين مع آبائهم في الجنة»⁽⁴⁾. فإنّ وهب، الرّاوي للحديث، هو أكذب أهل البرية كما ذكر بعض علماء الرجال⁽⁵⁾.

(1) ألفات عزيز، الإسلام والمسيحية، مصدر سابق، ص 88-89.

(2) بسترنس، كيرلس سليم (مطران بعلبك)، أفكار وأراء في الحوار المسيحي الإسلامي والعيش المشترك، المكتبة البوليسية، جونية - لبنان 1999 م، ص 112.

(3) الكتاب المقدس، مصدر سابق، ص 162.

(4) من لا يحضره الفقيه، مصدر سابق، ج 3، ص 491.

(5) الخوئي، السيد أبو القاسم، معجم رجال الحديث، ل.ت، ل.م، ط 5، 1992 م، ج 2، ص 233.

ولا يخفّ من بشاعة هذا القول: دعوى أن الله إنما يعاقب الطّفل إيلاماً وايذاءً لوالديه الكافريْن، فهذا أشد شناعةً من سابقه، وهو مخالفٌ لمنطق العقل، ولنصّ القرآن الكريم في آنه: ﴿وَلَا نَرِزُ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى﴾ [الإسراء: 15].

وربما استدلّ الحشوية لمذهبهم المشار إليه بقوله تعالى: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّي لَا نَدَرُ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَفَرِينَ دِيَارًا * إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضْلُلُوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُونَ إِلَّا فَاجِرًا كَفَارًا﴾ [نوح: 26-27]. بتقرير: أن الكافر حيث إنّه لا يلد إلا كافراً فاجراً، فمن الطبيعي أن يكون مصير الكافر النار.

ولكن يلاحظ على ذلك، أنّ نوح عليه السلام فيما حكته الآية عنه، لا يريد القول إنّ ابن الكافر لا بد أن يكون كافراً، فهذا يكذبه الواقع، فما أكثر الأشخاص الذين اختاروا الإيمان وحسن إسلامهم مع أنّ آباءهم كفروا وما توا على الكفر! وهكذا وبطريق أولى، فإنّ الآية لا تزيد القول إنّ أطفال الكافر هم كفراً فجراً، وإنّهم يعاقبون عقاب الكافر، وإنّما المقصود - والله العالم - الإشارة إلى حقيقة اجتماعية وهي، أنّ الإنسان ابن مجتمعه، يتربى على عاداته وتقاليده ويتشرب أفكاره وعقائده، فمجتمع الكفر يهتئ أبناءه ليكونوا كفراً، ومجتمع الإيمان يهتئ أبناءه ليكونوا مؤمنين، وإنّ مجتمع النبي نوح عليه السلام وقومه قد بلغ بهم التمرّد على الله ورسله حتّى ينعكس بطبيعة الحال على ذريتهم وأبنائهم وأصدقائهم، حتى وصل تأثيرهم إلى ابن نوح عليه السلام نفسه، فانحرف عن خطّ أبيه وهذيه.

وربما يقال: إن الله سبحانه إنما أدخل أطفال الكافرين النار، لأنّه علم من حالهم أنّهم لو عاشوا أبداً لكانوا مجرّدين على المعصية، بينما أدخل

أطفال المؤمنين الجنة، لأنّه علم من حالهم أنّهم لو عاشوا أبداً لأطاعوه أبداً.

وجوابه: إنّ هذا الكلام يفترض أنّ أطفال الكفار سيكونون كفراً حتماً، وأنّ أطفال المؤمنين هم مؤمنون دوماً، وهذا مخالف لواقع الأمر، كما ذكرنا؛ فإنّ بعض أبناء الكفرا يعتنقون الإيمان، كما أنّ بعض أبناء المؤمنين يختارون الكفر على الإيمان. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإنّ العقاب إنّما يكون على ما فعله الإنسان لا على ما سيفعله في المستقبل لو امتدّ به العمر.

أجل، إنّ ما ذكر إنّما يصلح تفسيراً للخلود أهل النار من الكفار فيها، وخلود أهل الجنة من المؤمنين فيها، فإنّ الخلود في الجنة أو النار يتم تبريره، عادةً، على ذلك كما سلف في الفصل السابق، إلا أنّ هؤلاء هم من المكّلفين الذين انخرطوا عملياً في الكفر أو الإيمان، وظهر منهم التمرد والعصيان، بخلاف الأطفال الذين توفّاهم الله قبل سن التكليف، وقبل أن يختاروا الكفر على الإيمان، والمعصية على الطاعة.

تكليف الأطفال في القيامة

والقول الجدير بأنّ نتوقف عنده، هو القول الثاني الذي تبناه بعض المُحدّثين، ومفاده، أنّ الله سبحانه يأمر بتاجيح نار عظيمة ثم يأمر الأطفال بالدخول فيها، فمن استجاب ودخل، أنجاه الله من الاحتراق، ثم دخل الجنة، وأما من لم يُلْقِ بنفسه فيها فيُعتبر عاصياً ويدخله الله النار، وقد وردت بهذا الرأي عدة روايات:

منها: صحيحه هشام عن أبي عبدالله عليه السلام: «ثلاثة يُحتاج عليهم: الأبكم، والطفل، ومن مات في الفترة - فترة انقطاع الرسل - فترفع لهم نار، فيقال لهم: أدخلوها، فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً، ومنْ أبي، قال تبارك وتعالى: هذا قد أمرتكم فعصيتموني»⁽¹⁾.

ومنها: صحيحه زراة عن أبي جعفر عليه السلام⁽²⁾. إلى غير ذلك من الروايات.

إلا إنَّ بالإمكان أن نسجِّل على هذا الرأي عدَّة ملاحظات:

أولاً: إنَّ يوم القيمة هو يوم انقطاع التكليف: «اليوم عمل ولا حساب، وغداً حساب ولا عمل»⁽³⁾. فكيف يُكلَّف هؤلاء الأطفال في يوم ارتفاع التكاليف، مع أنَّهم لم يُكلَّفوا في عالم التكليف والتشريع؟! وهذه الملاحظة سجَّلها جمعٌ من علماء الكلام، قال الصدوق رحمه الله: «إنَّ قوماً من أصحاب الكلام يُنكرون ذلك - أعني تكليف الأطفال - ويقولون: إنه لا يجوز أن يكون في دار الجزاء تكليف، ودار الجزاء للمؤمنين إنما هي الجنة، ودار الجزاء للكافرين إنما هي النار، وإنما يكون هذا التكليف من الله عزَّ وجلَّ في غير الجنة والنار، فلا يجوز أن يكون كلفهم في دار الجزاء»⁽⁴⁾.

ويزيد المشهد أو الموقف غرابةً في أمر هذا التكليف، إذا لاحظنا أنَّ الطفل ربما كان صغيراً جداً، كالرضيع مثلاً، فهل يوجَّه إليه تكليفٌ بإلقاء نفسه في النار، وإذا لم يمتثل يُحشر في جهنَّم مع العصاة المجرمين؟!

(1) الكافي، مصدر سابق، ج 3، ص 249.

(2) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 5، ص 290.

(3) كما قال أمير المؤمنين علي عليه السلام، أنظر: نهج البلاغة، مصدر سابق، ج 1، ص 93.

(4) الخصال، مصدر سابق، 238.

ثانياً: لو أراد الله سبحانه أن يختبرهم ويختبرنهم، فإنه يختبرهم بتكليف عقلائي، كما نختبر أبناءنا في الدنيا، أما اختبارهم بإلقاء أنفسهم في النار، ولا سيما أنها نار عظيمة كما وصفت بعض الروايات^(١). فهو تكليفٌ غريبٌ وليس منطقياً، ولهؤلاء الأطفال أن يحتجوا على الله، بأنك كلفتنا بأمر شاق لا يمكن تحمله، بينما كلفت أهل الدنيا بتتكليف ليس فيها مشقة ولا عسر!

ثالثاً: لو تعقلنا توجيه مثل هذا التكليف إلى هؤلاء الأطفال والصغار، إلا أن عدم امثالهم لهذا التكليف قد لا يمثل تمراضاً على الله سبحانه وتعالى، فضلاً عن أن يعتبر ذلك كفراً به، إذ ربما تملّك الخوف هؤلاء الأطفال من الاحتراق في هذه النار المرعبة والعظيمة، فامتنعوا عن إلقاء أنفسهم فيها، ولا سيما بمحلاحةة أن الإنسان بطبيعته يفر من النار. وعليه، فلو أراد الله محاسبتهم، فليكن حكم هؤلاء الأطفال حكم العصابة من المؤمنين الذين قد يشملهم العفو الإلهي أو تنالهم شفاعة أحد الأولياء، وليس حكم الكفرة الذين يُخَلَّدون في النار.

هذه الملاحظات تبعث على التأمل الكبير في شأن الروايات المذكورة، الأمر الذي يحول دون حصول الوثوق بها والاستناد إليها في قضية عقدية كالتي نبحثها.

وفي ضوء ذلك كله، يتضح أن القول الأول المتقدم، والذي يقضي بدخولأطفال المشركين والكافرين إلى جنات النعيم، هو أصح الأقوال وأقربها إلى حكم العقل والمنطق، وهذا يعني أنه ليس ثمة فرق بينأطفال المؤمنين وأطفال الكافرين في أن الجميع يدخلون الجنة بغير تكليف ولا حساب.

(١) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج ٥، ص ٢٨٨، الحديث ٧.

في ختام الحديث عن المصير الآخروي للأطفال تجدر الإشارة إلى التقطة التالية وهي، أن الأطفال يُحشرون يوم القيمة أطفالاً لجهة أجسامهم ومتطلباتها، كما يشير إليه حديث تولى النبي إبراهيم عليه السلام وزوجته سارة تغذيتهم من شجرة لها أخلاق كأخلف البقر، هذا بالنسبة لأجسامهم، وأما لجهة عقولهم فربما يظهر من التصوّص أنهم يُعثرون كأفراد مكتملين العقول كما توحّي به رواية مجيء السقط محبنطئاً رافضاً دخول الجنة إلا ومعه أبواه، وهكذا فإن روايات تكليف الطفل بدخول نار تؤجّج له هي الأخرى شاهدة حتى لو لم نقبل بها - كما سلف - على اكتمال عقل الطفل يوم القيمة وإنّ فيقبح تكليفه بهذا التكليف الشاق.



المصير الآخر لالأولاد غير الشرعيين

إن ظاهرة الأولاد غير الشرعيين الذين يتولّدون بفعل علاقة محرّمة ويُعرفون بأبناء الرّزّا هي ظاهرة قديمة عرفتها كلّ الحضارات والشعوب، وتزداد أو تنخفض نسبة هؤلاء في المجتمع تبعًا لازدياد أو انخفاض مستوى المناعة الأخلاقية التي تتأثر بالتربيّة الدينيّة والقيم الاجتماعيّة المتصلة بـ«ممارسة الرذيلة»، فكلّما انحسرت المناعة الأخلاقية وترجعت قيم العفة والفضيلة كلّما تكرّست هذه الظاهرة وغدت أمراً مألوفاً وغير مستنكر، وربما بلغت الولادات غير الشرعية في بعض المجتمعات حدّاً يفوق مستوى الولادات الشرعية، ففي عصر النهضة في أوروبا لوحظ «وجود ذلك العدد الجمّ من الأبناء غير الشرعيين في كل بلد من بلاد إيطاليا... لقد كان من ليس له أبناء غير شرعيين من الرجال والنساء يُعدُّ شخصاً ممتازاً يحقّ له أن يفخر على غيره»^(١). «ووجود أولئك الأبناء لم يكن يجلّل أبوיהם عاراً كبيراً، وكان الرجل إذا تزوج يستطيع - في العادة - أن يقنع زوجته بأن تقبل انضمام أبنائه غير الشرعيين إلى أسرته لكي يتربّوا مع أبنائهما منه، ولم تكن حال ابن غير الشرعي عقبة كأداء في سبيله، ويکاد المجتمع لا يلقي بالأّ مطلقاً إلى هذه الوصمة الاجتماعيّة، وكان في

(١) دبورانت، قصة الحضارة، مصدر سابق، ج 21، ص 90.

وسع النغل أن يُعدَّ ابنًا شرعيًا بهبةٍ يمنحها لرجال الكنيسة..»⁽¹⁾.

وفي المجتمعات الغربية المعاصرة، فإن الظاهرة تكررت أكثر فأكثر، وغدت العلاقات غير الشرعية أمراً اعتيادياً حتى أن الوصمة الاجتماعية التي يتحدث عنها ولد دبورانت قد زالت، ولم تعد القوانين الوضعية تُفرق بين ولد شرعي وأخر غير شرعي في الحقوق وسائر الاعتبارات القانونية.

لكن المجتمع الإسلامي وبالرغم من أنه لم يخلُ من وجود الأبناء غير الشرعيين باستمرار، لكنه بقي محضناً إلى درجة كبيرة على هذا الصعيد، وظللت النظرة السلبية المتشددة إلى الزنا وما يتبع عنه قائمة وبقوه إلى يومنا هذا، ومرد ذلك إلى موقف الإسلام المتشدد في رفض العلاقات غير المشروعة بين الجنسين واعتبارها علاقات محرمة وما يتبع عنها هو ولد غير شرعي.

ولكن الأمر الجدير بالدراسة، أننا نجد في بعض الروايات وفي أقوال بعض الفقهاء موقفاً سلبياً قاسياً من الولد غير الشرعي بما يعطي انطباعاً بأنّ ثمة تمييزاً عنصرياً وظلماً فاحشاً يُمارس اتجاه هذه الفئة من الناس.

والحقيقة أن إشكالية الولد غير الشرعي ينبغي بحثها على مستويين:

الأول: المستوى التشريعي، لجهة ما قد يbedo من تمييز تشريعي ضدّه، بالقياس إلى الولد الشرعي، حيث تواجهنا جملة من الفتاوي التي تحرمه من الميراث، ومن النسب، ومن التصدّي لبعض المواقع الدينية كالإفتاء والولاية العامة وإماماة الجماعة، كما وتنتقص من أهليته للشهادة وما إلى ذلك من فتاوى.

(1) المصدر السابق.

الثاني: المستوى العقدي، لجهة الموقف من صحة اعتقاد الولد غير الشرعي وقبول إسلامه، أو لجهة مساواته مع الآخرين في ميزان العدل الإلهي، حيث تواجهنا بعض الآراء التي تنتقص من إسلامه أو تحرمه من نعيم الجنة.

أما فيما يرتبط بالجانب الشرعي، فإن غالبية الفتاوى المشار إليها قابلة للنقاش وإعادة النظر، وهذا خارج عن نطاق هذه الدراسة، وقد بحثنا مسألة النسب بشيء من التفصيل في كتاب «حقوق الطفل في الإسلام».

أما فيما يرتبط بالجانب العقدي والذي هو مورد بحثنا في هذه الدراسة فلا بد من بحث المسألة على صعيدتين:

1 - صحة عقيدته أو فسادها.

2 - مصيره الأخروي.

إسلام ابن الزنا

أما على الصعيد الأول، فالمشهور بين الإمامية - بشهادة المجلسي - «أن ولد الزنا كسائر الناس مكْلَف بأصول الدين وفروعه، ويجري عليه أحكام المسلمين مع إظهار الإسلام، ويناب على الطاعات ويُعاقب على المعاصي. ونُسب إلى الصدوق والسيد المرتضى وابن إدريس رحمهم الله القول بكفره وإن لم يُظهره»⁽¹⁾.

لكن رأي هؤلاء الأعلام الثلاثة يُعتبر شاذًا عند علماء الإمامية، حتى الأخباريين منهم، يقول الحز العاملمي: «والقول: بأن ولد الزنا كافر وإن

(1) المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 5، ص 287-288.

أظهر الإسلام ليس له دليل يعتدُّ به، وأكثر الإمامية على خلافه...»⁽¹⁾، وعلق المجلسي على كلام الأعلام الثلاثة قائلاً: «وهذا مخالف لأصول العدل، إذ لم يفعل باختياره ما يستحق به العقاب فيكون عقابه ظلماً»⁽²⁾.

وخلاصة القول على هذا الصعيد: إنَّ الولد غير الشرعي هو كالولد الشرعي لجهة الحكم بإسلامه مع عدم إظهاره ما ينافي الإسلام، والحكم بکفره مطلقاً مرفوض لا لافتقاره إلى الدليل وحسب، بل لقيام الدليل على خلافه، وذلك لأنَّه لو أريد بکفره أنه لا يمكن أن يؤمن إذ ليس لديه قابلية الإيمان، فهذا مرفوض، بسبب أنَّ كل إنسان بحسب خلقته لديه قابلية ذاتية للتدين والإيمان، كما أنَّ لديه قابلية للكفر والعصيان، قال تعالى: ﴿وَهَدَيْتَهُ الْجَدِيدَين﴾ [البلد: 10]، وقال أيضاً: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كُفُورًا﴾ [الإنسان: 3]، وهذا اللسان - لسان هداية الخلق - الوارد في الآيتين وغيرهما لا مخصص له، بل إنه آب عن التخصيص والتقييد، ولو سُلِّمَ جدلاً بأنَّه قد خصص وأخرج منه فرد معين فحرم من الهدایة كالولد غير الشرعي مثلاً لكان توجيه التكاليف إليه ودعوته إلى الإيمان قبيحاً، وكانت معاقبته على عدم الإيمان أشد قبيحاً، هذا لو أريد بکفره أنه ليس لديه قابلية للإيمان، وأما لو أريد بکفره أنَّ ذلك وإن كان ممكناً لكنه لا يقع، لأنَّ ابن الزنا نفسه وبإرادته لا يختار إلا الكفر، فهذا حيث إنَّه لا دليل عليه فهو رجم بالغيب، بل إنَّه خلاف ما نراه خارجاً من أنَّ بعض الأولاد غير الشرعيين ممن تتوفر لهم البيئة الإيمانية المناسبة يختارون الإيمان ويحسن تدينيهم وعملهم.

(1) الحر العاملی، الفصول المهمة في أصول الأئمة، مصدر سابق ص 491.

(2) المجلسي، بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 5، ص 288.

إن قلت: عندما يكون ظاهر الولد غير الشرعي هو الإسلام، فلا ريب في وجوب التعامل معه على هذا الأساس وترتيب آثار الإسلام عليه، لكن هذا بحسب الظاهر، أمّا باطنًا فقد يكون كافرًا ويموت على ملة الكفر من حيث لا يعلمه أحد إلا الله.

قلت: إنّ هذا الاحتمال فضلاً عن آنه وارد فيه وفي غيره من الأولاد الشرعيين، لا يمكن الجزم به، إذ كيف لنا أن نجزم بأنّ كلّ مَنْ ولد بطريق غير شرعي فهو كافر باطنًا حتى لو أعلن الإسلام ظاهراً! وليس في الروايات ما يدلّ على ذلك.

وقد استشهد بعضهم⁽¹⁾ للحكم بكفره بما ورد في بعض الروايات من أنّ دية الولد غير الشرعي كدية اليهودي والنصراني ثمانمائة درهم⁽²⁾.
ويُلاحظ عليه: إنّ هذه الأخبار - مسافة إلى ضعفها سندًا - لا تدلّ على كفره لا بالصراحة ولا بالظهور.

مصيره الآخر

في ضوء ما تقدم من أنّ الولد غير الشرعي هو كالولد الشرعي لجهة الحكم بصفحة اعتقاده إن لم يُظهر الكفر يتضح أنّ مصيره الآخر ينبعي أن يكون كمصير الولد الشرعي، بمعنى أنّه إذا أمن وعمل صالحاً دخل الجنة، وإن كفر أو تمرّد على الله استحقّ دخول النار.

وبعبارة أخرى: إن رفضنا للقول بكفر الولد غير الشرعي معناه آتنا

(1) الحدائق الناضرة، مصدر سابق، ج 5، ص 191.

(2) وسائل الشيعة، مصدر سابق، ج 29، ص 222، الباب 15 من أبواب ديات النفس.

أسقطنا أحد الأدلة التي يستند إليها البعض لحرمانه من الجنة، فهل من دليل آخر يمكن الاعتماد عليه بشأن حرمانه من الجنة؟

و قبل أن نذكر ما قد يُستدل به لذلك، نشير إلى أنَّ الأقوال في هذه المسألة - بحسب الترتيب - ثلاثة:

1 - القول بحرمانه من الجنة، إما لکفره، أو استناداً إلى بعض النصوص الآتية.

2 - إنَّ كسائر الناس، إنْ آمن وعمل خيراً دخل الجنة، وإنَّ مصيره إلى النار.

3 - ما اختاره العلامة المجلسي من أنَّ ولد الزنا لا يدخل الجنة، «لكنه لا يُعاقب في النار إلا بعد أن يظهر منه ما يستحقه، ومع فعل الطاعة وعدم ارتكاب ما يحبطه يثاب في النار على ذلك، ولا يلزم على الله أن يثيب الخلق في الجنة..»⁽¹⁾، وقد انتصر لهذا القول الشيخ يوسف البحرياني⁽²⁾.

أخبار المسألة

ولكل واحد من هذه الأقوال شواهد من الروايات تدلُّ عليه، أما القول الأول فتدلُّ عليه عدة روايات، منها: رواية سعد بن عمر الجلاب قال: قال لي أبو عبدالله عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ خَلْقَ الْجَنَّةِ طَاهِرَةٌ فَلَا يَدْخُلُهَا إِلَّا مَنْ طَابَتْ وَلَادَتْهُ». وقال أبو عبد الله عليه السلام: «طوبى لمن كانت

(1) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج ۵، ص 288.

(2) انظر: الحدائق الناضرة، مصدر سابق، ج ۵، ص 197.

أمه عفيفة»⁽¹⁾.

وأما القول الثاني، فيشهد له من الروايات ما رواه ابن أبي يعفور عن أبي عبدالله عليه السلام: «إِنَّ وَلْدَ الزَّنَاءِ لَا يُسْتَعْمَلُ، إِنْ عَمِلَ خَيْرًا جُزِيَّ بِهِ، وَإِنْ عَمِلَ شَرًّا جُزِيَّ بِهِ»⁽²⁾.

وأما القول الثالث الذي اختاره المجلسي، فيشهد له خبر عبدالله بن عجلان: «معنا رجل يعرف ما نعرف ويقال: إِنَّهُ وَلْدُ زَنَاءٍ، فَقَالَ: مَا تَقُولُ؟ فَقَلَّتْ: إِنَّ ذَلِكَ يُقَالُ لِهِ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ بُنْيَ لِهِ بَيْتٌ فِي النَّارِ مِنْ صَدْرٍ، بَرَدٌ عَنْهُ وَهَجٌ جَهَنَّمُ، وَيُؤْتَى بِرَزْقٍ»⁽³⁾.

بيان: قال المجلسي: «من صدر» أي يعني له ذلك في صدر جهنّم وأعلاها، والظاهر أنه محرّف صبر⁽⁴⁾.

محاكمة الأقوال

تعليقًا على هذه الأقوال والروايات نقول:

أولاً: إن القول الأول القاضي بحرمان الولد غير الشرعي من الجنة وإدخاله النار غير مقبول، ولا سيما إذا كان نظر القائلين به إلى أنه يُحشر في النار مع أهلها، وما استند إليه أصحاب هذا القول من روايات هي أخبار آحاد، كما أنها في معظمها ضعيفة السنّد، ولا يمكننا التعويل في هذا

(1) بحار الأنوار، مصدر سابق، ج 5، ص 285، الحديث رقم 4، ونحوه الحديث رقم 11
وراجع أيضًا الأحاديث رقم: 10-9-7-6-5.

(2) م.ن. ج 5، ص 287.

(3) م.ن. ج 5، ص 287.

(4) م.ن. ج 5، ص 287.

المقام الذي هو من المسائل الاعتقادية على الأخبار الصحيحة فضلاً عن الضعيفة، كيف وهذه الأخبار مخالفة لأصل العدل الذي ينص على قبح مؤاخذة الإنسان على ما ليس في اختياره، وإن كون هذا الولد ابن زنا ليس اختيارياً له حتى يحاسب عليه ويُحرَم من الجنة بسببه.

ومما يزيد هذا القول وهنَّا أنَّ بعض روایاته اشتملت على مضامين مستغربة، من قبيل مرفوعة محمد بن سليمان الديلمي عن الصادق(ع) قال: «يقول ولد الزَّنَا: يا رب ما ذنبي؟ فما كان لي في أمري صُنْعٌ! قال: فیناديه مناد يقول: أنت شرُّ الْثَّلَاثَةِ، أذنب والداك فتبت عليهما، وأنت رجس ولن يدخل الجنة إلَّا طاهر»⁽¹⁾. فهذه الرواية تطرح شبهة وجيهة على لسان ابن الزنا ومفادها، أنه إذا أذنب والدي فما ذنبي أنا حتى أُحرَم من الجنة ويكون مصيري إلى النار؟! ولم تقدم جواباً مقنعاً على هذه الشبهة، أمّا كونه رجساً فلا يجيب على الشبهة، لأنَّ له أن يسأل مجدداً: ولم كنت رجساً؟ أو ليس الله هو الذي قدر أن أكون كذلك؟ كما أنَّ كوني رجساً ليس اختيارياً لي ولا هو من صنيعٍ فكيف أُعاقب عليه؟!

ثانياً: أما القول الذي اختاره المجلسي من إدخاله النار دون أن يُعذَّب بعداب أهلها، بل يقيه الله من نارها ويؤتى إليه برزقه فلا تمكنا الموافقة عليه، وذلك لأنَّ الرواية التي استند إليها وهي رواية عبد الله بن عجلان ضعيفة التسند، ولا يمكن الاعتماد عليها في رفع اليد عن العمومات القرآنية التي تنص على أنَّ كلَّ من آمن وعمل صالحاً فإنَّ له الجنة، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا﴾.

(1) المصدر السابق، ج 5، ص 285.

خَلِدُوكُمْ [البقرة: 82] إلى غير ذلك من الآيات^(١).

وأَمَّا مَا ذَكَرَهُ رَحْمَهُ اللَّهُ مِنْ أَنَّهُ لَا يَجُبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُثْبِتَ النَّاسَ فِي الْجَنَّةِ فَهُوَ صَحِيفٌ، لِكُنْ حَيْثُ إِنَّ مُشَيْئَتَهُ تَعَالَى جَرَتْ - كَمَا تَدَلَّ عَلَيْهِ الْعُمُومَاتُ الْمُشَارُ إِلَيْهَا - عَلَى إِدْخَالِ الْمُطَيَّعِينَ إِلَى الْجَنَّةِ فَيَكُونُ حَرْمَانٌ بَعْضَهُمْ - وَهُوَ الْوَلَدُ غَيْرُ الشَّرِعيِّ - مِنْهَا لِأَمْرٍ لَا دُخُلَّ لَهُ فِيهِ عَلَى خَلَافَ الْحُكْمَةِ.

أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ أَسْتَاذًا تَفُوقَ عَنْهُ طَالِبَانِ وَنَالَ الْمَسْتَوَى نَفْسَهُ مِنَ التَّمْيِيزِ وَالنَّجَاحِ وَلَمْ يَتَمَيَّزْ أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ بِشَيْءٍ مِمَّا يَوْجِبُ التَّفَاضِلُ، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ، وَفِي التَّقِيِّيمِ النَّهَائِيِّ لَهُمَا، مَنْحَ أَحَدُهُمَا عَلَامَةَ النَّجَاحِ الْقَصْوَى وَمَنْحَ الثَّانِي عَلَامَةَ النَّجَاحِ الْوَسْطَى أَوِ الدُّنْيَا، لَا لَشَيْءٍ، إِلَّا لِأَنَّ الثَّانِي أَسْوَدُ الْلَّوْنِ مَثَلًاً أَوْ لِأَنَّهُ تَوَلَّ بِطَرِيقَةٍ غَيْرَ شَرِيعَةٍ، أَلَا يُعُذُّ تَصْرُّفُ هَذَا الأَسْتَاذُ ظَلَمًاً وَتَعْسِفًاً وَيَسْتَحْقُّ اللَّوْمَ عَلَى مَا فَعَلَهُ؟! وَهَكُذا الْحَالُ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ، فَإِنَّ حَرْمَانَ ابْنِ الزَّنَاءِ مِنَ الْجَنَّةِ - وَلَوْ لَمْ يُعَذَّبْ فِي النَّارِ - بِسَبِيلِ أَنَّ وَالدِّيْهِ أَنْجَبَاهُ بِطَرِيقَةٍ غَيْرَ شَرِيعَةٍ مَمَّا لَا يَمْلِكُ هُوَ مِنْ أَمْرِهِ شَيْئًا، هُوَ نَوْعُ ظَلْمٍ لَهُ، وَقَدْ تَنَزَّهَ اللَّهُ عَنِ الظَّلْمِ، بَلْ إِنَّهُ أَعْدَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِرَفْعِ الظَّلْمِ عَنِ الْإِنْسَانِ وَإِعْطَاءِ كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ؟!

ثُمَّ إِنَّ لَنَا أَنْ نَتْسَاءِلُ: إِذَا كَانَ الْوَلَدُ غَيْرُ الشَّرِعيِّ فِي حَالٍ كَانَ مَؤْمَنًا فَاعْلَأَ لِلْخَيْرَاتِ وَالْطَّاعَاتِ يُنَابُ وَهُوَ فِي النَّارِ، وَيُؤْتَى إِلَيْهِ بِرْزَقَهُ وَهُوَ فِيهَا وَتَغْدو بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ بِرْدًا وَسَلَامًاً أَفَلَا يَعْنِي هَذَا أَنَّهَا أَصْبَحَتْ نَعِيْمًا وَجَنَّةً حَتَّى لَوْ

(١) انظر: سورة البقرة، الآية 25، وسورة النساء، الآية 57، 122، 124، وسورة هود، الآية 23، وسورة الرعد، الآية 29.

أسميناها ناراً، فإن العبرة بالواقع وحقيقة الحال لا بالألفاظ والتسميات؟!

فإذا كان الولد غير الشرعي في جنة ولو في داخل النار، فلنك أن تتساءل حينئذ، أنه ما المانع من أن يُحشر مع أهل الجنة في الجنة بدل أن تستحدث له جنة خاصة داخل النار؟

قد يقال: إن المانع هو أنه غير طاهر المولد، والجنة لا يدخلها إلا الطاهرون المطهرون.

والجواب على ذلك بأن لازم ما ذكر أن لا يدخله الله في الجنة مطلقاً سواء في جنة النار أو في الجنة المعهودة.

ومن جهة أخرى فإن الطهارة التي تعد معياراً للثواب والعقاب ليست طهارة المولد التي لا دخل له فيها، بل طهارة القلب والعمل والتي يكتسبها الإنسان بوعيه وإرادته وجده واجتهاده.

ثالثاً: في ضوء ما تقدم من مناقشة للقولين الأول والثالث يتضح أن الأقرب إلى عدالة الله ورحمته وإلى منطق العقل وعمومات القرآن الكريم هو القول الثاني الذي يؤكد على أن الولد غير الشرعي هو كسائر الناس لجهة الشواب والعقاب، فإن هو آمن وعمل صالحاً كان مصيره إلى الجنة، وإن هو كفر وأساء فإنه يستحق النار.



خاتمة

في ختام هذه الدراسة التي بذلت فيها الجهد لبيان مفهوم الخلاص ومعاييره وضوابطه، وحرصت على إبراز الصورة المشرقة للإسلام على صعيد الحساب الأخروي، لا بد لي أن أشير إلى أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة:

- 1 - الإضاءة على المعايير والضوابط الأساسية التي تحكم عملية الحساب الأخروي، ومن أهمها: قانون العدل، وبدأ قيام الحجّة، وركيزتا الإيمان والعمل.
- 2 - التأكيد على مرجعية العقل في الحساب الأخروي، ورفض كل المرويات المخالفة لمنطق العدل وحكم العقل.
- 3 - بيان فلسفة خلق النار، والتأكد على أن خلقها ينسجم مع منطق العدل ولا ينافي مبدأ الرحمة.
- 4 - استعراض أهم النظريات المطروحة في تفسير الخلود في النار أو تأويل ذلك.
- 5 - الالتزام بمعذروية معظم الناس يوم القيمة، خلافاً لما هو المتداول على ألسنة الكثيرين.

- 6- التأكيد على معدنورية الأطفال وذوي العقول الناقصة والضعيفة، ورفض كل المرويات التي تخالف ذلك، لمنافاتها لعدالة الله ورحمته.
- 7- رفض القول بأنَّ كُلَّ من لم يكن مسلماً فهو من أهل النار.
- 8- الالتزام بقبول أعمال الخير من غير المسلمين، وكذلك قبول أعمالهم العبادية على نحو جزئي.
- 9- رفض القول المتداول بأنَّ كُلَّ من لم يُوالِ أهل البيت عليه السلام فهو من أهل النار.
- 10- تفنيد ونقد حديث الفرقة الناجية لجهةِ السند والمضمون. وإذا كان لي من اقتراح أو توصية في هذا المجال فهي رجائني في أن يعمل الباحثون وأهل الاختصاص على متابعة هذه الأفكار وملحقتها وقراءتها بعين النقد الموضوعي بما يفتح آفاقاً جديدة أمام مسيرة البحث الكلامي والعلمي.



مقدمة

فهرس

5	إهداء
7	المقدمة
9	بين يدي البحث
10	الخلاص لدى الأديان
15.....	الفصل الأول
15.....	النجاة ضوابط ومعايير
17.....	العدالة والحكمة
18	لامزاجية في الحساب
19	ولا تزر وازرة وزر أخرى
20	وزر «الخطيئة الأولى»
24.....	السعادة والشقاء بالولادة أم بالإرادة؟
26	نصوص دينية على طاولة النقد
27	وقفة مع أحاديث الطينة

الحجّة الظاهرة والحجّة الباطنة	31
منشأ القاعدة	32
الحجّة وأنواعها	33
ما المراد بوصول الحجّة؟	34
ُطرق إبلاغ الحجّة	35
من نتائج هذه القاعدة	37
الإيمان والعمل ركيزتا الخلاص الأخرى	40
الإيمان: عقيدةٌ وعملٌ	40
لأنجاة دون عمل	41
نصوص على طاولة النقد	42
منازل الجنة على قدر العمل	45
المبالغة في الثواب والعقاب	46
في رحاب الرحمة الإلهية	49
استحضار صفة الرّحمة في الدّعاء	50
واستحضارها في الخطاب أيضاً	52
رحمتي سبقت غضبي	52
الرحمن الرحيم	54
مظاهر الرحمة الإلهية	56
١ - السيّئة بواحدة والحسنة بعشر	56

فهرس

2- نية الحسنة حسنة	57
3- بسط التوبة إلى آخر العمر.....	58
4- العفو عن صغائر الذنوب	60
5- غفران كافة الذنوب إلا الشرك	62
6- الشفاعة	64
7- أعمال ثوابها دائم	67
8- وصول ثواب الأعمال الصالحة إلى الميت	69
9- تحويل المباحثات إلى طاعات	69
ظاهره الألم وباطنه الرحمة.....	70
التصنيف الاعتقادي والشرعى للناس وعلاقته بالخلاص	73
غالب الناس معدورون	73
التصنيف الاعتقادي.....	74
العالم بين الإيمان والجحود.....	74
الجاهل بين القصور والتقصير.....	75
التصنيف الشرعى	77
المطيع والعاصي.....	77
ما غالب الله عليه فهو أولى بالعذر	78
المتجرئ والمنقاد.....	79
ناوي الحسنة وناوي السيئة	81

82	أنباء فعل القلب
86	تصنيف جامع
89.....	الفصل الثاني
89.....	في فلسفة العذاب والخلود في النار
91.....	مواضيع الفصل
92.....	الخلاص وجدل الاستحقاق والتفضيل
93	مناقشة الاتجاهات
95	مع الاتجاه الثاني
98.....	لماذا خلق الله النار؟
98	الوجود الحقيقي للنار
100	النار ليست للتشفي
101	على طريق التكامل
104	النيران وليدة العصيان
106	كيف نفهم الخلود في النار؟
107	الخلود وعدل الله
107	موجبات الخلود في النار
109	أدلة عدم خلود المسلم في النار
111	دليل القائلين بالخلود

فهرس

إشكالية الخلود في النار.....	113
الاتّجاه الأوّل: الرافضون للخلود.....	115
النظريّة الأولى: (العذاب المستعدّ)	116
النظريّة الثانية: (فناء النار).....	116
النظريّة الثالثة: (انقطاع العذاب).....	117
شواهد النظريّة الأولى.....	117
شواهد النظريّتين الثانية والثالثة.....	120
تلخيص واستنتاج	132
الاتّجاه الثاني: المبررون للخلود	132
مستند نظرية تجسم العمل	134
مستند الرافضين للنظرية	136
لماذا خلق الله مَن يعلم آنَه من أهل النار؟	140
الأعراف: محطةٌ مؤقتةٌ على طريق	142
الجنة والنار	142
في المستند.....	143
مفهوم الأعراف	143
أهل الأعراف	144
الأعراف ممْرُّ لا مقرّ.....	147

الفصل الثالث	151
الفرقة الإسلامية الناجية	151
المصير الآخروي للمسلمين	153
المسألة في ميزان العقل	153
اعتراضات.. وردّها	155
القرآن يُعدِّد البرهان	156
في الروايات	157
سند الأخبار	161
تصنيف الأخبار	163
شواهد الرحمة	166
حديث الفرقة الناجية في الميزان	168
التراث وحاجته إلى الغربلة	169
علماء الرجال والدرية ابتكار إسلاميٌّ	170
نقد المتون	171
أولاً: في المصادر السنّية	174
كلّها في النار إلّا واحدة	174
كلّها في الجنة إلّا واحدة	176
ثانياً: في المصادر الشيعية	177
ثالثاً: الرافضون للحديث من العلماء	180

فهرس

الحاديـث علـى طـاولة النـقد	183
١- ضـعـف الإـسـنـاد.....	184
٢- عـلـامـات الـوـضـع وـالـاضـطـرـاب.....	185
٣- موـجـبـات العـذـاب	188
٤- الـخـلـود أـو الدـخـول فـي النـار	189
٥- الـحـدـيـث فـي مـيزـان الـعـدـل الإـلهـي	190
٦- مـخـالـفة الـحـدـيـث لـلـكـتـاب وـالـسـنـة	191
٧- ما الـمـقـصـود بـالـجـمـاعـة؟	192
٨- التـفـرـق فـي الزـمـن الـقـرـيب أـو الـبعـيد	193
٩- مـصـدـاقـيـة العـدـد	193
محاـولـة تـصـحـيـحـيـة	195
الفـصـل الرـابـع	197
أـعـمـال غـير الـمـسـلـمـين	197
وـمـصـيـرـهـم الـأـخـرـوـي	197
تمـهـيد	199
المـصـيـر الـأـخـرـوـي لـغـير الـمـسـلـمـين	201
إـن الـدـيـن عـنـد الله الإـسـلـام	202
قـبـحـ العـقـاب بلاـيـان	203

204	الكافر المعدور
207	لا عذر لمن لا يؤمن بالله
208	ماذا عن التوحيد؟
210	أعمال غير المسلمين في الميزان
210	١- عبادات غير المسلمين
213	نَسْخُ الشَّرَائِعِ السَّابِقَةِ
214	نية القربة من الكافر
216	٢- أعمال الخير من غير المسلمين
217	ميزان الْحُسْنِ وَالْقَبْحِ
218	أصناف عمل الخير
219	عمل الخير لوجه الخير
223	شواهد الكتاب والسنّة
225	وقفتان مع الآية
226	رأي آخر في فهم الآية
227	نوعية الثواب
231	الفصل الخامس
231	الناس والنجاة
233	مواضيعات الفصل

فهرس

234	مصير ذوي العقول الناقصة يوم القيمة
234	كاملو العقل
235	فاقدو العقول
237	ضعفاء العقول
238	البلهاء
239	أكثر أهل الجنة من البله
240	البسطاء والشذوذ
241	السفية
242	المستضعف
245	العفو بين الحتم والرجاء
246	مراتب الاستضعف
247	القاصر والمستضعف
247	النساء والاستضعف
248	هل أكثر أهل النار من النساء؟
251	مصير الأطفال يوم القيمة
251	حكم العقل
253	ماذا في النصوص؟
254	أطفال المؤمنين
256	أطفال المشركين

257	محاكمة الأقوال
257	مذهب التوقف
258	قول جماعة الحشوية
261	تكليف الأطفال في القيامة
265	المصير الأخروي للأولاد غير الشرعيين
267	إسلام ابن الزنا
269	مصيره الأخروي
270	أخبار المسألة
271	محاكمة الأقوال
275	خاتمة



نبذة عن المؤلف

الشيخ حسين أحمد الحشن



- * مواليد سحمر - البقاع الغربي - لبنان 15 / 11 / 1966 .
- * التحق بالجامعة العلمية في لبنان منذ 1983 إلى 1987 .
- * التحق بالجامعة العلمية في قم منذ عام 1987 إلى 2000م .
- * مدير دائرة الحوزات في مكتب المرجع الراحل السيد محمد حسين فضل الله .
- * أستاذ الدراسات العليا في مادتي الفقه والأصول في المعهد الشرعي الإسلامي في بيروت .

* صدر له العديد من المؤلفات ، منها :

- 1 - الإسلام والعنف .. قراءة في ظاهرة التكفير . (طبعة ثانية) .
- 2 - الإسلام والبيئة .. خطوات نحو فقه بيئي . (طبعة ثانية) .
- 3 - في فقه السلامة الصحية .. التدخين نموذجاً . (طبعة ثانية) .
- 4 - فقه القضاء 1 و 2 تقريراً للدروس المرجع الراحل السيد فضل الله .
- 5 - الشريعة توأكِب الحياة .
- 6 - من حقوق الإنسان في الإسلام . (طبعة ثانية) .
- 7 - حقوق الطفل في الإسلام .
- 8 - عاشوراء .. قراءة في المفاهيم وأساليب الإحياء .
- 9 - الحر العامل .. موسوعة الحديث والفقه والأدب .
- 10 - حكم دخول غير المسلمين إلى المساجد . (دراسة فقهية) .
- 11 - مشغرة في التاريخ .
- 12 - علامات الظهور .
- 13 - ظواهر ليست من الدين .
- 14 - أصول الاجتهاد الكلامي (تحت الطبع) .
- 15 - الزهراء القدوة - للسيد فضل الله إعداداً وتنسيقاً .
- 16 - العقائد القرآنية - للسيد فضل الله إعداداً وتنسيقاً (تحت الطبع) .
- 17 - له عشرات المقالات والأبحاث والمحاضرات والندوات واللقاءات في شتى العلوم المعرف الإسلامية والاجتماعية والثقافية، إضافة إلى بعض الكتب المخطوطة.
- 18 - شارك في العديد من المؤتمرات في لبنان وكندا ومصر والبحرين والكويت وال السعودية .
- 19 - عضو هيئة أمناء مؤسسات المرجع الراحل السيد فضل الله .